



حاشية العلامة الشيخ

يسين الحمطي

على مختصر المعاني والبيان للسعد الفخاراني



باسم الله الرحمن الرحيم
 قال شيخنا الشيخ الامام والمجاهد خاتمة المحققين وسيد الفقهاء علامته
 زينة وفردهم وأداة العالم العامل جامع أشنات الكمالات والفضائل
 محرم الإسلام وسعد الدين سيد الشيخين أفاضل مدعيه عن القبول
 وبلغ في المار من المأمول وإيقاه ورفاه ووقاه وراذله وراكم عن
 وعلاه بحمد الله وسبله من أكمل الله له خلق الإنسان علم السات
 والمزج مع حياته كرامة العزيز أهل القاصد واللسان فلم يقدر وأعلى
 الطعن معارضة والنحو والالطعن بالسف واللسان والصلوة والسلام
 على سيدنا محمد الذي ساد فضل عدنان وإياه اسم جوامع الكمال في إضمار اللسان
 وأغنى مصاحح حكمته عن مصاحح حكمه اليونان وعلى الروحية بحكم هذه الأركان
 الذين وصلوا شمل الحديث وصلوا عقد الطغاة واستخدموا النفس طاعة
 وهو لم يلقوا في إجماعات النظر إلى أهل الأثران
 رحمه رب العالمين بسبب من زين الدين العلمي بحسن عرسه له ذنوبه وشكره
 وبلغ في الرزق مطلوبه هذه فوائد في الحقيقة مجازاً الظلم في إيد فلا بد
 الملائكة وبأخت هي كما بين إسماعيل ارتقاء جدي في الرقة عليها
 على شرح المختصر المسمى بالجملة لعلامه الزمان المسمى بارتقاء المختصر المسمى
 ولسن في الحقيقة لا يحد بحسن اللون العلامة المسمى بسعد الدين
 القاصد من قدس من حسن ورفيع وعلين مقرر أودعت في الحقيقة
 خاتمة العلم في أفاضل وقطب العارضة لها ما نل والبع الذي لا سبيل ولا
 هو لا شاع الإسلام مكة لها نام شهاب الدين أحمد بن هاشم العادري
 سعيه أثره من صوب الرصد كل رايح وغادره وتعديات شتى حاتم المحققين
 وواسطه عقد الهدى من ذكر العجرات الشهد والفتاوى الكثر معلوماً
 أن ناسها بآية محمد الغيتي المقصود رعيه شاع وسامحه بفضل و

وبلغ في أعلام الحضرة ونباهة مقصوده وأشير إلى شهاب الدين ابن قاسم صديق
 قسم وإلى أساده السيد عيسى الصغير بصوت عرس وإلى الفنا ربي بصوت
 قف وذلك بما أحسن في حاشيته لأنه فعل كذلك وضمت إلى ذلك ما شاع به
 بقصر فضل الوافر الذي لا ينقص بكنه العطاء من الراغب مع شئت
 أقال وتكدر الحائط وكثر العزم والمعاد وقدر الرزق والناس وفي الغالب
 لا أعرض لشيء من كلام المحقق والمجرب فضل المولى المكرم وأحسانه العزم بلوغ
 المأمول وحصول النفع بأد القول أن خير سؤال يسأل الله الرحمن الرحيم
 هذه الجملة يصح أن يكون خبره باعتبار أصلها وهو الفعل أو القول الذي يشترع
 فيه وهو محكم به غاية حقيقة الحال والمستقبل بدون الخبر كما هو شأن الخبر
 الصادق ولا مرد أن كلامه مصاحبه الاسم والاستعانة منه بغيره وهو لا يفتقر
 إلا بهذا اللفظ لا بد منه وهو محكم به عنها لأنها وإن كانتا تفتقر لباي خبر
 منه بل أنه متعلقان الخارج عن حقيقة وفد فيه وإن توقف مقتضون
 الخبر المطلوب شرعاً عليها لأن ذلك التوقف لا يفتقر إلى خبره كوقوفه على كمال
 ومنه ما نحن فيه على أحد الأعراب في حقوقها وكما في وما خلفنا السعاد
 والمراض وما بينهما لا عين وأيضاً المتعصب بالانسان والخبر إنما هو الكلام
 وهو ما يصح كالمعين بالانسان لا المتعلقات نعم إذا أثر المتعلق في مقتضون
 الجملة الخبرية وهو الشبه كما في قولنا متى خرجت فإن خرجت في الأصل جعل للصدق
 والتكثير فلما دخل على متى آخره صواب ولم يصح جعلها خبراً لجملة انشائه
 وما هنا ليس كذلك فإن صاحبه الاسم والاستعانة به عن ما باسمه لم يتردد
 في مقتضون الجملة التي هي أصناف مثلاً بل كذا ثبوتها على الوجه المأمول وقريب
 من ذلك قولهم جلد جواب المصنف من وجهه انشائه بكونه للمجرب
 لم يخرج عن الجملة فما قاله المصنف تحت لسانه المصنف انشائه في الجملة
 تابعة لأن الشرط في ذلك الخبر على أن لا يسل أن هذا الخبر لا يسل

والعقل مطلقا هو اسم لفظ الاسم يطلق على ما قبل الفصل وهو حرف
او على ما قبل الكسبة واللقب وعلى ما قبل العتقة وجميع هذا ارادة ما عدا
الاول وازادة الثالث اسب لا نهجعله في الطول عا قالا للمصنف وادوات
الشيء على المصنف وعلى الخوذة كما ربه وعلى ما قبل الوصف والمراد
هنا الثاني وسعمل استعمال النفس والثاني ولما هو زيد كره وتايشه
المحقق الخ كدلالة ان هذا يفهم من لفظ الحلاله عدا الاطلاق
تسمي وفي الحاشية الحشر وروما سمح ان يعلم انه ليس من كونه متجمعا لجميع
الصفات انه يدله على ان لا يبالا لهما فان رادفة العقل شاهدة بان عدول
العلم كثيرا يتصور ولا يخلط معه صفته من الصفات بل معناه انه والى
فان جامع لجميع الصفات كماله فيكون من مسمى الكمال ما سمي المدلول
المراد من ذلك ان استحقاق جميع الصفات كمالا فان ارباب الحاشية اشارة الى
استحقاق الذات لجميع صفات كمال فان قيل الذات من حيث هو هو كمال
مجرد وانما يخصص بموجده على سبيل كمال او فعلا وليس معنى استحقاق الذات
استحقاق بعضات الدراسة فانها لما لم تكن غير الذات وان لم تكن منه ايضا اعطيت
حكم الذات بخلاف ما في الفعل وعدمه انهم الى اورد عليه ان النكبة لا تخدم
اما ذكر الخلال من موصوفها على كفايتها وانما هي مستعدة واسل فيه التقديم
احسب بان اصل المحرر هذا هو الذي حذف الفعل لانه المصدر عليه وبنا فيه
عنه واذا خلت الامم في الفعل وتقوم وعنده من النصب لما ذكره صاحب
واذا اسير الامر الى هذا ولم عدله عند قواعب الفري تارة يساه في تقديم
السند انه انما يقر الاسم بتقديمه في فعله مستعدا وتوقعه اخرى في فعله فاعلا
كله كذا يشهد بانه يكون الكسبة في العدم للمصدر من غير ان القاع يمنع فاعلا
هذا اسم لفظ المحرر في قوله مستعدا في قوله لا يخلو من استحقاق
لا اعو متعلق بالمحرر فصل بينه وبين عالمه واخبر في المصدر قبل ان يحل ذكره تعلقه

نفسه على ان الاستحقاق الذاتي اقدم منه الوصف فان دفع ما قبل الغالب
ان النعمة اذا ذكرت مع المحرر تقرر بطل قوله تعالى المحرر الذي خلق السموات
والارض واذا ذكرت النعمة في بطل قوله صلى الله عليه وسلم عند قوله
الكره المحرر على كماله ولا نقض بقوله تعالى وتكبر واسم على هذا كبر
لان الكلام في المحرر لا في الكبير وقيل في المحرر ان على هذا للتقليل
كما قيل في قوله تعالى تكبر واسم على هذا كماله لا الاستعلاء ودفع ذلك
النقص المذكور وقيل على في المعاديات التي معنى الباء المقابلة كما يقال
نعت هذا على ذلك والمراد بذلك وان كان المحرر قايلا للانعام او على
كثرة دلالة على المقابلة هذا والنعم في الآية وامثالها موزون والكلام في وجود
عليه ولا تسمي انه وزر بدون ذلك اي على انما اشارة الى انما يستد
لان جعلها موصولة يحتاج الى تقديرها هذا المحرر محرف لمحرر الموصولة ان
التقدير على النعم به وهو شاذ وكان الشئ لا ينشر بذلك فاعرض الموصولة
بتقدير تقديرها العائد في المعطوف اعني علم كونه عالم تعلم بفعله قال فيهم
زعم ان التقدير علمه على ان عالم تعلم بذكره من الضمير المحذوف واخر مبتدأ
محذوف وانصب بتقدير اعني بعد ان نعتي خريج عن الطريق القويم
اما باختبار ما لا يحوز او باختبار ما هو ترك المولى اري هو رعايته
كالواجب بل واجب في نظر البعض فلا منافاة بين القول بالتقدير او لا
والنصف لما شأنا ما كونه الموصولة نفسها فلا تنافي لالابدال من الجزر
وهو غير جاز لان المبدل منه ساقط كما لو سقط لفظ العائد
الناج بوقوف المتبوع ولما دعوت ما هو المقصود اعني التوكيد وانهم يد
ولما لا يلزم اخلا الموصولة من العائد لان المبدل منه وحكم التسمية قال
السراي وفيه نظير لا يحذف المبدل منه وقور في قوله تعالى ولا تقولوا لهم
شئتم السليم الكذب بل على الغير اي لا تقصرو وجود العابد للفظ

كائن وان كان في حكم الساقط وان لم يورثوا حيزه المبدل منه
 في غير الاستثناء وان لم يورثوا حيزه المبدل منه في غير الاستثناء
 في مثلها ضرب المأزور وأما الآية فالتأويل في وقت في الكذب في حصول
 اما لتقولوا والبيان بعد ذلك منه اي لا تقولوا الكذب لما تضمنه
 من اليأس بما كمل أو يجرى وأما الجوزف اي حصول الكذب ولما تضمنه
 في قوله ما تضمنه من الحيلان محتمل القول في تحلوه ولا يجوز في قوله
 تنطق به المستقيم وقربا بما يدل على أنها اسم وبالرفع وفيه الكفاية
 والبرهان بما كذب من قولنا على فان قيل علم بمعنى حصوله فيكون
 ان يكون العلم بمعنى حصوله الاول وما لم يعلم بقوله الثاني فليس
 يحصل له اول يجب ان يكون عالما وبمعوله الثاني يجب ان يكون عالما
 فيكون علم ادم لما ساء كذا فليعلم بعد العلم فيكون هو معوله الاول
 ان لا وجه لكونه عالما بل المعوله الاول في شمر الحكم والعبرة وعلمنا حذف
 ما لم يعلم عليه ولا يقتصر هنا بما هو ما يكون الاخرى منسفا فلا يستلزمها
 الكذب بل لا دليل على صحة بل ان الرفع والنصب على المجر وان كانا لطيفين
 في التفسير ما كثر ان لفظ انسان ما علم ما لم يعلم من جهة هذا وفي المطول
 وما عرفت مصدرية المصدر موصولة او موصوفة اما لفظا فلا يحتاج الى التسمية
 الى تقديرها لانه المعطوف مكلف اي وهو بمنزلة السات ما لم يعلم فيكون
 من السات سات ما لم يعلم ويكون ما علم به عبارة عما سبق عليه التعليل
 من السات في قوله وعلمه الانسان وقت عدم العلم بان يكون ما لم يعلم
 مصدره حيث لا لا يحتاج في المعطوف هو عليه الى المصدر كما ذكر الشيخ
 المحقق لان احتياج انتم الى المصدر او الى المصدر في اللفظ لا يلزم لا بد من جعل
 ما مصدرية وما فكر ايضا ان المصدر في المعطوف متعريفه كونه ما لم يعلم
 معطوفه وجعله بدله في المصدر في قوله تعالى ذكرنا انهم القعود منه وان لم

على النعم وقد بينه النبي وما روى عليه وهذا كله من اعلى ان علم معطوف على انتم
 وح هذا السجدة حاربه على انتم كونه السجدة التي فيها وهي انما حاربه فيها
 والاحسن كما سأل في الدعوى ملاحظه الماسية للاولى حتى يكون كفرنسي هزات
 وح فيجوز عطف علم على الدائمة لان الماسية حاربه عطف الجملة الفعلية على الماسية
 لعدم مرجع خبر علم في الملاحظة وان لم يوسط الجملة ما فيها ولم يعرض للغير
 اي ابتداء الجملة الكلام عن ذكر الانعام فلا ينافي انه عطف له بعد ذلك في قوله
 وعلم او ان ذكر للبراهمة والشبهه وقد يرجع بعض المعاني لا فتضا المقام
 ودم رجاء للجمع لا حال ممكن ان يورث ولا تنفوت رجاء السج بان يقال
 هكذا وظلم من البيان علم لا نأقول بل لم تقدم معوله الصلة التي هي علم وهو العلم
 عليها وهو لا يجوز سواء كانت صلاحي فيهما هنا او استيتم وفيه ان المسع بعدم
 الصلة او اخرها على الموصولة لا تقدم اخر الصلة على بعضها كما خرج به المحقق في
 حاشية المطول والغرض عند قوله نعم واكرها الاصول جها في حق ما اجاب
 به المحقق هو الشطب اي الشطب ويحمل ان المراد المنطوق به
 الغرض اما معنى فلا معنى له او معنى الظاهر والعرب يفسر عنه او معنى انما الغرض من الكثرة
 في العلم في كذا المراد بالسان هنا ما يميز به نوع الانسان ويرى ان يكون فصحا
 بالحق في المذكور واعلم ان معنى الظلم وجعل العرب اخباره والصلوة يمكن
 ان يكون الواو استثناء وان كان نادرا وان يكون حدة الصلة خبره مقصورا
 بها تعظيم سبب اسر عليه وسلم فان لم يفسر بان الله جعل عليه تعظيمه وان يكون
 جملة الجملات من قوله ومنه لرفع الشك في عطف الانسان على الحيوان المقصود بالصلاة
 عليه طلب رحمة لم تكن حاصلة فانه ما من وقت لم اوهانك رفع من الرحمة لم يحصل له
 فان بقا له من حاصلة تعظيمه بالملك ما هو حاصل سبب وكون الواو هنا الاستثناء
 محال نظر اذا والاشتياف التوقيع بعد هذا ما من مرفوع والظاهر بعد هذه في النظر
 الخ فيجوز انما اختار هذه الصيغة على ما مر من الصفات المأذنة عليه السلام

لئلا يسب ما ذكره كونه المتصور لغيره لبيان واختار النطق على القول بكونه محتاج
 الى ان يقال انه عام خصوص منه البعض وهو ما يشاء وفيه ما لا يخفى من ان يكون له ما ينطق
 عن الخلق وفي سطر السج النطق وهو المناسب لا في النطق وسببه لان في اشارة
 الى ان من الله ذكره في الحواس من الخطا وهو الحكم المطابق للواقع
 لان هذا الفعل لا يخفى في الحقيقة على كل من يعرفه ويصدق ان كل من لم يذكر الفاعل
 وهو الله سبحانه وتعالى وان هذا الفعل لا يصلح له ان يكون فاعلا
 فيقول العطف على اوقات الحكم بناء على ان فصل فعل ما من فوزن ضرب والخطاب
 مقصور ويكون على فاعله ويحذف العطف على الحكم عطف مغرور على مغرورنا على ان
 فعل مصدر وهذا هو الذي يحضر في الكلام اي خطاب المتصور الى اشارة الى ان
 المصدر وان كان مصدره في الفصل لكنه استعمل جملتها انما معنى المتصور كما ان في معنى
 المتصور او معنى الفاعل كما لو دل على العادل في بيان رطله وكذا المراد بالخطا الكلام
 المتأخر لا في المصدرين وذكر ان المراد بالاشارة الى المعجز ولا يناسبها المعنى
 المصدرين في قوله ما قال الخطابي في قوله في الخبر وهو قوله في الفصل على حقيقة
 ويعتقد الخطاب في طريق البناء على طريق قول هذا وعلى هذا يكون التخيير
 نقلا واخره التناوب بانه اذا اتى على معناه الحقيقة كان معناه في قوله الذي
 قوله فان لم يكن معناه كل الشبه مما زاد واعضا على ان يكون بقا الفصل على حقيقة
 على ان لا يرتكبت محو افعال ويكون فصل الخطاب بمعنى كون الخطاب بمعنى كون
 خطابا فاصلا او متصورا على ان المصدر من المعلوم او المجهول الذي
 اي يعبر على معناه في تعيين معنى العلم ولا يرد عن نفسه واما الذي معنى الظاهر والاول
 لا يتم وقوله فلا يفتش على نفسه لقوله نفسه واما ذكر قوله من حيث لم يستدخ
 ما يقال الفصل من الكمال ثم يبينه من حيث لم يستدخ اصله اهل فان لم يكن
 من حيث لا يفتش له لعل لم يثبت الخبر الثاني لان قلبها انما انما العالم في حق
 من حيث يفتش عليه واما دلها من حيث في حقها ان اسلم ما به دليل ما به واما قلب الخبر

الخاف شاع خص استعماله الى مردان فيه تخصيصا الاول انه لا يضاف الى غير
 الفصل فلا يقال ال اسلام والهر واما ثانيا انه لا يضاف الى الفصل
 الا لانه لا يضاف الى ال ان يكون في الاول النطق للفعل بتغيير المعاني كقولنا الفصل
 الاول برحمة الله عليه من النطق والحق ولما كان المحارف لا تكون في حق كل
 فطرق الى الكمال بسبب ولما لا لعل الذي هو حرف خفيف تغصن قد انكسوا
 التخصص لثاني جزء هذا التخصص جميع طاهر في حجب المعنى لا يجمع معنوي
 فلا ينافي ما قاله في حاشي انكشاف ان لم يثبت جميع فاعل على افعال حتى قيل ان
 جميع صحب بالكره في حجب معناه كبروا ما روى بالسكون اسم جميع كبروا ما ر
 وان الوجه في قال الفصل المشهور اخاها واما واما اي جماعه جملوا على هذه الدار
 يهدمهم الذين يؤمنون بها تحريف جملتها بانيها والها جميع طاهر مصدر استعمال
 في الطاهر ما لم يرد على كون جميع طاهر ما في انكشاف ان المحرر في قوله شاع حتى
 يكون من اسسوى فيه الواحد والجمع والذكر والمؤنث كونه مصدر او فاعلا
 طهر كثر وكرم له طاهر وطهر وطهر وجميع اطهار اي صاحبها المتقطعة
 اي اخفلا لا معنى بدليل قوله المبينة وانظر الى اقتصر على هذا الاحتمال مع ارجاء في
 المعنى محتملة لشيء لفظ المضاف اليه فيكون بعد محو وهذا احتمال الظاهر في اصل
 في المسامحة المهرب فكان ينبغي ان لم يقتصر عليه اي بعد المحو والصلاة
 قال في الموطأ هذا هو المشهور وهذا العام ونظاير وايضا بعد السبله وكثير
 والصلاة مما يمكن من شئ لكن بامه بمعنى يوجد فاعله ضمير راجع الى مهابا
 وذكر دليل اسميتها ومن شئ بان لم يأت في موضع اكمال وفان هذا البيان مع ان
 مهابا ضمير مهابا معنى الشئ وليس لنا شئ من الشئ حتى يبين مهابا الشئ بان ان لم
 زما ولا مكانا كما في بعض ادوات الشرط فان ولست الشئ صادق بالربان
 والشان لانها شئ فلو لم يأت في مصدر يكون مهابا نانا ومكانا ولم يحصل الفاعل
 اجيب بان التبادر من الشئ غير الزمان والمكان او يتقدم الشئ بغيره والا ولا شك

ويرد على الثاني انه لا حاجة للسان في بل كمن ان يخص بها ابتداء الزمان
 والكان وتبين ان الشرط غير واجب ومنها خبر يمكن على انها ناقصة في شيء
 اسند واما جعلها فامة وثمن فاعل ومنه زيادة فيقتضي بقا المتبدل بالاعمال القدر
 مع الاستغناء عن كلف لا يصار اليه والاسم لا يرد لم يقبل له وان كان
 معصيا الظاهر لا لا يتوهم من جميع الغير لها وليس مرادوا ولزوم الاسم المتبدل
 لزوم العام الخاص كل يوم الحيوان للسان والفاء لازمة لاجل المراد
 لا يرد ليواسم قالوا احرازها اذا كان الحزام مناسبا بغير قد او مضارعا
 شئت او مضارعا لا وعز الخوف في قوله لك المصروف كقولهم من فعل الحشرات
 انه فكرها معنى الامتداد والشرط عند السبب والسبب لا فعل الشرط
 واما فمفعلة لا مبتدأ والشرط ما منه لزمها الثاني الخواشي للشرط
 فان قيل اذا كان عمله لرفع الفاعل ما يقتضي معنى الشرط ولان الفاعل لا يرد
 للشرط فاعا لزم ان يكون لرفع ما ايضا غالبا والاولى من مزية الفرع على
 الاصل فليس لما تقتضي اما معنى الشرط ولم يكن الشرط متصفا به وجعل
 الفاعل لا يلا على وجب لزوم الفاعل انما في قوله الشرط فانه لا يحتاج
 للدليل لذكره في يوم الناكلا الضعفة لا يرد له وكون الازم لا زما كليا
 نظرا لا يرد في حرف اذا دخلت على قوله حرف ويقتضيه نحو ولما الذين اسودت
 وجوههم الكفر في حال حال الكفر في حال ان تعال هذا قليل وقد تحذف والفرد
 كقولهم اما العمال لا يقال ليدرك في قوله على اسم عليه وسلم اما موسى
 كما في انظر اليه واما قوله على اسم عليه وسلم اما بعد ما بالسر حال بشرط
 شرط على البيت في كتاب اسم ثانيا فممثل ان العبد في قوله ما بالسر حال
 منه قبيل الامة تدبر وينبغي ان يؤخذ قوله لزمها الثاني والصرف الاسم مع
 جعلت الثاني والصرف الاسم لا يرد في الزم معنى الازم ليس بمتبعض
 فاعلم على انها متعولة لاجل ان شرط اتحادا فاعلم على الفعل العلة والفاعل

مراد بالشرط

/

تحت ظاهر اللفظ محتمل لان فاعل لزم الفاعل للصوق وفاعل المقام
 العدم كالاخفى واعلم ان الحروف يجوز ان يكون لها ثانيا باعتبار اللفظ
 والكان فكذا قال لزمها الفاعل ولو قال لزمها مع لكن ينبغي ان يعلم انه عطف
 على الفاعل للصوق وهو منكر بعد ليعلم منكر وموئث كذا في جاري واسند
 العمل اليها واما في ذلك للمسايق منها فاحفظه فمفعلة اذا نظرت قوله
 في المطول على اذا لان لما واذا متحضان بالماضي وذهب بعضهم الى ان لما
 حرف ولما به ابن هشام في القطر واستدل بقوله شاعرا فاعلمنا عليه
 الموت ما دلهم على موته الاية لان لما في لامة لما كانت ظرما احتاجت لعامل
 وقضيا لا يصح العمل لانه عند العامل باسمها متبعضا فبشرطها والمضاف
 اليه لا يعمل في المضاف ودله خبرها الثاني انه لا المصدر فلا يعمل بعدها
 فيما قبلها وليس في الكلام ما يعمل فيها خبرها واذا انشأ العامل انتفى الاسم
 وتثبت الحرف اذ لا قابل خبرها واحاب بعضهم بان العامل قضا وليست
 لما متبعضا كشرطها كما يقول الجميع اذا حذرت اذا وعز من ابن جروف على
 مدح الاسم نحو انما كرمتمني اسر كرمتمك اليوم اذا كان العامل الحرف
 لان الواقع في اليوم لا يكون واقعا في اسر واجب بان المعنى لما ثبت
 اليوم كرامتك اسر كرمتمك بليد فعل ما من لفظ او تعديلا كقولهم
 اقول لعبد الله لما سقاونا ونحن بوادي عند شمس وهاشم لان شقنا
 فاعلم فعل محذوف يقصر وهو معنى سقط والحقا محذوف تقديره
 بدليل قوله هو الدرع او بد عليه ان الرخشي يحصر علم الادب
 في اثني عشر سنة ولم بعد الدرع وما يرد به بل على يد العلم البلاغة
 وكذا السكاك ايضا جعل هذه العلوم الشان من اجل العلوم قدرا وادتها
 سماع انه لا دخل للبدع في الكشف المذكور على المذهب المنعروا وهون
 اعجاز القرآن كونه في اعلان طبقات البلاغة ولا دخل في معرفة قايي العربية

بل انما قرب منه واجيب عن الاول بان مجموع العلم ان للبدء من شئ
 من غير ان يكون علم البلاغة بالحقيقة المعتبر في موضوعات العلوم وغايته
 متبذره ايضا وانما خبر بان البدء لما كان مابعا للبيان والسان غلبا عليه
 في الحكم بالاجلية والادق منه ونعري التعليلان على ذلك من اجل العلوم
 قدرا اى حشره ومنزله لا لفظا كما قال السرايى وقال ان سرافقه في الا
 معنا لحناء ثم هو تميز امام النسبة لاجل العلم والعلوم فيكون اصله من اجل قدر
 العلوم واما من نسبة لاجل العلم البلاغة فيكون اصله ولما كان علم البلاغة
 وتوابعها من قدر اجل العلوم وعلى النعير من الادق من قدره وعضا في علم النطق
 ومن قدره معطوف عليه اى لما كان قدر علم البلاغة وسر من اجل قدر العلوم
 وادق سرها وفي الما قبل الادق صلها للبيان ونقدها سر من سر
 القافية المطلقة باختلاف بالتحقيق والتشديد لا يفرق من العلوم اشارة
 الى الخصم المستفاد بخدمته به وقوله من العلوم اشارة الى ان المصرا في الادق
 يكون ذكر بغير علم كما اقام وتليق دقايق العربية واسرارها يمكن ان يكون
 المراد دقايق العربية اى القواعد الكامنة في هذا الفن كوجوب الحاكسة
 عند الالكا وباسرارها وادراك الامكان كرفع الالكا بالانكسار والمباذير
 وجوع الضمير في اسرارها للعرض وتحتل بوجوه الدقايق والمخبر به يعرف اسرار
 الدقايق ويظهر قول الشئ فيكون من ادق العلوم سر لان اسرار الدقايق
 اذ قد اولا يحتاج لتوسط مقدمه من الكلام لاسلكها قال المصنف
 ولا اذ عابده كما قال الخطابي وما مل وقدام المصنف في اللسان الاجلية على الادق
 لانها ادخل في المدح واخر في النثر الاجلية لان دليلها انما اكتشف بغيره دقايق
 العربية الالحاز هو في العلوم عبارة عن كون الكلام بحيث لا يمكن
 معارضته والانيان بملامه عجزه جعلته عاجزا في نظم القرائن
 حاله وجوع الالحاز اولى الالحاز لصحة اقامة العناق مقام العناق

اى به يعرف اشار الى ان المراد بالاكشف المعرفة لا الماظهار للمخبر وان اكتشف
 على صيغة الجمل معطوف على يعرف على صيغة مشاركة له في الطريق المقدم لا على
 صيغة المعلوم حسدا في الحكم بالبلاغة والنعير اذ اكتشف علم البلاغة الى لان
 وان نفع في عدم وجود المصنف المستفاد من عدم العلوم المحتاج للتصحيح في
 ايراد حصوله اكتشف بعلم الكلام الا ان نفس الاستار المعلوم للجمع
 باباه وفي قوله يكشف مع قوله يعرف من البدء الرصيع كما سيجي ان شاء الله
 تعالى في علامات البلاغة المراد بها على النظم وهو سر من
 البلاغة يعجز المخلوق عن الاتيان بمقدار اقصر سورة منه في تلك المنة فتناول
 الطرف الى علم وما يقرب منه فلا يرد ان الما حاز لا يتوقف على كونه في الطرف
 الى علم لكون معلومه الى المعلوم في الضمير ان المراد بالمعلوم ما يعلم
 من هذا الفن وهو الالحاز لاساطله ووجه اعلمته المعلوم انما لا اشراف
 الكلام الذي هو القرآن وغايته محو ان مرادها الفوز وان مراد
 به التصديق النبي وعلى كل فلا ينافي ذلك ان هذه الغاية تحصل بجل الكلام ايضا
 وتشبيه وجوع الالحاز هذا المركب الانساني اياهام وهو ان
 يكون لفظا معينا في قرب وتبعد ويراد البعيد كما في في البدء ان شاء الله تعالى
 او سببه الما حاز اى العناق المدقطة وذكر الاستار في
 الرشيح ان تذكر شيئا من المشبه واورد ان الرشيح يحكم ان مقدار لفظ المشبه
 به واسر في الاستعارة بالكتانية والتجيلة ذكر المشبه به فلا توشيح واجيب
 بان هذا غير لازم فقد مر في المحقق الشريف بان يكون الاستعارة بالكتانية
 وسحقا انه يكون للتشبيه ولما زال المرسل كما في قوله صلى الله عليه وسلم لم اسر كل شي
 بوجه الجو لكن جدا وتعرفه ما تعرفه بلفظ المشبه به اذا كان في الاستعارة التورية
 اعظم ما صنعت في الرشيح الاسلام كبريا في هوائى الطول ما موصولة
 او كنه موصولة ولا يجوز كونها موصولة حرفيا اذ المعنى اعظم الضيف لا افضل

التقطيل بعض ما يضاف اليه والقسم الثالث بعض المشتقات لا الضعف
 ولا يكون المادع ابرز وظاهر اذ مع الادعاج يكون كونه مصدرية والظاهر
 خلاف ذلك لا بد من ما يؤول منه اللفظ بيان لما يقرب بان من اليا يستمع
 مدحولا لا يمتنع ان كان وصاحب كمال هذا ليس فاعلا ولا مفعولا بل يضاف
 اليه فالاقرب ان يدان للضمير المستتر في صنف ولا يلزم تقاربه الاشتغال
 لزمن المتصنف لعلهم في الحال المقدر وفي ذكر السات من زبد بانه قد فقهه اذ
 اذا اشتبه ان يكون اما للضعف وسيا من زبد الكذب اذ عوى الاطلاع
 على جميع ما صنف فيه ودعوى اثبات الضعف العظيم لمع ما صنف فيه بعد
 عن مظنة التقدري ثم من اعطى اي من سدد عظم الى ما صنف
 فلا بد من تقدير متضاف في القسم الثالث الى ما كان نفع القسم الثالث اعظم
 متضاف ما صنف فيه وحمل ان جسر على نسبة كان الى القسم الثالث فتعريف المضاف
 فيما صنف فيه وحمل تقدير من المصنفين بعد وان كانت اقرب الى المصنفين
 نفعها لانه لا يكون في نص في المقصود وهو ان المضافة باعتبار النفع لمواز
 ان تكون باعتبار المصنفين لكونه احسن الى احوالها طول ويس كونه
 اعظم نفعها يكون حاشا الثلاثة امور كل ما اشتبه على غيره فنع لا يكون الثلاثة
 كما يشهد كلام الشافعي جعل في احوالها في حق وكونه اتم ما يحتمل وقوله
 واكثرها للاصول جماع في المصنفين وكونه اكثرها للاصول جماعا ما يكون حسن
 الترتيب سببا لعظم النفع فلا بد ان كان حسن الترتيب يوجب كل مقصد
 في العمل فلا يفتوت الطالب واما كون تمام الترتيب سببا فلا بد اذا خلا عن
 الزيادة وما لا نفع فيه لم يكن للمناظر منه تقسيم وقت ويكون حال الضمير
 لعظم مقصد واما كون كثر تلخيص للاصول سببا فظاهر وقوله لكونه احسن
 ترتيبا الى ما قد يدركون ترتيبه وتجزئته في الكلام حروف متضاف مخطوف
 وجميع الاصول لعدم على الترتيب لانه اخص رعاية السمع لان قوله وكان

الخ

القسم الثالث الى قوله نفعنا اتمه بقا لما قوله لكونه احسن الى احوالها جماعا من قال
 الاول ان يقال اعظم ما صنف فيه في الكتب المشهورة نفعها لكونه اكثرها للاصول
 جماعا لكونه اكثرها لتمامها ويكون قوله لكونه احسن ترتيبا واما ما يحتمل
 على جملة الموازنة بعد ذلك البعد والمراد بالاحول اما الشواهد في اصل القول
 واما القول بعد ان المصنف يرد في العاقد يعبر حقا فاحالة الاطول
 فقوله جمعا عظمت بان للتمييز المحذوف لا عدم عليه لانهم جعلوا عليه
 لما وطر بان مع الضعف ان ارد المصنف والمفضل وما مع الفعل ان كان كمالا
 عليه ان ما كان في لاسه فقوله الفارابي فان قلت لم اشهر المصدر بعد مرات
 المصدر دون ما المصدرية معه قلت لان ان حرف اعرف في ذلك ما اذ
 الاقش وهذا لانه اسم بعض ما يد الله وعمر محض بالفعل فلهذا ان المصدرية
 فانها محض بالفعل الذي يتفرع المصدرية في العمل وان كان متاسلا عليه في
 الاشتقاق محمل بالمل وسقط الى ذلك ان عصفور ومحول فعل حرف المصدر
 لا عدم عليه لانه ومحول كحرف كمال شرط الترتيبها مما تكلف راجحة
 الفعل لان اللطيف شيئا ليس اخر لسو لانه الشيء تركه نفسه لو هو قد في وعدم
 انعكاسه عنه ولهذا اسع في الظروف ما لا يتبع في غيرها واذا الرمي حواء
 عدم محمول المصدر اذا كان ظرفا لغيره فلهذا ان المولى بالشيء لا يلزم
 ان يعطى حكمه مطلقا فلا يلزم من منع تقديم ما في حرف المصدرية عليه
 اذا كان مطلقا لانه ان يمنع ذلك اذا كان مقدر وتوحيده ان مع الفعل
 لا بد منه فاعل ولا يخلو انه لا يلزم على الزمان وذكر الاشياء بان المصدر
 الصريح والمولى اربعة عشر حرفا وفيما على به نظرية العمل حكم هذا الفعل
 او دونه ولا يثبت له عمل لا يمكن هذا الفعل منه في هذا امر حكاية التنبه
 له وهو ان تسمية كلام الرستم ان المصدرية يدان يولي بان والفعل وان كان
 بمعنى الثبوت وظاهر كلام الشافعي ان لا يول اذا كان محمول فافا وان كان في المحذوف

فليس مع ان الخف ما تكلفه في
 من الفعل هذا ان يكون في
 في غير ذلك ان مع الفعل
 المراد ان كان في نفسه
 فلهذا ان كان في نفسه
 من العمل في كل ما يقع

المطلوب على ما استلزم التاميز لا يندرج في المذهب بل في المذهبين
 العلم بهما في الخارج لا يترتب على هذا التركيب فاعلم انه قال هذا لانه
 اعتراض لا يترتب على بعض اقسامه اشتباها في كونها على الراجح سيما عند تقدم
 انشا وانما لا يمكن تطبيقها على ما فيه واعلم ان بعض المواقف على ما هو
 ثم الكون على انشائه والاولى المعلق والاربعين معلقا تنقسم على المذهبين
 على قوله وهو جيب في قوله من غير ان يترتب على ما في قوله على المذهبين
 جاز لا باعتبار تنقسم المذهبين على المذهبين بل باعتبار ما في قوله على
 المذهبين يستلزم المذهبين وكل واحد من هذه المذهبين على ما في قوله
 ذلك في قوله رتب المذهبين على المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 كذلك والاولى المذهبين والمذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 ان بعض المذهبين وعلى هذا التفسير الباقي والتفسير الاول فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 يقال المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 من العلم كسابق في قوله المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 بكونه على ما في قوله المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 مرتب على ما في قوله المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 كسب على بعض التقدم والاعراض والترتيب لا يترتب على ما في قوله المذهبين في المذهبين
 جاز على المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 خلا اى رتب كل واحد من المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 مذهب على ما في قوله المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 انما هو المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 بين المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين

قوله ان يكون المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 ولجب بالمراد بالمذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 ان يخرج من بعض المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 لغيره في التقسيم لانهم يرون عددي وقدمه في البيان باطله واوله على
 ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 الشرع في المقاصد ومجيب بالمراد عما بالمقصد المقصود بالذات واوله
 المطلوب ما هو المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 وجيب بانها من المقاصد المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 كونها من المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 والمذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 ان التقيد المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 بالالتصديق المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 واوله هو المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 يعلم فانها المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 تنقسم مذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 عنها على مذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 ما يترتب عليه سبب مذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين
 بنى على اصل وهو التفسير في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين فاعلم ان المذهبين في المذهبين

١٠ افتاء الترمذي على خصصه من كبره ان العلم كان هو المأثر الى حجة
 سبينة وان لم يتقدم ذكرها لا لفظ ولا دلالة فتخرج لما يبر ولا امر عين
 وانما اشترت بشيء جليل الى نكتة في تكلم كبر لا حرفة تدبر اليه بل في الامور
 من ذكر حجة بمراد احضارها بالمال من التوسع الشيعي فلا يحل لها من الامور
 ولا يتقدر لها بشيء الباطن لا ثقة منها انك العجيب من حجة للشيعة لا
 في حجة الطائفة يقال قدوة العلم ابي هذا للفظ والشرع اذا اردتها
 لتعلمها فتعلم القول في قوله ابراهيم وقيل القول في هذا المطلق واللام في قوله
 لما يعني على القول في هذا المطلق يقال على التفسير وقوله وقدرة الكتاب على
 على قدوة العلم وقوله الطائفة عطف على لا يتوقف من حجة الخرافات وما في قوله
 لا يتوقف كمن حصة واقعة على ما ان ايمان يتوقف ومن تعلم ان النسبة
 به المقتضية البينة الكلية لا من قدوة العلم ككتاب اسم تطاير لا لفظا كما يدل
 عليه قوله الطائفة من كلامه من هو قدوة العلم ودلالات مقدرة الكتاب ودوال
 قدوة العلم وقدرة الكتاب من خصوص مطلق جبره من مبادي قدوة العلم
 وقدرة الكتاب بما لا يتوقف على الشرع ثم المبدأ ما يتوقف على الشرع
 على جبره بدليل كلام الشارع في شرح المسألة من حجة بدليل قوله في المطلق
 يتاقد العلم الموقوف على ما لا يكون قدوة من جبره وقبائنه والمرد من
 الموقوف مطلقا وذكره وهو بالنسبة للمعنى الموقوف وبالنسبة لقراءة الموضع
 يستحق التصديق وطول ما حصل الشرع لا يتوقف على كبر بل على التفسير وجبره
 والتصدق في شايته كما قال السند الشرع في العلم قبل التباين فلا بد ان يعلم اول
 العلم كما قاله فائدة ما والا لا يشع الشرع في كبره في جبره وقوله قدوة هذا
 الموجب على الشارع في كبر علم ان جبره وجبره ما والا لا يشع الشرع في جبره

١١ واما تقصير رسمه فانه يجب ان يكون في شرحه على جبره وان مقتدر ان
 لذلك العلم فائدة بتقصيره تنزيب عليه الى اخر كلامه ولتكون وان مقتدر لذلك
 العلم فائدة بتقصيره يعلم ان مراده اول فائدة ما فائدة بتقصيره كما قاله من
 انه لا يكون فائدة ما والا لزم الترجيح لا من جبر الا بدان يكون جبره على ان مقتدر
 ان له فائدة بتقصيره في الواقع ولا يجب ان يتصور بتقصيره على كبره بل
 اول الشرع لا يتوقف على كبر بل يتاخر الى اريد بالبحر في ما ذكره جبره في شايته
 لا يتوقف على ما يشع في المقدمات كمن في الحد والخيار والاطمع المثل في المطلق
 كاتهم بل يتصور في كبره كمن في المقتضية كبره السيد في جبره وقال
 انما حجة لزيادة البصيرة لولا البصيرة انما كبره في جبره وقوله على ذكره
 لا يكون من جبره انما كبره انما كبره في كبره في جبره في البصيرة ويجوز ان
 يجب ان اعتبار المبدأ والمراد من جبره على ان ذكره في جبره على لا من جبره
 بل من جبره كمن في كبره ما يحصل في البصيرة وعلقبها الثاني ولا بد ان يعلم
 لاننا ندع كبره ما ذكره في كبره على جبره من جبره وجبره في كبره على جبره
 لا يتاخر فاعاين في كبره لا يتاخر في كبره فاعاين في كبره من جبره في جبره في جبره
 شق ثالث وهو المراد من جبره كبره لا بد من جبره في جبره في جبره في جبره
 الشق الاول فليتل من جبره لا يتاخر في جبره في جبره في جبره في جبره في جبره
 ام لا وانما اعتبار المبدأ في جبره في جبره في جبره في جبره في جبره في جبره
 واختصار علم الولاية في علم المبادئ والبيان خالف لما قال في جبره
 المقيدة فرجع علم الولاية في كبره في جبره في جبره في جبره في جبره في جبره
 ان يتاخر المراد اختصار علم له زبارة لتقصير علم الولاية في جبره في جبره في جبره
 قوله فيها ايضا معهما علم الولاية لما ان زبارة لتقصير علم الولاية في جبره في جبره في جبره

[illegible][illegible]

وهو الرجوع للقييد فقط اولها واربعا وهو الرجوع للقييد فقط
 فاسد وذلك موجب للايهام والالباس وذلك لا يجوز في التعريف والعلامة
 اشار لذلك بقوله فافهم **س** وفي قوله لزمه ان يدخل الخ رعاية الكلام الشر
 حيث قال ويلزم ان يكون الكلام الخ وكان ذلك الاحتال غير متعين ولا
 فالظاهر حيث بين الكلام على ذلك الاحتمال ان يلزمه ان لا يصدق التعريف
 الا على غير التعريف وان لا يكون فصيحا الا ما اشتمل على تنافر الكلمات الغير
 المتضادة واعلم ان ما ذكرنا جعل في المثلول بناء على هذا القول التعريف
 شاملا لغيره من غير ان يفراد التعريف فقال لا يستلزم ان يكون كلام
 مشتمل على الكلمات الغير المتضادة متنافرا كانت اوله فصيحا والآخر فسادا
 سهل قوله المشهور بين الجمهور ان قول قد يكون قول غير الجمهور اقرب الي
 اللغويين وشواهد هذه المصنفين في تقديم قول الجمهور وسكت حال كون
 المترادفات المتلفات من خارج حيث لا يجمع وصف احداهما بالجمهور ويصدق
 اعتبارها هو اقرب الي اللغة ولو اختلفت البعدي والكونيون فقط هل
 ينظر الي الجمع او يقدم قوم البعدي كما هو الغالب على الناس في هذه الامور
 فالمراد من المسائل **س** قول والذي يدل عليه كلام الجماعة على كلام المصنف
 والشه والحق فقد قال ابن هشام في معنى البيت اخر الجملة الرابعة
 تبين وقد يكون الوجه لا يخرج الامل وجر مرجوح في الخارج على غيره
 كقراءة ابن هاشم وعاشم وكذلك بني المؤمنين فقبل الفعل ما من معنى
 المفعول وغيره من جهة اسكان الخبر الماعنى وانا به ضيق المصنف
 مع انه مفهوم من الفعل وانا به غير المفعول به مع وجوده وقيل
 مضارع اصله ينجي بكون ثانيا فيرو فيه منع لان النون عند الجيم
 تنقل ولا تدغم وذهبوا بها ادغمت فيها فقللا وان منها ترجع واجبا
 واجبا وقيل مضارع اصله ينجي يفتح ثانيا وتشد يد ثالثة ثم حذفت

النون

النون الثانية وينتقد ان لا يجوز في مضارع ثبات وتحدث ونزلت وتحدثون
 اذا ابتدأت بالنون ان تحدث النون الثانية الا في نداء وكراهة بعضهم
 ونزلا للملازمة تنزيلا وذكر في الجوهرة الثانية ان بعضهم التزم جواز حرفه
 الاكثر على الوجه المرجوح وبني ذلك ثم قال والذي اجزم به ان قرأ فلاكثر
 لا تكون موجودة انتهى وهو صحيح وان قرأه غيرهم تكون موجودة قوله
 وان كان كل منهما فصيحا لم يقل مثله في تفسيره مع ان الثانية لا تليق بغيره
 للكلمات والاولى بد من ذلك فيصير وليس يحتمل المثال والعطف قوله قرب
 ظرف او بمعنى مقارب فامثاله لفظية فلم يلزم كون خبرهين معرفة واسما
 نكرة قوله قرب هو اسم ليس قوله فعني هو ظرف فهو نعت مقطوع كما في الاول
 لكن شرط قطع نعت النكرة ان يقدم عليه نعت اخر الا ان يقال هذا شرط
 قوله والواو في والوري للمال لم يجعلها للعطف لان المال ارفع حال
 لحكمها على يلزم على العطف ما بين في والواو واد لانه الخ لخرج على ثبوت
 مدح الوري ودوامه لان الجملة اسمية وجوب اقترانها على حكم الجملة
 لا ينافي ودوامها وسبقها عليه ثم القاهما انهم لم يجيبوا عن اتحاد الشرط
 والجزا على تقدير العطف بانه التقدير متى اريد مدحه لانه بعيد ان
 يرتب على ارادة مدح الوري لان الارادة لا يطلع عليها قوله واذا ما
 لم في في استعماله اذا التزم من وقوع الملازمة عليها بما لثبوت الدعوى
 اعني لا يستحق الملازمة لاشعار لفظ اذا بالقطع والماعنى يتحقق فكانت
 الملازمة وقعت قطعاً ولم يشارك فيها احد لثبوت مدحها بوجوب الملازمة
 الاحتراز عن لوم المدح بالفعل فقد حصل من اذا الدالة على الاستقبال
 واهتمام الوقوع لم يخل بذلك لانه عين التبريز والغاية في البراءة عن استحقاق
 اللوم كما نقل الحاشي في الكبري عن الشرح واما اختار لفظ اذا مع انه سور
 الاحمال ولم يذكر سور الكلبية ولا سور الجزية اما الاول فلا لانه لا ياسب

ادعاء تكرار اللوم في مقابلة المدح واما الثاني فلا بد يومه ان لا يقع
المشاركة للوحي في بعض اوقات المدح قوله اي كون الكلام معقدا
اي على ان المصدر من المبني للفعول وهذا دفع لما يورد على المعنى ان
التعريف لا يتعدى لا التعقيد والعيب ايضا بان التعقيد اريد به حقيقة
الاستعلاء لا المعنى المصدرية وهذا سلم ما يرد على الاول من ان المصدر
عند الجوهري لا يكون من المبني للفعول دفعا للاباس نعم قد يطلق المصدر ويؤاد
به لما سلم به مما لا فاعله باعتبار ذلك شامحا وقالوا المصدر قد يكون المجهول
كما حققه النحوي الفارسي فقال الصيغ المصادرة شتم على ما في اصل النسخة وشي
مصدرا واما في الحقيقة لما سلمتها للمحقق معنوية كانت وحسية كحسية
المترجمة لما سلم من المترجمة ليس لما سلم بالمصدر وتلك الحقيقة لفظا على لفظ
في اللزوم كالترجمة والقابلية من المترجمة او للفاعل والمفعول وذلك
في المتعدي كالعائدية والمعلومية من العلم وباعتباره شامحا اهل العربية
في قولهم المصدر المتعدي قد يكون مصدر للعلوم وقد يكون مصدر يقو
بها الحقيقة للشيء مما معينا لما سلم بالمصدر وكلاهما مصدر متعدي مشترك
ولا فاعل به بل استعمال المصدر في المعنى لما سلم بالمصدر استعمال الشيء
لازم معناه قوله ان لا يكون الخ وقد تقررت ان الشيء يابى بان يتوجه اليه
لفظي فعلى ما كان زيد مستطافا كان زيد غير مستطافا في التقدير ههنا كون
الكلام على وجه لا يظهر له اللفظ في قضية معتدلة المفعول فلا ياتي به عليه قول
ستم فيه حال التعدي على الوجهي ولا حاجة لتكليف ان تعدي من قول بالوجود
لكن ما عكس العدول الي هذا التعبير دون ان يقول ان يكون الكلام على
الدلالة لا لا واسطة بين الظهور واللفظ هذا وانما عرف التعقيد دون
تظايره لا من سببين بل من الظاهر واللفظ لا انتقالا ولما قهر على مجرد
التشليل لم يعلم المراد قوله وما مثل الخ في البيت وجهه ظاهر يمكن حمله عليه

عجزة

شبهة لكل افراد حتى يطل بذلك حصص فيها هو احسن من ذلك مطلقا او
من وجه كقولنا ليس الضحك الا للانسان وليس الضحك لا للحيوان انتهى
وفي بحث لما اسلفناه في بيان مقصود ارباب التذوي لا ارتفاع الا
بالطاعة بقية للاعتبار المناسب قائل وقال السيد بعد ان وجه النظر
بما ذكر قبل وايضا على تقدير صحة المقدس لا يلزم الا المساواة في العدد
بين الفسخ والاعتبار المناسب المطلوب هو الاتحاد في المعلوم وان
تعلم ان تعريف قوله فتعني المال هو الا اعتبار المناسب على ما تقدم قوله
نتيجة لا يستلزم دعوي الاتحاد في المفهوم وان مثل هذا التركيب ليس
موجبا في الاتحاد مغزوما انتهى وفيه نظر لانه على تقدير صحة المقيد
كما يلزم الاتحاد في المفهوم لا يلزم المساواة بل اللزوم بعد الامرين وفي
كون هذه العبارة ليست صريحة في الاتحاد نظر لانه اذا كان الحكم على
مفهوم معتقضي الحال وليس له دعوي الاتحاد وان كان على كل فرد منه
فلا يلزم الا المساواة قوله نال بلاغة راجعة الى اللفظ الخ في هذا الكلام
في المطول اشارة الى دفع التناقض المتوهم من كلام الشيخ في لائل الاجابة
فان ذكره في مواضع منه ان الفصاحة صفة راجعة الى المعنى والى ما يرد
عليه باللفظ دون اللفظ نفسه وفي بعضها ان فضيلة الكلام للفظه
لانهما حقان المعاني مطروحة في الطريق يعرفها الاجمعي والعربي والفرد
والبدعي ولا شك ان الفصاحة من صفاته الفاضلة فيكون راجعة
الى اللفظ دون المعنى وجه الثاني بين الكلامين ان رادها بالقياسية
معنى البلاغة ما خرج به وحيث ثبت انها من صفات الالفاظ انها
من صفاتها باعتبار اتحادها بالمعاني عند التركيب وحيث ثبت ذلك ان راد
انها ليست من صفات الالفاظ المفردة والكلم المفردة من اعتبار التركيب
وجه لاننا قد افترضنا على الشيء والاشياء قال في المطول هذا خلاصة

ان

كلام المصدر فكأن لم يتصل دليل الابعاد حق التصحح ليطالع على مقصود كلام الشيخ
 فان محمول كلامه فيه هو ان العضاة تطلق على معنيين واحد هما ما مر
 في صدر المقدمة ولا نزاع في رجوعها الي نفس اللفظ والثاني وصف في الكلام
 به يقع التفاضل وبثبت الابعاد وعليه تطلق البلاغة والبراعة والبيان
 وما شاكل ذلك ولا نزاع في ان الموصوف بها عرفا هو اللفظ اذ يقال
 لفظ فصيح ولا يقال معنى فصيح وانما النزاع في ان منشأ هذه الفضيلة و
 محلها هو اللفظ ام المعنى والشيخ ينكر على كلا الفريقين ويقول ان الكلام
 الذي يدق فيه التفاضل يقع به التفاضل هو الذي يدل بلفظه على معناه
 اللغوي ولم يجد لذلك المعنى دلالة ثانياً على المعنى المقصود فهناك لا لفظ
 ومعناه ثوان والشيخ يطلق على المعاني الاول بل على ترتيبها في النفس ثم ترتيب
 الالفاظ في النطق على حدوها اسم النظم والخاص بالمزايا والكيفيات ونحو
 ذلك ويحكم قطعاً بان العضاة من الاوصاف الراجعة اليها وان الفضيلة
 التي بها يتحقق الكلام بان يوصف بالعضاة والبراعة وما شاكل ذلك
 انما هي ذهاب لا في الالفاظ المنطوقة والحروف ولا في المعاني الثواني التي هي
 الاغراض التي يريد المتكلم اثباتها وانفها فثبت انها من صفات
 الالفاظ او المعاني يريد بها تلك المعاني الاول وحدث ينبغي ان يكون
 من صفاتها ما يريد بالالفاظ الالفاظ المنطوقة وبالمعاني المعاني الثواني
 التي جعلت مطروحة في الطريق وسوي فيها بين الخاصة والعامة ثم نقل
 من كلامه ما يدل على ذلك قوله بعد في ان يقال كلام بلع الخ حمل كونها
 صفة راجعة للفظ على معنى كونها محمولة عليه حمل مواطة وهما محملة
 على معنى كونها قابلية له لانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمطابقة
 قابلية بالمطابق ولعل الجواب ان لم يحملها على ذلك لانه لا يناسب قولنا
 باعتبار الخ اذ لا يلزم جاستدراكه بان الحاجة مع قولنا ان المطابقة

وعا ان اول

مقتضى

لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كونها مبدء باعتبار ما ذكرناه داخل فيه
 فليست مثل اسم قوله لا من حيث انه لفظ هو اخبر من الصوت لا من صوت معتد
 على مخارج قوله باعتبارها بسببية قوله في العرض الخ هو مقتضى الحال
 قوله وذلك اي بيان ان البلاغة صفة راجعة الي اللفظ باعتبار ما قد مر
 المعنى بالتركيب قوله مطابقة الكلام وقد اضيفت المطابقة التي هي عبارة
 عن البلاغة الي الكلام الذي هو اللفظ فثبت انها راجعة الي اللفظ قوله
 وظاهر ان اعتبار المطابقة اما المطابقة فظاهراً واما عدمها فلا بد
 لا يثبت الشيخ الا عن شيء يعجز عن يتحقق به اذ لا يقال الخ لا يظهر
 كونه لا يتحقق بكونه غير مطابق قوله لانه من صفة الاحيان ان اراد
 الاستدلال عن مجرور الصفة فسلم او على الوجوب فممتنع لانه من صفة
 غير الاحيان ايضاً كما مر في ذلك الوصف وهو مطابقة الكلام الصحيح
 لمقتضى الحال التي سميناها بالبلاغة وعلى هذا التقدير يكون العضاة
 والبلاغة متزادتين قوله وهو جحد الابعاد المراد جحد الابعاد مرتبة
 ونوعه وضافته للبيان بناء على ان العطف على هو كذا بناء على ان
 العطف على جحد الابعاد بناء على تعليل الشئ النظر بما ذكره قوله وهو
 اي جحد الابعاد اي الابعاد لنفسه قوله بطوق البشري قد مر فيهم
 وطاقتهم والمراد بخرجه عن طوق البشر بغضاة وبلاغة نظمه
 على ما هو الراي الصحيح لا باخباره عن المغيبات ولا باسلوابة الغريب
 ولا بعرف العقول وذكر البشري اعني ان المشتهر بالبلاغة والمصنف
 للعامة والافانجهز ما يكون خارجاً عن طوق جميع المخلوقات من الملوك
 والاشرف والكل قوله ويعجزهم عن معارضة عطف لازم على قوله
 وعلم منه ان الهمزة في الابعاد للتصديدي اي يصيرون عاجزين قوله
 عطف على قوله هو لا يخفى ان المراد بالاعلى على توجيئه الشئ الاعلى للمقتضى

٢١

وحدها لايمان مرتبة والا قرب ان يجعل قوله وما يقرب منه مبتدأ بعد
 الخبر اي كذا لك اي حذا الاجاز ويجعل من حطفت الجملة على الجملة وهو ولي
 ما ذكره الشيخ بسبب اللفظ وان اتحاد المودي لسلامته من العطف على
 المبتدأ بعد معنى الخبر والعطف على بعد المذكورين واما حذف الخبر
 بعد قيام قرينته فشايع وفي اتحاد المودي على التعرير بنظر لان حذف
 الاجاز على كلام الشيخ مجموع الطرف الاعلى وما يقرب منه كل واحد على انفراد
 وعلى كلامه كل واحد منهما قائم وتوقف شطرا العنبري بعد الله في كلام الشيخ
 من حيث انه يلزم على كلامه توسط المعول بين اجزاء عاملة اذ الصحيح ان
 المبتدأ عامل في خبره والمبتدأ هنا هو مجموع هو وما يقرب منه والخبر هو
 حذا الاجاز وقد تقدم هو وتأخر ما يقرب منه وهو جزا ايضا وتوسط
 المعول وهو حذا الاجاز ومن حيث انه يلزم عليه عند حمل الخبر المعبر
 عود ضمير واحد على متقدم ومشاخر في ان واحد وذلك على نظيره
 وقال شيخنا عبد الله الدنوشي لا مانع من تقديم المعول على بعض
 عامله اذ هو اعم من تقديمه على عامله باسرع وسهل ذلك كون
 العامل كائنين او كلمات متفاضلة واما عود ضمير في فهو اسهل من عوده
 على متشاخر لاسيما وهذا الخبر المتشاخر في نية التقديم انتهى واما على نظر
 ان لا يلاقى التوقف والنظر واعلم انه وقول ابن هشام في الباب الخامس
 من معنى اللبيب نحو ما اجازته الشدة فان قال في التبرجة التي فيها بيان
 مقدار المقدرة في الكلام على قوله تعالى واللا في لم يحسن ما تقدمه ولك
 ان لا تقدم في الامة شيئا البتة وذلك بان تجعل الموصول معطوفا عليه
 الموصول فيكون الخبر المذكور ما معا وكذا تصح في زيد في الاداء ورجع
 ثم قال فان قلت لو سمع ما ذكرته لسمع زيد فاما ان وعري بشقير زيد
 وعري فاما ان قلت ان سلم منع فليجع اللفظ وهو مستغنى فيها عن بعد

فيهم

ويشهد للجواز قوله وليست مقرا للرجال باللامه اي ذاك على الاكرامات
 وغاليا انتهى وفيما قاله في الامة نظرا لان الخبر فيها مقدر بالفاء وهو منزل
 منزلة الجواب وال جواب لا يتقدم على الشرط قول مكلها حذا الاجاز في بحث
 وهو ان يقال ان حذا الاجاز اذ كان هو الطرف الاعلى مع ما يقرب منه
 كان حذا الاجاز منقسمين وهو غير صحيح اذ حذا الشيء لا يمكن ان ينقسم
 والا لما كان الاقرب منه حذبا بل وسعنا وقد فرض حذا خلف للجواب
 ان المراد من حذا الامر الكلي وان الاضافة ميانية وعشوائية لا من اجل
 الجوز نيات واعتبارا لاحضا فتر بمعنى اللام قوله وهو ما قال في المطر
 اي طرف البلاغة ونقل عنه في المواشي ان صرح بذلك تلخيصها على ان
 الطرف لا يغفل ايضا من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الاجاز انه
 ليس من البلاغة في شيء ولو جعل هذا التنبيه في قوله ما اذا غير عنه
 الي ما دونه الحق الخ كان احسن لان طرف الشيء نهايته فلا يكون داخل
 اما استلزام التنبيه الي ما دونه لالتقاء باصوات الحيوانات فقطاهر
 التنبيه على كونه من البلاغة لدلالته على ان الكلام الواقع فيه ليس
 بلحقها فهو واقع في مرتبة البلاغة قوله ما يتفق مصدرية او
 موصولة اي بحسب ما يتفق معها قوله بحسب تفاوت المقامات
 ورعاية الاعتبارات كما في رعاية شيء واحد ورعاية اكثر وفيه اشكال
 لانه اذا اعتبر شيئا واحدا فان كان الشيء الاخر يقتضيه الحال فالبلاغة
 لا توجد بدونه فلا بد من اعتباره والا لم تتحقق البلاغة وان كان
 لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا يحصل باعتباره في اياها
 لا تقتضي زيادة البلاغة لانها مطابقة الكلام مقتضى الحال فزيادة
 بزيادة المطابقة لمقتضى الحال وهذا ليس مقتضى الحال فكيف يتطابق
 بحسب رعاية الاعتبارات واجاب عنه الاستاذ ع س بان هذا يعني

هذه الفقرة
 هي من كلام
 الشيخ في
 التنبيه

على ان البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال بمعنى سائر مقتضيات
 الاحوال وهو صنوع بل هو مطابقة الكلام لمقتضى الحال في الجملة فلذا
 يقتضى الحال شيئين قد يحددهما ونال اخر كان الكلام بليغا من هذا
 الوجه وباعتبار مراعات هذا الاحد وان لم يكن بليغا مطلقا وج فاذ
 اقتضى الحال شيئين تحققت البلاغة بمراعات احدهما فقط لكن مراعاتها
 اريد بلاغتها على ما اريد مطابقة لمقتضى الحال وما يدل على انه
 يكفي في البلاغة المطابقة لمقتضى الاحوال صدق تعريفنا على
 ذلك فان قولنا مطابقة الكلام لمقتضى الحال صادق على ما طابق
 مقتضى واحد انتهى معنى ما افاده فان اراد بالشيئين في قوله فاذا
 اقتضى الحال شيئين الى التاكيد والتعريف مثلا فاذا ذكره ظاهر وان اراد
 بهما تأكيدين مثلا لقوة الانكار فاقاله مشكلا لان حصول المطابقة
 بالتاكيد الواحد حصل منه سم وفي الاول عند قول المصدر ارتفاع شأن
 الكلام الى ما نصبه بقضائيه لا بد منه وهو انه كيف تزيده مطابقة
 كلام على كلام اخر حتى يرتفع فان اكثرت في البلاغة بالمطابقة لمقتضى
 الاحوال حتى يكون بليغا اذ روى فيه حال وان كانت احوالا كثيرة
 فزيادة مطابقة كلاما اخر حال لا خفاء في تحقنها لكن الظاهر ان المراد
 بقوله لمسا بلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال كلاما هو مقتضى الحال
 لانه المتبادر للائق بالاعتبار وان لم يكن في شرط في البلاغة مطابقة
 الكلام لمقتضيات الاحوال كلها فزيد المطابقة على ما يقتضيان يكون
 احوال الكلام اكثر من كلام اخر قورسوا بعد من اسباب الى كانه في
 النطق بالكتابة في موضعين وفي من شي يسير لا يخرج عن الغضا في موضع
 اخر وانه كلام بليغ او راد انه اريد بفتح واحد من الكلام ورد عليه ان الكلمة
 التي يكثر بها على اية ذلك النوع فقط لا تجعل بليغا اريد انه نوع ورد

منها

حيث لا يكون تعقيدا متلا وان يكون مثله اسم ما في الناس وغيره والا
 ممكنا استثنائا من الخبر ونصبه على الاستثناء وابوامه مبتدأ وفي خبره
 وابوه خبر بعد خبر وابدله من حي وهذه الجملة صفة مملوكا ويقار بمصنفه
 اخري بعد مصنفه ولا خفاء في شئ من ذلك الا في انساب مملوكا على تقدير
 جعله استثنائا متصلا من الخبر لان المستثنى في المفعول يجب ان يكون محذورا
 للمستثنى منه في الاعراب وهذا خبر ما وان كان منصوبا الا ان ما ولا لا
 يعلان بعد لا والجراب عشران المذهب في الطرف المستقر ان خبره ينقل
 الى الطرف فبهذا المستثنى منه هو الخبر اذ هو غير محذوف ولا يكون
 مفعولا ومعنى حي اذا كان خبرا عن ابوامه القوة الشابة المشتعلة الكاملة
 لان الشباب من الشجوة بمنزلة الحياة من الموت قوله وفيه نظر لا بد من
 ارتكاب احدا الامر من اما اطلاق الخلل على اجتماع هذا لا مودع شيوع
 كل منها في كلامهم واما القول بان قوله الى ليس من جملة التعريف بل من باب
 للسبب الغالب بعد تمام التعريف والادخل في التعريف قوله وذلك لاراد
 اللوامر مثلها المزومات ولم يفرق لما اذا اورد لازما واحدا من كاسطة
 مع خفا القرينة مع حصول التعقيد بذلك لادورته والحاصل ان المعاد
 على خفا القرينة قلوا اقتضت لم يحصل التعقيد وان كثرت الالوان والوسا
 قوله اي الوسائط اي بينها وبين النفس والوسائط من لازم بعد
 لانها اذا كانت بعيدة فلا بد من وسائط بينها وبين المطلوب قوله مع
 خفا الزمان الى في الجمع للجنس فتبطل معنى الجمعية ويصدق الكلام بالواحد
 ولا يلغى فيه ليحتاج الى القول بان التعقيد فيهم بالاولى كما لا يخفى قوله
 بالرفع سقط على الطلب واما النصب فعمل من المصدر المنسبك على المصدر
 الصريح وهو بعد وهو كما في بعض النسخ وهم اذ يلزم ان يدخل سكبه
 الدومع تحت الطلب في حال سكبه الدومع وقوله بعضهم في الاستقبال

بسبب
غير

بطل
لها
وساطة

لأننا سب عبارة هذا الشرح وأما يناسب كلام المطول لأن السبب على تقريب
 العلم ليست الاستقبال فيقتضي أن السبب غير حاصل في العلم وهو لا يليق
 لأن للفرز والكسار العاقل المجهول لا يتفكر في علمه لأن يقال المطلوب
 استقرار السبب لا استقرار ما عطف على فقره فكذا لا يتفكر بعد الدار
 بقوله فقره يدل على أن مقتضاه من ذلك الشرط للفرز كما هو مقتضى سبب
 سبب العلم على الفرز على فقره الذي هو عطف على سبب الدار سبب وفيه
 فلا فائدة ولا فائدة في توجيه الفاسد بأن قوله فقره يدل على أن سبب الدار مع
 مع العلم على فقره قوله وهو الصحيح لثبوته بالنقل ولأن ما ذكره الشيخ في معنى
 البيت هو الصحيح وهو مبنى على الرفع قوله فإنا الانتقال على العمل البيت مثالا
 للقول في الانتقال المستفاد من عطف قوله وأما في الانتقال على ما قبله والمعنى
 وأما كان في ذلك الخلل في الانتقال لأن الجملة الفاعل للتحليل وأما قوله سبب أنه على قوله
 الخطأ فلا يخفى ما فيه لكون قوله لكنه خطأ من كلام الشيخ لأن المتن ذكره بعد
 كلام المتن على ما لم يذكر في كلامه وليس مقتضى ما يقتضيه كلامه قوله
 لا في ما يقتضيه أي فانه ذلك يحتاج إلى وسائط بأن يتفكر من جود العلم إلى
 انتفاء الدرع منها ومن انتفاء الدرع منها إلى انتفاء الفرز ونحوه فإنا ذلك
 هو السبب غالباً في الدعوى ومن انتفاء الفرز ونحوه إلى السرد قوله أي
 اليم الخ فإشارة إلى أن السبب وان كان في الأصل للاستقبال والتوكيد
 في هذا البيت للاستقبال بل التوكيد كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا وعجز
 الكفرة بعضهم من معناه شائع عندهم قوله طيب نفساً قولاً الطول الصحيح
 أنه أراد بطلب الفرق طيب النفس فيقتضيان قوله طيب بالتفكير كمثل
 والناسب لعطف وأولها التشديد بقوله وتفرع غصنها إلى كل من يغير
 غصنها ولا يجارها مع إلى الاشواق لها والأخراة ليلابير التقدير أحسن
 لأجل الأخراة والاشواق مرنا قوله لأجلها هل هو حلز الأختال أي لأجل اشتياق

احتمل

احتمل ذلك لأن السبب عنه ما يزيله أو حله لحزننا قوله وتنازع الإلهام
 نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر أن صاحب قال له يا كذا وتنازع الإلهام
 وذكرها تستعمل في أنها كقولها على بن حمزة بن حمزة أنت والله لم تفرق
 خياره وتبضع منه إن المراد بالاضافة ما فوق الواحد وأن التنازع لا ينافي
 وقوع غير المضاعف بهما الضافة فلو قال المصنف ومن كثرة التكرار والأختال
 كان الظاهر وأخبر وقد أشارا للشيء إلى أن جمع الإضافات ليست بقيم حيث
 قد مر بعد حرف العطف في قوله وحامته المفرد قوله يستعبد في الاستعداد
 الإحالة والمراد استعداد في الأثر إذا أراد الأخبار عما صدر عنها في بعض المرات
 لكنه عدل إلى المضاعف استحضار الصورة الاستعداد والأقرب أن يراد
 الاستقرار التبعدي بقرينة المقام قوله أي فرس حسن البرق لأرادة الفرس
 أنثى الفعل في قوله ويستعبد في كذا كان الظاهر في كلام الشيخ تانيك العفة
 فيقول حسن البرق لأن الفرس مؤنث سمي فقد عدوه في باب التصغير
 من الألفاظ الثلاثية المؤنثة العارية من التثنية لأن لزم ذلك البها في التصغير
 مع عدم البسبب وقد فعلوا وله بالركوب بالتحليل كما قاله المصنف لأن
 التحليل اسم جمع والمحدث عشر فرس واحدة واسم الجمع لا يطلق على الواحد
 فيقال للفرس الواحدة فرس وقولهم يفرق بينه وبين واحد بالثنا محمول
 على ما إذا ريد التخصيص على الواحد ولا يرد على التناويل بالركوب
 تانيك خبر من أكلها وكانها لا تفرق للفظ وأما تانيك الضار في البيت
 فلأنه لا يتصور في الوصف به المذكور والمؤنث والمراد به هذا المؤنث
 فروع معناه هذا وفي شرح التوضيح أو لباب التكرار والمعرفة أن
 فرساً موضوع لم يوان مذكور غيرها قل في القاموس أن الفرس يقع
 على الذكر والأنثى ومقتضى وقوعه عليها مع عدم الحاقها بالذكور
 تذكير ضمير وصفتها كبر غوثها كغيرها بوجهان وإن أراد به مؤنث

ح

الأنثى تارة اسم جمع
 صدق على الواحد

كان عالم يميز مذكره من مؤنثه والمفعول المضاف مطلقا يؤثرت مطلقا كمنه
 ولهذا قالوا لا دليل على التانيث في قوله تعالى قالت لمزيتا نيت الفعل نعم
 في الصباح انما بنا لا ناري قال ربما قالوا فسر وحكا يونس سماعا على العرب
 وعليه فاجرد عن المعاني المذكورة والمؤنث قوله كما جازي في
 الماء اشارة الى ان قوله سبع مجاز وهو الموافق لقول الاساس ومن الجواز
 سبع وسبع وجهه ان السبع والسبع من سبع في الماء فان اعتبره موسى
 السبع في البيت هو الغرس على تشبيه سبع حماري البر بسبعها في البحر في
 السبع مع عدم انقاب الراكب يكون السبع استعارة تهيئة وانما اعتبره للمؤنث
 غير الغرس على تشبيه الغرس بشخص سبع في الماء كونه استعارة اصلية معجزة
 ولا يخفى لطيف ذلك الاسعاد في الهزيمة مع السبع لان الهزيمة في الاصل ما يفرد
 من الماء استعمل في الشدة مطلقا وعبارته هنا احسن من عبارة الطول
 لان مع اشارة الى اللام بالسبع في هذا المقام حسن للرب قال قبله ذلك هو من
 السبع وهو شدة عدو الغرس وشدة العدو ليست مرادة كما قال الفارابي
 لكن اشارة الى ان ذلك هو المناسب للاسعاد والاعانة في الغارات والشدائد
 والمواصلان سبع في البيت محتمل ولكل مناسبة والاعراض على عبارة الطول
 لعدم جعله كل تفسير مبني على معنى لسبع فيها لاخر فاقبل قوله حاله
 شواهد لا تدل على الاصل نعمت لها وبغت التكرار اذا تقدم عليها العرب حاله
 قوله فاعل المظفر لاعتماده على الموجود وهو سبع قوله قيل التكرار
 ذكر الشرح الخ قاله الزونون قوله ولا يخفى ان لا يحصل الخ لانه اما ان يراد به
 جميع المذكورين او المذكورين لاخره على الاول لا يتحقق بتثنية المذكور بقدر التكرار
 فضلا من كثرة وعلى الثاني لا يتحقق كثرة وان تحقق العدد لان الفا هو
 ان لا يتحقق الكثرة بمراد التعدد بل يحتاج الى زيادة عليه فلا بد من ترسيخ الذكر
 لا اقل قوله ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا هذا وجه وجيه مغف عن ان يتكلم

ويقال

ويقال ان التانيث تكرر بالنسبة الى الاول والثالث بالنسبة الى الثاني
 والاول بالنسبة الى الثاني والثالث قوله وهو امر ذات رمل لا تفت
 شيئا هكذا في الاساس والذي في الصباح انما مفعول مستوية لا تنبت
 شيئا وكان الشرح ترجع عند كلام الاساس ولذا فسر لزيدل بما فسر مع ان
 الذي في الصباح انما للجارية لانه لا يصح اضافة المفعول بالحق الذي ذكره
 اليه معظم النحويين الا بانه مفعول فاعض على الجمل على محل الخبر بطريق
 المجاز يستقيم المعنى فانه وقع ما للحشي فتدبر قوله كذا في الصباح وجه
 تاسيد كلام الصباح لما اختاره كون فاعله الرقية مجرور ومن قوله فظهر
 فساد ما قيل قاله الزونون قوله ملكة اعلم ان الصفة الماحضة للانسان
 في اول امرها تسمى جالا لانه المتصف بها يقدر على انما كانت
 اثبتت في محلها وتغيرت بحيث لا يمكن للمتصف بها انما تسمى ملكة
 قوله عرض هو ما لا يقوم بذاته بل بغيره بانه يكون تاء بهاء في التغير
 عند المتكلمين او مخصصا به اختصاص الناعت بالمنعوت عند الفلاسفة
 ومعنى كونه تاء بهاء الغيرة في التغير هو ان وجوده في نفسه هو وجوده
 في الموضوع بحيث يكون الاشارة اليه احدهما هي الاشارة الى الاخر ومعنى
 اختصاص الناعت الخ ان يكون بحيث يصير الاول ناعنا والثاني منعونا
 ومعنى يتغير في محل ويجعل في حيزه مكان قوله في محله كما لا بد من
 الاعراض مع قطع النظر عن محالها لا يتصور عليها العنونة ثم قدل على
 ان المراد ولا يقتضي العنونة لثباته وان قوله في محله متعلق باللاقسة
 فقط لا بها وبالعنونة على طريق التنازع بنا على جواز في الجامع وعلى
 انه حذف من الاول لدلالة التانيث عليه قوله على الاضافة هي النسبة
 العارضة للشيء بالقراس في نسبة اخرى كالابوة والبنوة قوله
 والفعل هو كون الشيء مؤنثا في غيره كالقاطع مادام قوله والانعزال

وفيه ان
 التسمية
 لا يقتضي

الاعمال

هو كون الشيء متائرا عن غيره كالمنقطع مادام منقطعاً قوله وهو ذلك
 كالأبيض وهو حصول الشيء في المكان ككون زيد في المكان الذي يجلسه أو في
 السوق والمشي وهو حصول الشيء في الزمان ككون المنسوف في ساعة كغسل
 وشرب كذا والمذلل وهو حالة تفصل للشيء بحسب ما يحيط به وينقل بانقضاء
 ككونه لائسان متقفا أو متجها أو الوضع وهو هيئة حاصلة للشيء بسبب
 لجزائه بعضها التي بعض وبسبب الأمور الخارجية كالقيام والقعود اعلم
 انهم قسموا العرض الى تسعة اقسام والمجهر قسم وسموها المقولات العشر
 وقد جمع بعضهم اسمائها فحكاك عدد المقولات في عشرية تليها في بيت شعر
 حلا في رتبة نغلا في لجرهركم كين والمضائق هي ايروضع له ان يفعل
 فعلا وقد اشار بعضهم الى امثلتها على هذا الترتيب فقال زيد الطويل
 الانزق ابن ماله في بيته بالاسكان متكررا بيده شعور لو افلا اتواء
 فهذه عشر مقالات سواء قولا انقطعت هي غاية لقطع القطع مقادير قسم
 في جهة واحدة وأوجه كون الشيء لا يقسم الى امور مشاركة في الماهية
 قولا سطره ان يكون للمعلوم مركبا وقولا للاقسمة بان يكون بسيطا
 فان العلم بالمركبات يقتضي القسمة وبالسيطر للاقسمة لكن لا اقتضاها اوليا
 لكن لا يقتضي انها لا يقتضيان القسمة والاقسمة في جعلها بل في انفسها فمع
 قوله في محله لا حاجته الى قوله اقتضاها اوليا بقا ان لا يحتاج القسمة والاقسمة
 الى التقيد بالاولي يحتاج عدم توقف التسوية على مقول الغير الى التقيد
 بذلك لا في قدر من التكيف النسبة فيتوقف اعتبارها على الغير قوله
 فتوهمه ممكنة لا ترفع على قول لا في تعريفه الملكة وهي كيفية راسخة في النفس
 قوله فتوهمه بمرور دون تقدير للاشارة الى مناسبتها للملكة لما في الانقضاء
 من المبالغة ويحتمل ان اشارة الى ان يكون ملكة القدرة بتكليف وليست من
 قول سطره بقتة تقتضي الحال المراد بها بقتة في الجملة اذ لا يشترط في اصل

ليست الى

المنقطع

المنقطع المطابقة التامة قوله مع فصاحتها حال من الغير الجرح في مطا
 فانه فاعل المصدر قوله في الحال هو الامر الداعي الى معرفة المركب الانساني
 يحتاج الى معرفة الامانة فلا يها من زلة الجز العسوي واليه معرفة المصاح
 والمضائق اليه لكنهم لا يتعرفون ان تعريف الاضافة للعلم فان معنى اضافة الشيء
 وما في معناه اختصاصا من المضائق بالمضائق اليه باعتبار معنى المضائق مفلا
 مقتضى الحال فيلخص بها باعتبار كون مقتضى لها ويقدر كون تعريف المضائق
 اليه لان معرفة المضائق من حيث ان كذا لثقتقت على معرفة المضائق اليه فان
 يجوز من المثل لعيبه بان الاضافة لتعيين المضائق لا المضائق اليه قوله ان
 يعتبر اشار الى اعتبار القصد في الحان وان دفع بذلك ما قيل ان تعريف
 البلاغة غير مانع لعدم في كلام مطابق مقتضى الحال من غير قصد وهو
 مقتضى الحال ليس جزءا من التعريف حتى يلزم الدو بل هو تفسير للمضائق
 بعد تفسير المضائق اليه ثم الغير اما راجع الى الخصوصية وذكره باعتبار
 الغير ويؤيده قوله والتأكيد مقتضى الحال واليه الاعتبار المنسبك من
 ان يعتبر بها القسمة قوله كلام مطابقا لجمعي انه من جزئيات اذ لا يصدق
 عليه ضرورة ان مقتضى الحال الذي هو التأكيد لا يصدق على قوله ان
 ربي في الدار وبالعكس بل هو اعتبار بان بل بعض انه مشتق عليه فان
 قوله ان ربي قائم يشتمل على التأكيد قوله ويخبر في ذلك انه مقتضى
 الحال في بيان معنى الوجه الحق وغيره من الماهيات ما ذكره ولا كلام ظاهري
 وحاصل الغرض فيهما ان مقتضى الحال على الاول الخصوصيات وان معنى
 مطابقة الكلام لها اشتغالها عليها وعلى الثاني الكلام الكلي المشتمل على
 الخصوصيات ومعنى مطابقة ان الكلام الجز في الخصوصيات المشتمل عليها
 من اقل ذلك الكلي قوله هذه اي الكلام الجز في وهو قوله ان
 زيدا قوله مطابق له اي الكلام المؤكدا الذي هو الكلي قوله بمعنى ان الكلام

ع

المؤكد الذي هو مقتضى الحال قوله عليه في كل هذا الجزئي قوله على عكس ما يقال الخ وجه العكس ان الصادق فيما يقال هو المطلق في اللفظ اسم الفاعل وهذا المطابق في اللفظ اسم المفعول واما المعنى وقت عليه بالعكس والمراد العكس بحسب اللفظ ولا ينفذ الذي يقال هو المراد هنا لان المراد بمطابقة الكل للجزء هو الكل عليه كما ترى بانه كلام الشرع والظاهر على ذلك موافقة ظاهر قوله عليه مطابقة مقتضى الحال فجعل الكلام للجزء مطابقة اسم فاعله ومقتضى الحال مطابقة اسم مفعوله واختار في الاصول ان مقتضى الحال هو المخصوصيات وقدر مطابقا في عبارة المعرف فقال بوجه قوله المعنى مطابقة اي مطابقا بغير مقتضى مقتضى الحال فان مقتضى الحال خصوصيات وصفات قائمة بالكلام والكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه فالمخصوصية من حيث انها حال الكلام ومرتبطة به مطابقة لها من حيث انها مقتضى الحال فالطابق والطابق متغايران اعتبارا على نحو مطابق نسبة الكلام للواقع وعلى هذا الضيق قوله المعنى تفرع عن المعنى على يعرف بمراد اللفظ العربي التخييل بها اللفظ مقتضى الحال او يطابق حصة اللفظ مقتضى الحال هذا هو المطابق لبيان ذلك التفرع حيث يجعلون الخلف والذكر المغير ذلك معطلة للاحوال ولما هو الاقرب بالامتنان لان الحال عند التحقيق لا يقتضى الا للمخصوصيات دون الكلام المستعمل عليها قوله لان التباين بين الحال والمقام الخ فيه اشارة الى دفع ما يرد على ظاهر كلام المعنى من عدم مطابق الدليل للحدوث كان المقام غير الحال والمصادرة على المطلوب ان كان عينه وحاصل الجواب انها مستندتان بالذات لان كلامهما عبارة عن الداعي الى ايراد الكلام على وجه مخصوص ومنه تفرعان لا اعتبارا كما بينه فيما تقدم اذ انما يطابق الدليل المعنى وباختلافهما اعتبارا تندفع المصادرة فتأمل وبذلك تعلم ما في قول العصام انها مترادفات وعبارته كان الظاهر ان يقول فانه الاحوال متغايرة الدلالة لا انه شبه على ترادف الحال والمقام انتهى نعم يرد على الشارع

لا قال العصام ان وجه التسمية لا يكون دافعا في مفهوم اللفظ حتى يحكم بهد القوم باعتبار هذا وانما عرفت في الدليل عن مقتضى الكسر المقام دون الحال لان المقام يعطى الى شئ متفاوت ذلك الشئ عند تفاوت المقام عين تفاوت مقتضى وهو المدعي كما كذلك الحال فانه يضاهى الى شئ متفاوت ذلك الشئ عند تفاوت الحال ليس عين مقتضى الذي هو المدعي بل يحتاج الى وسط بان يقال اذا تفاوتت الحال تفاوتت الانكا رواذا تفاوتت الانكا وتفاوتت التاكيد مثلا ضرورة تفاوت مقتضى الغنى عند تفاوت مقتضى الكسر الغير العقلي قوله وهو انه يتوهم في الحال الخ قال لفظي لو بين جهة اختصاص الحال من بينها الا الثلاثة وجهة اختصاص حال المقام من بينه الفاظا لا يمكن نحو المجلس وغيره لمكان حسنا وقد بينا الثالث في الحاشية وقال في الحاشية الوجه الصالح ان يقال المقام محل القيام وقيام السوق تفاوتا واهما فمعنى مقام التاكيد محل رواج وان المقام من قيام رجل بعينه انما هو او من قيام العود بمعناه استقامة فعنى مقام التاكيد محل انصافه او استقامته على ان يجعل بينهما التاكيد وكونه متاسبا لانها انصافا او استقامة وقيل كانت من عادة العرب انهم يقومون عند تناشدا لا شعرا وعرضا لمخاطب والرسائل فناسب ان يسمى لا مراداي لهم الى اعتبار المخصوصية في الكلام مقام ما لا يعمر للاحظون ويتقنون اليه في محل قيامهم ولذلك سماه المرري كتابه بالمقامات ولما ذلك شتم كلمات الوعاظ بما لا يعمر يجلسون في تزيينها وادراكها هذا في الاحوال ثم الظاهر انه سمي مقام ما لانه كان مرادبا لرجال تقيهم بالمقامات كذلك تتفاوت مراتب الكلام بالاحوال والسمي ما لانه مما يتغير ويبدل كالحال الذي عليه الانسان انه يغير في عمل المقام بمعنى الرتبة لا من اسماء المكان والحال بمعنى ما عليه الانسان لا الحال الذي هو احد لا رتبة له وفي هذا الكلام اشارة اجمالية الى عبارة المطول ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة

جمالية في ضبط مقتضيات الاحوال انتهى في قوله هنا وفي هذا اشارة الى ما
 الكلام اليه قوله فقام كل من التنكير الى وقوله اشارة الى جعله اشارة لان مدلوله
 المطابق لضبط المقامات مضاف الى مقتضيات الاحوال التي هي التنكير والاطلاق
 الى وقوله اشارة الى جعله اشارة لان مدلوله المطابق لكن في ذكرها اشارة الى
 مقتضيات الاحوال التي هي المقامات لان ضبط المقامات الى امور تستتبع
 ضبط تلك الامور وقوله الى ضبط مقتضيات الاحوال الى مدلولها وحصرها
 فان عما مقامات التي هي المقامات في مقتضيات الاحوال التي هي المقامات
 اليها المقامات وقوله اشارة الى انما اشارة الى انما لا ينبغي بحال تلك المقامات
 ومتعلقاتها واما ما مثلاً ذكر التنكير من المقامات ولم يبين ان مدلوله وتعلقه
 المستند والاطلاق ولم يبين ان مدلوله وتعلقه الحكم او التعلق والاكيد ولم يبين
 ان مدلوله وتعلقه تفاوت الحكم وان يكون منه استعسافي وواجب واحداً واكثر
 الى غير ذلك وقوله وتحقيق مقتضى الحال اي تبين وتعيين له على ما ينبغي
 اي وفي هذا تحقيق لمقتضى الحال بحيث استنتج ما قررناه من الاعتبار المناسب
 بقوله فقتضى الحال هو الاعتبار المناسب هذا ما ظهر في تقرير هذا الفصل
 فقوله ضبط اي بانها المذكورات من التنكير وما بعده وقوله وتحقيق الى
 اشارة الى قوله الا في فقتضى الحال هو الاعتبار المناسب ستم قولنا في هذا
 كل منها ظاهر العبارة شعر بان الضمير في خلاصة راجع الى المذكور سابقاً الا
 انه يستدعي كون مقامه للتنكير بما بنا للمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر
 فالصواب ان يقال اي خلاف نفسه الا انه شاع في العبارة فغير عن خلاف
 نفسه بخلاف كل منها اشارة الى ان الضمير راجع الى واحد من هذه الاربعة
 على سبيل البدل ولا اختلاف في خصوصية واعتمد فيه على ظهور المراد وفي
 الاطوار ظاهر مقام خلاف كل واحد من هذه الاربعة هو خلاف كل واحد من هذه الاربعة
 صفة على الهيئة وغاية ما ذكر في هذا ما اعطاه جواد قلم السيد السند

فان

فاض عليه المغفرة من الاحد الحمد طول الامد الى الابد ان هذا الجمال التخصيل
 جميل اذا القصد من ان مقام التنكير بيان مقام خلافاً الى آخر الكلام الا انه اجل
 طلباً للاختصار فوق للتلال في الامور فالمقصود من صريح واضح والعبارة مختصة
 لا تمنع من تناقض في المراد فليس بشا انه اعتداد ومن يذهب عن العبارة لفساد
 فهو خسر القناد ونحن نقول لما تعارف هذا الاجمال في التخصيل وشاع في
 محاورات البلغاء وارباب التخصيل فالبان ايضاً بيان جميل قوله للحكم اي
 الاسناد قوله في التعلق اي تعلق الحكم به بالحكم عليه كما قال الشاعر للثقاف
 ويرد عليه ان التعلق بهذا المعنى هو الحكم الذي هو الاسناد لانه تعلق احد
 الكلين بالآخر في الاخرى فالظاهر ان المراد به تعلق الحكم به بمبدأ الحكم عليه
 فيغار الحكم او تحت الحكم عليه فيكون معنى الحكم وفي حواشي الطول لا من
 جماعة وبسبب النظر في الفرق بين الحكم والتعلق ويظهر انه باعتبار ما في
 المركب الاسناد اي المركب التوسمي كما ذكر في المصدر في بحث التقديم والتأخير
 حيث قال واذا ثبت الفعل والوصف وتعلق به قوله وما يشبه ذلك
 كالحال والتميز قوله هو كذا مقام ذكره انما هو فصل لئلا يترجم ابتداء
 ان مقام ذكره معطوف على مقام ما خيره فقد يفتنى للاشتباه قوله بيان
 مقام حذف ذلك ان نقول لا في ذكر مقام حذفه ومن مقام تركه ويظهر انه
 لنكتة شريفة الى وجوه من التعليل قال ابن جابر ومرواه ان المصدر غير في قوله
 المستند اليه بالحذف وفي احوال المستند بالترك والشذوذ اقصر على الحذف قوله
 شامل لما ذكرنا اي صالح وقابل له وهو المراد لا ما يفرقه ظاهر اللفظ قوله وانما
 فصل الى انظر للمصدر بانها وانما بتعليل ولعدم مع قوله في الطول لا من
 احدها ما هنا والثاني من الاحوال المختصة بأكثر من جملة قوله لا من خلاف
 الفصل اي هو الوصل بمقتضى انه تقليل الكلام الاختصارية ولا ظهوره ولعل
 وجهه اما لا من فهو انما انظر للتعلق في الوصل كما ان اخبر لان هذه اللفظ

اشعر وكان قد قال لا خلاف في الواقع لم يكن اخضر وهو تكلف بعيد جدا
واما في الثاني لما كان الخلاف في الواقع متغيرا في الوصل كما ذكره بلفظ الوصل
معينا لا بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف لا يها منه ان خلافات الفاعل
اخر من الوصل فليست اصل ويجوز ان التعليل للثاني فقط وهو اظهر واما
وجده الاخضر فيكون ان الفاعل يتخذ في الوصل فهو اربعة احرف تقدير
قوله كذا خطاب له اي ومثل المقامين المذكورين في التباين مقام الزكي
الذي حاصله تشبيه هذين المقامين في التباين بالمقامين السابقين فيه
فلو صرح به المحدث قال وكذا مقام خطاب له كان اظهر واوضح وقد اشار
المحدث لذلك ويحتمل ان اشار اليه ان لفظ مقام مقدس في كلام المحدث وقيل
انما فصل كذا اختيارا لان كذا وافضل مع اخضر من مقام مرتين ولفظ
بما بين قولان هذا يتعلق بحال الخطاب وما قبله بحال الكلام ولا يبالغ من
الفصل فواصل على عظم الشأن قوله ولكل كلمة مع صاحبها مع متعلق
بمضاف بعد ذلك اي لو وضع كل كلمة كذا في شرحه لفتح او حاله من كل كلمة
او وصفه لها او متعلق بالطرف الواقع غير مقدم ما قولنا في مع كل كلمة
اخرى قبل الاطلاق بقولنا وما في حكمها ليندرج المسند اليه مع المسند
الذي هو جملته ولا يخفى ان رجب التبعيض ايضا في قوله ولكل كلمة ليندرج
فيه غير جملته ولا قوة الا باقعه كمن من كثر الجملته وشمع بالمعني غير
من ان تراه على وجهه لكن يبقى ان يخرج مقام كل جملة مع جملة ليس بشئ
منها جمل من الاعراب فلا بد من الحكم بان ترتب المقايسة وذلك انه يستغنى
عن تعميم الكلمة بالمقايسة قوله صاحبها اي ذكرت وجمعت معها
في كلام واحد واعلم انه وقع في المطول التعبير بقوله اي مع كلمة اخري
صوبت معها وكان غير لما هنا الا لظاهرا من مقامها في مقام الفاعل
لصوبت فان صاحبها يتعدى بنفسه يتعدى جمع والفعل الجوهري

من قوله ان الفاعل
والفعل الجوهري

في مقام

اذ استعالي لظاهرا والمجوز لم يعم اشتراطه على الضمير واعتذر عنه اربابا لغوا
قوله ما للفعل الذي قد اقتضاه بالشرط الظاهر ان المراد الفعل الواقع
شرطا وقوله بالشرط اي باعادة الشرط على تقدير مضاف والاقوال الفعلين الشرط
لان مقتضى به ويجوز ان يراد به الفعل الواقع جزا والاقتران بالشرط
واضح بلا تقدير كذا في اللواشي وفيه ان الشرط يتعلق على الفعل والاداة وقد
السببية والمسببية بطريق الاستثنا فلا حاجة لتقدير في الكلام قوله
ليس له مع اذا اي المشاركة في اصل المعنى وهو الشرط في مقام الفعل مع ان الشك
ومع اذا الهمز قوله وكذا لكل الخ الذي تقدم بيان مقام الفعل مع الادوات
وهذا مقام الادوات مع الفعل فكأن الكلمة التي قبل جمع والق بعد ما يعبر
تفسيرها بالفعل والاداة قوله مع المعاني مقام وهو الظاهر ان الشرط للتحقق
وقوعه كان قد وقع وهنا امولة لاول يعنى ان يعلم ان جميع ما ذكر اشارة
اجالية الي ما سيفصله علم المعاني الا انه قوله في مقام التنكير الي قوله مقام
خلافا اشارة الى تفاوت المقامات بالنسبة الي مخاطب واحد وقوله
وكذا خطاب الذي مع خطاب الغنى اشفاوت للالوات باعتبار تغير الفا
وقوله ولكل كلمة الخ تلويح الى تفاوت المقامات بالنظر الى تحالف الكلمات
المصاحبة فلا بد مما قبل قد فهم من قوله فقام كل الخ ان لكل كلمة مع صاحبها
مقاما في الفا في التكرار على انه اجيب بان ذلك بيان لما يقيد للفواص
والمراد لا بمراد الوضوح وهذا بيان لما يقيد على ما وضع وقيل قوله ولكل كلمة
اشارة الي علم البديع لان الطباق والمطابقة والتعديس غايات تجعل كل كلمة
مصاحبة للاخري وقوله وكذا خطاب الذي اشارة الي علم البيان لانه
يبحث عن احوال الكلمات من حيث الوضوح والفا وذاك باعتبار فهم
الخطاب الثاني اورد على قوله ليس لذلك الكلمة مع ما يشارك تلك المنا
في اصل المعنى ان يستلزم ان يكون لكل كلمة مع لفظ مقام ليس لها مع المراد

طبيع

جبه

لهذا القول وأجيب بأن المفهوم من المشاركة في أصل المعنى أن يكون بين
اللفظين تقارب في المعنى في الجملة وإنما وجه التعقيب بالمشاركة وأجيب
بأنه قيد بها لغيره صورة المشاركة كمراد اعتبارها بالسان وانفعالها حال
ما سواها منها وفي الأول بعد أن قال أن تقديم الناس في قوله والمكلمة
مع صاحبها مقام الصبر ما نفس أي المقام لها لا الكلمة تشاركة في أصل
المعنى وليس البليغ أن يختار تلك الكلمة ما لم يذكرها فيها هذا المقام بخلاف
كلمة لا تشاركها في أصل المعنى فإن اعتبارها عليها ليس لا قضاء المقام
بل ليقول معنى فقد افتقر عليها ومن غفل اشكل عليه وجه تقييد الكلمة
بأنه في المقام ليس كلمة لا تشاركها أيضا فاعتذر بأن هذا القسم وفيه انقراض
الثالث قال في الأول لا يتوهم ما عوان صاحبة الكلمة ما عوانها والذى
ما د تعلق بها وتعلق بها نوع تعلق مثلا منوعة في قوله تعالى فيها سر
من منوعة وأكواب منوعة على في الموضوعات مقام ليس للمنفعة مع الابع
الأكواب فنقول الأيتان بالكلمة أن يقتضيهما مقام لهما مع صاحبة وان لم
يكن مقام يقتضيهما مع عدم من مواجب أخرى بل يستوي في مواياها
في أصل المعنى مع تلك العواجب قول في الحسن أي بالنظر إلى قوله
والقوله أي بالنظر إلى السامع والبلغا قوله والمراد باعتبار المناسب
الامراغ يعني أن المصدر هنا بعض فاسم المفعول لأن الاعتبار المناسب هو
مقتضى الحال فعنى مطابقة الكلام له أما اشتراطه عليه وإذا جده غيره اندرج
لغيره تحت الكل على اختلاف الرأيين وعلى التقديرين لا وجه لحمله على
المعنى المصدرية قول بحسب السليقة الخ لئلا يقال يقول بقولهم آخر
وهو أن يكون بحسب ما عرف من القواعد المدونة من غير أن يعدر
عنه فحمل ما ذكره ويمكن أن يجاب بدخول هذا في القسم الثاني بنوع صالحة
لأن تلك القواعد مأخوذة من الترتيب والأخذ منها أخذته بواسطة وأما

عم

مزاياه الخاصة تقتضي الحال وهذا ليس تنقضي الحال بل يجب بيان
الاعتبارات الواجبة لاستادع من بعد ما بين على ان البلاغة سلطة الكلام
تستعملها البعض في تنقيصها من الأحوال ومن نوع على بل بلاغة الكلام تستعمل
الحال في القول فاما ان تنقص الحال شيئا من فعلها ودون ان يكون ان الكلام ايضا
من هذا الوجه وباعتبار مراعاة هذا الادوار ان لم يكن بل ايضا. فلو كان هذا
انقص الحال شيئا من مقتضى البلاغة فربما ان هذا من مقتضى كنه مراعاتها ان يربط
واعمالها انزاعا عن مقتضى الحال وما كان على ان يكون في البلاغة الخاصة ببعض
تنقيصها من الأحوال بعدد قدرها على ان كان قولنا مثلا ان هذا الكلام يقتضي
الحال ايضا وعلى ان هذا يقتضي الحال واحد من وجهي الامارة فاما ان اراد
بالشيء من غير قوله فاما ان اقتصر الحال شيئا من التأكيد والتوثيق فلا فاعلم ان ظاهر
واما ان يربط ان يكون مثلا في قولنا ان هذا الكلام يقتضي الحال فاما ان يكون
الواقع على نوع من غير ان يكون مقتضى الحال في قولنا ان هذا الكلام يقتضي
هذا حيث لا يبعد من وجهين فربما ان مقتضى هذا الكلام على وجهين فربما ان
ان يقتضي البلاغة على ان يقتضي بعض تنقيصها من الأحوال على ان يكون بل ايضا ان يربط
في حال واحدة على ان لا يقتضي مزاياه على ان يقتضي كل من الحقائق والاعتقادات في مقتضى
كل الظاهر اما ان يقتضي البلاغة على ان يقتضي الكلام مقتضى الحال على ان يقتضي الحال
مقتضى الحال لانه لا يشترط الا ان يربط من ان يقتضي وشرط في البلاغة على ان
الكلام مقتضى الأحوال كما في قولنا ان هذا الكلام يقتضي الحال فاما ان يكون
مراعاة الاخر والسدس في سائر احوال ان يقتضي التثنية على وجهين فربما ان
ان يقتضي من وجهين من وجهي الامارة على وجهين فربما ان يقتضي من وجهين فربما ان
من وجهين من وجهين من وجهي الامارة على وجهين فربما ان يقتضي من وجهين فربما ان

[illegible]

三

۱۰

المراد من هذه اللفظة العلم لتلخيص الأصول والاحتياج وقول العلم الموضوع المتعلق
ولا يقتصر به المانبة لثباتية العلم الأول بالمان في ذاته حيث يمكنه تطبيق العلم على
تتضمن حاله وان تعلّق بالمان لا من وجهه من غير احتراز عن الخطأ في تأويله العلم المراد
ومما يستغنى عنه وهو الموضوع بما يستعمله في الحقائق الأولى وبالزات والماهية
العلم الثاني باليان متعلّقه بالمراد العلم الأول بطريقه متعلّقه في الموضوع والمانية
الثالث بالربح فلا بد من حيث المتعلّقات والاختلاف في بواطنها ومانية العلم
اليان فلا يان هو المتعلق المراد به في الفهم والاختلاف في تعلّق اللون به
متعلّقه من حيثها ومانية العلم لثباتية العلم باليان متعلّقه في العلم الثاني على
وإن تعلّق العلم الأول بالمانية أكثر واتصالها أكثر ومانية العلم بالربح متعلّقه
بما عداها
قدّم على اليان لم يتعلّل علم اليان
حانه انبأنا من حيث العلم الثاني انما هو العلم الثاني باليان ومانية العلم
في شلوك كماله من ممانية العلم الثاني كما قدّمه عند قوله العلم الثاني
كذلك قوله العلم الثاني بالمان حاصله من ربح علم الثاني الذي هو العلم الثاني عند المان
علم العلم الأول المتصور في ذاته كما هو وجهه في العلم من علم اليان الذي يرتفع
من حيث علمه ومانية العلم بالربح يتعلّق على وجهه انما هو العلم الثاني باليان
متعلّقه من حيث علمه الذي يربح جزء من جماع التوفيق عليها في جملة ذلك العلم الثاني
المراد بيشارة اجزاء علم اليان لتوفيق علمه كذا ذكره العلم الثاني بالربح
وجهه من حيث العلم بالمان ومانية العلم بالمان لثباتية العلم باليان متعلّقه
انما هو العلم الثاني بالمان من حيث علمه بالمان من حيث علمه بالمان ومانية العلم
مستعمل في توفيق علمه بالمان من حيث علمه بالمان ومانية العلم بالمان
جنوبه من حيث علمه بالمان مستعمل في توفيق علمه بالمان من حيث علمه بالمان

نشر

水

۱. قاضی علی

قوله يا أيها الذين آمنوا
ما بين

لا يمكن حتى تلكه فتعذر بالحكي كمال البراد من غير حيلة المطابقة
لسلطان المدلول لمخرج هذا القافية والفرق لا يمتنع حتى يتم الحاصل في حمله
على مقتضى الرأية المذكورة ثم وألف قبله وأول التوقف بأنه من حيث الاستدلال
مستخرج يعلم اليار المدلول ما مقتبراً يثبت على اعتبار الخارج واعتبار القافية
فإن حيلة المطابقة أخرج عن اليان ليس جزاءه ولا يان له لأنه غريب
عليه ولا يحصل فيه والشيء الآخر الذي هو اليان الذي هو في الحقيقة طرق مختلفة
فإنه علم اليان وتصحيحه في عالم العنصر ليس هو كونه المحل في رفاة
تدبر عنه تاريخ زيد في زمان فقولهم بعد جبال الخيل وقارة قولهم زيد كثير
البراد وما في مختلف تدبر عن التصل الجوهري فزنا لا تفرق في العلم
بأنه كثير منهم حيث علم الله لأن تلك الأحوال متوقفة على الملكة ويجب باختلاف
بعض التوقف لأن توقف الأحوال على الملكة باعتبار السور وتوقف العلم بمعنى الملكة
لأحوال باعتبار الصور وهذا هو على الملكة جميع إلى اعتبار الاحتكام في قولهم فخر
في ثمانية إمام كما أن السورة على العلم الجوهري الجوهري علم يستلزم في التفسير
يستلزم منه مشروط في العلم بالملك لأن الملكة يستلزمها لاسمها وأما ما في
التفسير فتبين بالقرآن الكريم من تلك النظم من الاستدلال في الجليل وبواسطة كون
هذا باعتبار التفسير في عالم فزارة فزارة في العالم في مشهور ذلك النظم
الديني الجليل في العلم يستلزم حاله ولا يخرج من التفسير في حيلة المراد لأنها متضمنة
أفراد العرف والمادة في العالم لأن متعلق كون المراد ذلك لا يحصل المتصفح
من كون العلم عن مركبة التفسيرات بأن تلك الأحوال لها طائفة القافية في العلم
بصريح الاستدلال بالتفسير أيضاً لا يستلزم في العلم بالملك في الجوهري في تصور العلم
بها بطلان القافية متضمن في العلم لأن التفسير قد تفرق على سبيل التصور من غير تعدي

١٥٢

[illegible]

بصالح

[illegible][illegible]

[illegible]

الحمد لله
والصلاة والسلام

[illegible]

نعم انتم سيقبضون بالحق يا ابيي والمشار اليه باليمين اما الاغلاط او الحافى فانقلوا
 المصلح في شرح رسالة الرفض في قوله فانه تشتمل على نبيات واشايب عنا
 الاغلاط لان الانب يكونوا الصغار بغير الحافى لانها الحكم مع ما يستلزم ان يكون
 يكون موافق الحكم وحيد يكون في التنبية قوله صدق قلتم بغير حق وان في صدق
 التنبية على الحكم التنبية هنا الشك لا اولا بل اجمالا ما سبقوا الحق مع الحافى اوسم
 الخطاة ثم يكون الحكم التنبية هنا كمن علم ما سبق اجمالا ويكره ان يثابته ما سبق ذكره خطاة
 التنبية هنا ان الصدق واحد هو الذي يصدق انما كذب وفيه ذكره انما في الاصل
 والكذب لانها وصفها بملزما لا يغير منها بصدق كمن واستاسير الصدق الخطاة
 ووجه الكذب وعدم الخطاة اسرارهم وقد فهم بواسطه هذا التناهي للعلم الى الصدق
 هو الخطاة والكذب مع الخطاة وهذا التناهي في الاشارة او يقال لا شك ان الخطاة
 هم الصدق وعدمها هو الكذب فعدمها تقدم فاما الصدق والكذب ومن لم يعلم نسبة
 حاتم التناهي بهذا السبب قد سبق ذكره في الجمل ابياتها ووجهها والوجه الثاني
 الثاني قوله اشارة الى الله والاشارة الى تفسيره في قوله الربوب ليس من سبب التنبية
 زياده على التنبية وهي انتم في التنبية سابقا على الاشارة الى التنبية على التنبية الاول
 فهو ساجد من وكره التناهي في زياده على كماله لولا الاشارة الى التناهي الى ان
 ملحقا والاشارة الى التنبية على التنبية سابقا على الاشارة الى التنبية على التنبية الاول
 لم يذكره ليل في التنبية في التنبية على التنبية سابقا على الاشارة الى التنبية على التنبية الاول
 لذكرها وانقل في التنبية في التنبية على التنبية سابقا على الاشارة الى التنبية على التنبية الاول
 الخطاة لعدم صدق التنبية في الاشارة الى التنبية على التنبية سابقا على الاشارة الى التنبية على التنبية الاول
 شرح لغز في التنبية في التنبية على التنبية سابقا على الاشارة الى التنبية على التنبية الاول
 يذكره لا يغير عما في قوله الخطاة في التنبية على التنبية سابقا على الاشارة الى التنبية على التنبية الاول

(ملاحظة)

والمتنازع او التفرع والاختلاف خلاف من الخارج واليد مبررة وانما
 فاعلم ان الاشارة الى التناهي هنا ليس من سبب التناهي بل من سبب التناهي في التناهي
 ان كان سببه خارجا عن الاشارة الى التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 ابي مع قطع النظر عما في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 يخرج منه ما لا يثبت في الواقع كقولنا نحن في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 مع قطع النظر عما في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 وما يثبت عليه النظام اشارة الى الاشارة في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 النظام في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 ثابتة بان يكون التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 بل انما التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 والوجه الثاني في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 منها وهو انما في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 بالكره في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 تبيين التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 صدق في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 على انما في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 الجائز في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 وليست ككذب وبطلان الجائز في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 انما في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي
 وانما في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي في التناهي

صدر

[illegible]

انه على تقدير تسليمه بشكل انعام السلام على النفس والامرا تأمل انك لم تغفل عن الاعتدال
بالحسنة التي تضمنت التقدیر انك على تقديره جديره تشكره وانما به جبره ان يكون
فاعله فقال قد رايته للغير انما اظهره انك لم تغفل عن الاعتدال بالعدل والعدل والعدل
فاما ما ذكره بعد ذلك في قوله فاعلم اني لم اكن على العدل والعدل والعدل والعدل انما
يظهر بها الزمان الموضع ما يظهره في حدى رايه العالم ان يكون من الاماكن التي
الموتية اذا العيب به في اولها انما يستلزم ما يؤول الى حقيقة وتختلف في هذه الجايز
لوسر ما بعد ذلك وتختلف في هذه الجايز وما هنا ليس واحد انما يكون من الجايز
المبتدأ وتختلف في حاض السامع وجعلها في السمع وانما في هذه الجايز في حاض السامع
البحرين ودرهم ان حاض السمع في حاض السمع من قولهم مطا بقدره لان الحاضنة
هو واسمها وبقدرهم بقدرها على حاض السمع لان حاض السمع في حاض السمع
في حاض السمع انما حاض السمع في حاض السمع لان حاض السمع في حاض السمع
واختار الحاضنة والكتبه علم الحاضنة واختار عدم العلم في حاض السمع مطا بقدره
لواضع والمضاد والكتبه عدم مطا بقدره العلم ما اوداه هذا البصر متبع وانما
سلما بعد فان ما ذكرنا لان لم نضع في حاض السمع وانما حاض السمع في حاض السمع
المختصة بالكون في حاض السمع اختار الاختار في حاض السمع مع اعتناء الحاضنة
انفس من حاض السمع لواقع وان عدم الحاضنة لواقع مع اعتناء عدم الحاضنة لنفس
من حاض السمع الحاضنة المباشرة لعدم حاض السمع ودرهم في حاض السمع حاض السمع
هذا التمييز بقدره لان لم نضع في حاض السمع يكون المراد ما قلناه لان لم نضع في حاض السمع
والتفصيل بيان ما يتضح منه العوض الكذب في حاض السمع والاولى في حاض السمع
لان حاض السمع في حاض السمع في حاض السمع حاض السمع في حاض السمع
الاولى الحاضنة كذا حاض السمع في حاض السمع لان حاض السمع في حاض السمع

[illegible][illegible]

[illegible]

الشيخ

[illegible]

ليس

[illegible]

أما مع
ومع نصيب القربة
أو اعتبار بالحوال
أو المراد احتمال ذلك
ص

[illegible]

نامہ

طه

57

المعركة بين سائر الملوك البغدادية باقتحام جزيرة وفتح قصورها من وقوع
الشرية فيه دون ما يبدل ولا شغل لها حولها لانه لم يبق لها ملوك
له تنفع من الاشراك فيه فذلك الملوك هي المشرق في الخلع وفتحها باليمن
لكل ذلك وهذا ينبغي ان يفتح الحصار من حديد في السلم على ما قد تولى
النصارى هذا والى الملوك المنصوريين ولما انقضى تين على الملوك في اقل
لما يفتح الملوك في استيعاب الخلافة على الملوك في الخلافة فلهذا
الخلافة على الملوك في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة من انشاها
بما يرى كما عاده لجلال الملوك في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة
لحسنة الامور في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة من انشاها
استيعاب الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة من انشاها
في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة من انشاها
المملوك وان تم على الملك في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة
استيعاب الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة من انشاها
فلا بد من زيادة وفتحها في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة
حاضر او يوردهم بالحصار كما قال المتن فيكون سببا لانقضاء
في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة من انشاها
حاضر او يوردهم بالحصار كما قال المتن فيكون سببا لانقضاء
الذي لا بد من زيادة وفتحها في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة
لحسنة الامور في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة من انشاها
لا يمتنع من قرأنا في الملوك ان كل من يفتح في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة
المملوك في الخلافة من انشاها على الملوك في الخلافة من انشاها

[illegible]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 هَذَا كِتَابٌ يَنْبَغِي أَنْ يُقْرَأَ
 فِيهِ بِأَعْيُنِ الْعُلَمَاءِ وَأَنْ يُنْقَلُ
 عَنْهُمْ بِأَقْوَامٍ مُؤْتَمَرَةٍ
 وَأَنْ يُنْقَلُ عَنْهُمْ بِأَقْوَامٍ مُؤْتَمَرَةٍ
 وَأَنْ يُنْقَلُ عَنْهُمْ بِأَقْوَامٍ مُؤْتَمَرَةٍ

لا راد عنه انكر ما رايه كذا مطلقا وان كان
 وقوله انتم مقام العلم فلهذا انما الجواب في الطريق على تقدير تسليم ان الاعتبار
 فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 بالعلم فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 وقوله انتم مقام العلم فلهذا انما الجواب في الطريق على تقدير تسليم ان الاعتبار
 فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 بالعلم فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 وقوله انتم مقام العلم فلهذا انما الجواب في الطريق على تقدير تسليم ان الاعتبار
 فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 بالعلم فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 وقوله انتم مقام العلم فلهذا انما الجواب في الطريق على تقدير تسليم ان الاعتبار
 فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 بالعلم فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه

اختار الثاني والرد على من يظن ان الثاني ان العلم لا ينفردون به بل العلم
 ولا اله الا العلم فيكون العلم الاول منسباً دون الثاني فلو ان العلم لا ينفردون به بل العلم
 فانه سرير وسلطة القرار لا يصح العزى بينهما اذ القرار من قديم علمها ولا يختص
 بالحدوث انما يختص بالعلم كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 بالعلم فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 وقوله انتم مقام العلم فلهذا انما الجواب في الطريق على تقدير تسليم ان الاعتبار
 فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 بالعلم فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 وقوله انتم مقام العلم فلهذا انما الجواب في الطريق على تقدير تسليم ان الاعتبار
 فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 بالعلم فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 وقوله انتم مقام العلم فلهذا انما الجواب في الطريق على تقدير تسليم ان الاعتبار
 فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه
 بالعلم فاشا الى وضع اختصاصا لا كالمختص بل كالمختص بالعلم كالمختص بالعلم في حيزه

فانما

المعبر

الشخص ليس بالهلب لان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في غير وجهه
 له مخرج من وجهه لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 للشا به في الكفر والجهنية وذلك معنى الاستعانة ولا ينبغي ان يكون المراد بهذا القول
 انطباعه من انطباعه الشخص ليس بوجهه في انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 انما هو المعنى في انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 او مراد لا انطباعه الشخص ليس بوجهه في انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 كمن ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 المراد من هذا القول ان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 استعمله كمن في انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 الكنا في طريق المتاع فلا يصح قول الشايع ان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه
 الكلام خلافا لما في حواشيهم كناية عن العلم في ان لا وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه
 ولم يقلوا احد من المتعبد لهذا كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 بعض الناس انما كانا في وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 على كرم المراد وكثرة شدة الحواشي في وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 فوجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 يتم استفادته من انطباعه في وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 منه سواء الصلة في ان لا وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 من حيث ان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 اوله بل كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 هو استعجال التصريح بالحق لا ينبغي خبايا الوجه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 في انطباعه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه

به كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 العتد وله فائدة عظيمة لا ينبغي ان يعرفه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 عن حناصير الصلة وهو ان يظن ان الصلة لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 من الانبياء كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 وتوسل في هذا الشأن فيظن ان الصلة لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 والمخاطبة اسم ان يظن ان الصلة لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 لا ان المقصود كما قال في سر الكلام العتد من ان الصلة لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 في كل المقصود في ان الصلة لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 على النظم بان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 والمراد به هيئته من وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 استفادته من وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 المتوخاة من وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 والبيئة اي ان يظن ان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 بمسودته ان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 من فطري زيادة لان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 والافق وكما في اراء التزياد في ان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 الثاني لتقليد من وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 تقتضيه ان وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 العلم ولا تواسم من انطباعه في وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه
 ان تفسير الشايع انما تواسم من انطباعه في وجهه كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه
 التزياد كمن اشارة اي لا تواسم من انطباعه في وجهه ولا تواسم من انطباعه في وجهه

صفة تدعى بالاعراض ولا يلزم اشتقاقها من الشيء نفسه فهو هذا الماهية
 حيث انهم بالحق لا يمتنع كان هذا الماهية لا يمتنع له **واما** صفة ذكر الترتيب
 على ما يذكر في الكلام ما اذا اجتمعت وتمازى الطول بها بالوصف كقولهم قدوة
 وانما يطول هذه التسمية لولا انهم يسمونها في ذكر الترتيب كما على ان لا يمتنع فيكون
 واعتبارا شاملا وهو انما يسمي بالتمثيل لا لا يحسن تمثيل الترتيب في القطع
 ما دون قوله **واما** يا زنا الفترى فالتمثيل في هذه المسألة المسمى بالصدق
 واما الفاعل المخصص من ذلك فانه عطف على اسمهم ودرجته في قولهم يجران يرا
 بالبيان التابع المخصص من ذلك **واما** ذكر التفسير للمسمى بالصدق
 فلهذا ان كان معنى التفسير في التفسير هو المسمى بالصدق والبيان في التفسير
 انما يتصرف في ثلثها وبالصدق **واما** يرا قد يستعمل في كل جملة واجبا
 الى الصفة المسمى من ذلك فانه يسمي في الصفة فهو متضمن للصحة على ما عدلوا
 اذ في التفسير سمى **واما** **ج** الفاعل المسمى بالصدق لان الترتيب في التفسير
 للمسمى بالصدق **ب** حيث انه كاشفا فالاسم يسمي بين التفسير والكشف كان القول
 بالتمثيل له صفة **ح** الفاعل المسمى بالصدق **د** لانه على ان الوصف في ذلك التسمية
 التصديق صفة صار هذا التفسير **واما** يرا **هـ** فانه قد سمى قوله كاشفا للمسمى
 تسمية ثم قال **الاسم** والمسمى المسمى من التسمية **واما** **و** المسمى المسمى من التسمية
الوصف هو المسمى **ب** يسمي **و** على ان التسمية **و** المسمى المسمى من التسمية
والترتيب لا يسمي **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى
 ملة المسمى **ج** الى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى
 ان ملة المسمى **ج** الى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى
 وقال الفترى انما يتم كونها التفسير لعدم كونها جواز التسمية بالاسم وارب

بالقول

بالقول **و** **اما** **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى
الوصف هو المسمى **ب** يسمي **و** على ان التسمية **و** المسمى المسمى من التسمية
والترتيب لا يسمي **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى
 ملة المسمى **ج** الى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى
 ان ملة المسمى **ج** الى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى **و** المسمى
 وقال الفترى انما يتم كونها التفسير لعدم كونها جواز التسمية بالاسم وارب

ليارادوس نكر الحفلات كذا العارية في اشارة لاحتلالها الزود وخصر جلودها
الوصف كانتات فاليانصع برامضاح الغصن لانياراد حادحلق
لياراد النصف في خفيه وكذا قال السلطان كثر في بيان التقيد العمومي
بذلها عنها حيث ارض واحدة وطير واحد فيكون استر قائلها انكروا
سبت للبحر وادباها ورضها كانت وطير واحد فيكون حلالا لسا فاضل
حقيق فينبول كذا في رعدوا لارضه لاس وكلاطير وطير لثاق واناظا
نظر في كسوف زارة التهم والاحاطة ودر على كذا في كثر القردة في
على كذا في طبع الحاض من استلها ام اشك ودر كذا في يكونها وادان
بها كذا في نوع لان كذا في له واحدة اقام ودر احاطها بحر
حرم ودر كان يكونها الظاهر تير في حوزته وهذا مذكور بالزود الفرد
علياراد في لاس في حوزتها السحر في على لاس في حوزتها السحر في
وفاستمر لانا في كذا في التمتع مع من في كذا في استنزل بلواذ
فارسا في استنزل في لاس في كذا في الطور في حوزتها لاس في كذا في
لواذ في كذا في حوزتها في كذا في لاس في كذا في لاس في كذا في
وفاستمر لانا في كذا في التمتع مع من في كذا في استنزل بلواذ
فارسا في استنزل في لاس في كذا في الطور في حوزتها لاس في كذا في
لواذ في كذا في حوزتها في كذا في لاس في كذا في لاس في كذا في

[illegible]

شكك انما يصح او يقع
 من غير ان لا ينفردوا اذ
 جاز ان يوصفوا

عاتق لقول سفيان في هذا الجزء من المتن حلف ببيان مع ان الاشارة لوضع
 من الحلف ان لا يكرهه وقد يقال سفيان في ذلك على ان لا ينفردوا في حلفه
 فوضوحا بغير حلف بزيادة وتصوير بغيره والاشارة انما تدل على تصويره وانما
 تكون الاشارة اوضح من حصول الحلفية كالحق في ذلك ان يصدق
 يحصل له ايضا مع حلفه ببيان ما اذا سفيان في حلفه ببيان ما اذا سفيان
 مع عشرة من غيره بالوصف فيكون حلفا قطعا بغير اسم مخصوص
 او على القول في ذلك بالخصوص بوجه فله حلف بزيادة واقبالا لبيان
 ما يظن عليه لفظ المتبرع بالاشتقاق انه تصدق بطلانها في قوله انما
 وليا انما ان تصدق به وقع فيهم تصدقوا بالصدق انما تصدق به المع
 لما تصدقوا بطلانها ولا من وجه اخر وهو قوله انما تصدق بطلانها
 بتابع بوجه شريفي كانه كسبه لا يرضى به استحقاق هذا الحق وقا ان لا يرضى
 لا بد من اشتصاصها بطلانها او بوجه اخر لا يصح في حلفه ببيان حلفه
 والظن انصر من العايدات بوجه هذا وان لا ينفردوا في حلفه ببيان حلفه
 بوجه اخر لا يزم اشتصاصه بطلانها بالبين بوجه اخر لا يزم اشتصاصه
 بالاشتصاص على القول في دار الطهر حلف ببيان لا بد من اشتصاصه ببيان
 كل الظاهر انهم لا يوافقوا في كل عام ان يختاروا في حلفه ببيان حلفه
 عطف البيان بناء على انه لم ينفردوا في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 من ظاهر كلامه في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 يشكك اعتبارهم في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 لا ان لا ينفردوا في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 فيه حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه

حلفا ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 بينهم وبين غيره ولا ينفردوا في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 الشهادة من العتق والحياة كمنع ولذا قيل ما ارادوا في حلفه ببيان حلفه
 ثم داروا على طول حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 كالحلف كاذر حلفا حلفا فانه لا بد من حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 لولا حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 ان يكون حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 ويكره الحلف في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 لا ينفردوا في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 زيادة كذا زيادة التقرير حيث يذكر من كسبه سابق فيحصل ذلك التقرير
 ثم قوله زيادة التقرير ان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 لم ينفردوا في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 اليك وحاصل حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 التقرير بان يحصل التقرير بغير حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 ومع هذا فلا يخلو من حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 الكلام وان كان هو الحلف في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 يحصل من حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 تقرير المتبرع وهو البطلان منه وتقرير حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 فنية تقرير المتبرع قط وهو الموكف لا ينفردوا في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 يحصل حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه
 هو انما ينفردوا في حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه ببيان حلفه

[illegible]

4

[illegible]

اذا حصل القصر بغير عتق
اذا لم يولد للثاني والقصر ليس
كذلك

من غير حصر من جهة على ما استغاد من بعض ستم فانه رفع النسخ
 اي الذي هو حاصل كلامهم فحينئذ قد ادى الى الصورة
 الثانية والحاصل ان العلم اورد منها اولها فنترك من الصورين
 وما بعدت تختص بالثانية والشايع ومنه للمع المكون المشرك في اعتراف
 بتوجه ما بعدت قد برر قد فاما ذلك المصداق بالتوجه
 كل فرد والتوجه بعض الأفراد فاذا اخطأ اي بعدد خول كل
 لا بهذا المعنى اي في القسام عن بعدد اذكر من النبي عن كل فرد وفي
 عن الجمله كان مفاداً قبل خول كل بعدد خولها اكون للتاكيد سواء
 كانت النبي عن كل فرد او عن جملته المفرادنا وجعلناها النبي عن كل
 فرد وهو عموم السبل لزم ترجيح هذا للتاكيد وهو تاكيد النبي عن
 كل فرد على التاكيد الاخر وهو النبي عن جملته المفراد لم يكن الا ان
 لم يتم على تقدير كونه النبي عن جملته تاكيد اي وقد جعل تاكيداً جديداً
 سبق لهذا الجواب وان شئت هذا الماخذ لا ينفع فيما تقدم فلم يأت
 بما يحسم سادة الشبهة في المطالب بالكلية على هذا المعنى التزام
 او لمع المطالب بما هنا هو النبي عن اشارة اي يضرهم وان
 التوجه الشبهة الى اقوال هذا لا يضر القائل اليه مقصوده فتأمل ثم
 بوجه اسم على ارجل قبلها الضعف فلا يرد هذا اليان من شواهد
 عليه ولا يفي بالرد سوى هذا قال في المطول الغم وان
 جعلوا سور السبل الكلي لا شيء ولا وجه في بعض المطالبات فيها
 بل كما اريد على الغم فهو سور الكلي ثم قال وهو الجواب ان يكون
 هيئة القضية وكونه للوجوب كونه حقيقة اولها فالنسخ عليه سور

الكلي

الكلي اي ليس عليه كونه هيئة القضية سور الكلي انما يستقيم
 لانه يصلح كونه سوراً من الوجوه التي من التوقف بين رجل بالرفع
 بالرفع فانه على عدم العلم ايضاً بخلاف الاول فانكم يجوز النسخ
 او القضية في سياق النبي تحول على المطالب واجيب بان المدعي ان
 كلما يفيد الغم فهو سور الكلي سواء كانت كلاً عاماً وفي جميع الصور
 او بعضها بحسب المقام وهذا لما اعترف القابل المذكور يكون
 النسخ في سياق النبي حقيقة للعلم بتلك القضية ولا يضر عدم
 افادته فكيف في صورة اخرى مآكل لا يحصل ان يكون ما
 جازاً وان يكون تبعاً وقد حصل بالانصب على ما جازى
 لفصل الامر عن الاول في خبر النبي شامل لذكر
 ولا يضر في عمله لذكر تنبيه بقوله بان آخرت عن اقامة والمعمل قد
 يكون شذوذاً على الفصل الثاني لانه يراد بالشاخير ما يشمل الرتبة
 وفي المطول اشارة الى ذلك ولذا بناه في قوله لان الشاخير مراداً الثاني
 شامل لذكر يراد بالشاخير ما يشمل الرتبة بمعنى وجعلت سورة
 يشمل ان المراد ان قوله بمعنى جعلت سورة هو اسم يشهد العمل معطوف
 على فعل صدر كما نرى في الخبر وجعلت بقدر آخر المعطوف حذف
 وبقي قوله اسم اقترن بحذف المعطوف وايداه قوله من خواص
 الواو او غير ذلك كان يكون مجزواً لان كلا الصورتين اي في
 التاكيد وان كان الفاعل اصلاً في نفسه او هو الذي لم يضر هذا
 وهو لا ينافي قوله السابق بان آخرت مراداً بناء على قول الشايع اللهم لا
 لا حيث يكون مثلاً لقوله او جعله وعلى البناء على هذا الترجية

جاء

فان اردنا ان نحصر الرتبة لا المتعلق قال في المصطلح وترك شارحا ان مقتضاها
 على ما سبق وجعلنا المتعلقين بالمتعلقين بما لا يتقدم على غيره بخلاف لم
 ولا دون على ما بين في القواعد وهذا بناء على ان المتعلقين عن سبب
 ان كل واحد منهما يرتب زيد فاجاز تقدمه على كل واحد منهما كالتحقيق
 فتح تقدم نفسه على كل واحد منهما ثم ان قوله لا في الثاني انما هو بمنزلة وجها
 لعدم ايراد شرط كذا يلزم ما اخذت في المسئلة لعدم ايراد ما كذا يلزم
 اخذت وذلك لان المتعلقين في القواعد متساويان فيكون المتعلقان في الثاني
 المتكبرين من القسم الثاني لا المتكبرين لان حوزا الثاني داخل حوزا على المتكبر
 في كل من القسمين فيقدم به فيعمل ما اذا كانت فاعلا وتكونا للفاعل
 مع ذكره بل الخطاب في حوزا الثالثة مثلا ما جاء القدم لهم في حوزا المتكبر
 بينهم منه بوقت محض وبعض هذا الكثر في كل واحد من الطرفين
 لما استقر من ان الثاني اذا دخل على كلامه قد خالفه من جهة الثاني الى التبع
 وتارة شوبه الاخير وما تارة شوبه اليها فلهذا هذا وقد يقال بل
 هو كل ولا ولا في هذا كل حوزا من متصرفه وحوزا كل بعد الثاني لا قبله يكون
 قد ادى الى حوزا الثاني فيكون من حوزا الثاني لا التبع اذا اقتصر بعد الثاني
 كان قد ادى الى الثاني فيكون الثاني تبايناً لا في نفسه فاعلم حضرت
 دفع لزمكم انها من حوزا المتكبر كارت بدليل ان من حيث كذا كذا
 يكون اقتصر اجاز ان يكون المراد كذا كذا يكون في نفس الامر لا بد من المتكبر
 فاعلم حضرت قد كان في نفس الامر والمتكبر على الجوز وان اردت على
 م رد على ما تراض بان معنيته قد كان في نفس الامر تليفه قالوا الذين
 ذلكا جيب بان المراد كذا كذا يكون في نفس الامر على الجوز تبيين ذو

البدن ان نظريه يطلق او يثبتها جميعا اي وليس في كلامه
 صلي الله عليه وسلم تعيين احد الامرين فيلزم ان اردتني كل منهما قال
 في سنن حديث لا يجوز ان مراده على الصلوة والسلام بنحو كذا وكذا
 يكون في الجميع وفي الجميع صاوي سنن كذا وكذا وفي احد الطرفين على الثاني
 الامر اي في التصرع اثباتا لتساوي فلا بد على هذا قول ذي الذين
 بعضهم لا بد من كان حيث دل على ان على الصلوة والسلام ارادتني كل
 فرع لا يجوز ان يكون ذوي الذين قد غلط في انهم عند على الصلوة والسلام
 فهم ان اردتني كل فرع فقال باذنه يكون عليه السلام مع قوله بنحو
 حصل لا الشك في اي فرع من في الجميع هو الواقع هو في كل فرع او في
 التصرع فقط فسالوا الصلوة بقوله حتى ما يقوله ذوي الذين يعيشوا له
 ذلك فخرج من السؤال ليس مراده حصول الشيء لا زجاء بل معرفة
 عين الشيء من التفرع من في كذا وان في احد ما فقط فخطبه
 للتصريح في اعتقاده استلزامها برفع كل فيه ان في الرفع انقطع
 والتمسك ذلك لا يجوز كما تقرر في الحق وقد صرح في التحقيق باستثناء زيد
 حضرت بالرفع فانه من تهيئة الصلوة والسلام وعظمه وذكره في حوزا
 عندهم وتارة المصطلح من سنن كذا كذا على حوزا كذا كذا
 في حاشي المصطلح وانزل لا يكون ان يجاب باستثناء كل من
 انما استأنع نظرا لان بعضها على المتكبر وتجب كل الصلوة الصلوة على المتكبر
 متنع وذلك لان بعضها على المتكبر جاز فلهذا قد صرح في التحقيق بانها
 تقع على الصلوة على ولا بد وان قال ليس استثناء انقطع والتمسك
 فيها لانه تقع متعقبا باولى والعكس من الترتيبا شارحا الى ان

الجميع

ليعتبر

المراد من الغلبة قوله تروى في بناء هو الذي يترتب عليه المقام بعد الت
 ان هذا اسم جنس يقع على التلويح والكثير ولا فائدة في تبيينه ولا
 سلم ان الصواب من نفسه كغيره ان يكون لفظا كالمضائق في الضمير
 لا يقع مقعولا فانه لا يجوز ان يثبت له ولا حكم نقلية المطر من ارباب
 والظاهر ما يتبين من احسن النظم ان الذي هو المراد من الغلبة لا يقتضيه
 المقام تقدم السند فانه لم يخلو عن ان يكون ليس من مقتضيات الظاهر
 وانما هو من مقتضيات مقتضى الحال فكذا يبحث عنه وما ذكرنا ان يقع ما يجب
 عليه ان لا يقتضيه ليس من مقتضى الحال فلا معنى للبحث عنه وانما يتبين لو كان
 مقتضى ان لا يقتضيه مقتضى احوال المستمعين وليس كذلك ولذا لم يعد
 بغيرها في هذا الكتاب ولان لا يضاف وقد وعد الشارح حيث علم
 ان المقصود ذكره فقال في معنى الامر ولا يخفى ان هذا ما لا يقتضيه ما نحن
 انقصار المقام تقدم مقتضى السند وهو على ما جده من قوله هذا كذا
 مقتضى الظاهر هذا بحسب الحال في ذكره كونه انما الباطن للزود ما هو
 من ارباب الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لغيره في الخطاب ونزول الظاهر من
 الخطاب في ذلك الذي يقتضيه فيه ويوسف ظاهر الاية في كونه ارجاه وهذا
 المخرج من مقتضى كلام العلم ويندر ما يراد كذا لا يبدأ او يبدأ على الشارح اليه
 تتعدد وانما هذا ان الشارح في الضمير من البعد وذكره ما يكون
 مقتضى الظاهر قربا عن ان يكون مقتضى الظاهر ما هو مقتضى مقتضى
 الظاهر فانه لم يخلو من مقتضى حيث صدر مقتضى خلاف مقتضى الظاهر
 ما هو خلاف مقتضى الظاهر حيث وضع اسم لما اشار موضع الضمير
 والمرة موضع الجمع بينها على وجهها من البيان والظن في الرفع واحدا منها

لا يضاف

لا يضاف كالمحسوس وكما ان جعل هذا فصل الخطاب وما يدور كذا
 بشا معوج في الذين تارة المعلومهم باعتبار الوجه كما يظهر في
 مخزن الرجل ليصل اليهم ثم لتبين لنا سبب وضع هذا الباب الذي
 هو لوجه العام والذم العام يعني من غير تعيين شخصه في السيد فقد
 يشعر بان اللام في الرجل للعلم والذهني كما اختار بعضهم وزعم ان اللام
 هنا كالمقام في قوله ادخل السوق حيث لا عهد بينك وبين غا طبعك
 وقد كونا للعلم لئلا يراه المقصود في هذا الباب ويجوز ان يفسر
 بزبد مثلا ويجوز ان يفسر وجبته واجب بان المراد هو محسوسه عام
 لا حقيقة فالأمرام موعود كما في المعين وضع نفسه من بعضنا
 واما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد جنس النشيد وجنسهم فلا
 اشكال ان لا ينفى ولا اوضح لم عرف بله تجسس وفي الخبر على نفس زيادة
 بنا للمقام وعلى هذا فانما القدرية نعم رجل عايد الى جنس ايضا
 اي قول من جعل المحسوس لان ما تقدم ذكرنا ان المراد من رسول الله
 من هو ما يجب عليه هو زبد نجهت من وضعه في طيس من هذا الباب
 على التلويح ويحتمل ان يكون الضمير عايدا الى العقل والذهني ويكون من هذا
 الباب والعايد الى العقل كونه عايد منه في الخارج وعلى هذا ان النفاذ كالمخرج
 به في شرح المتنازع لكن كونه وضع الظاهر من وجه الظاهر نظر وانما هو من
 وضع الظاهر منهم موضع العقل المعين ويكون التلويح في قوله ان كان
 الضمير عايدا الى المحسوس فيلزم ان يفتى الضمير وجهه انما ان الضمير من
 او مجموعا كذا ان النشيد يعني وضع هو كذا الشان وفي
 كذا النشيد فهو راجع الى الشان المعقول وهو انما النشيد المعقول لا ينسب لها

بجملة بعض اذا كان المعلوم من حيث هو غير متعلق بها فانها لا تنتمي الى اخبار
 فتنسب الى ما لا يفسر ذلك الوصف كالاربع غير متعلقة
 ولا كالنفس صريح بالحق بجلال النفس فقولها بنيت كونه وما هي
 كما تنسب بغيرها ان كان المقول مفرغ من الوصف تنسب بغيرها الى النفس
 فلا تنسب الى النفس في ذلك بل تنسب الى النفس في المقول الذي لا ينسب
 بهم ولا يبرهن على نفسه لغيره فقولنا بنيت كونه ما هي
 تنسب لانها في غير اعتبار النفس لم يسم اسمها فيكون ما ينسب في ذهن
 السامع ان قلت هل ينسب اليها صفة من صفات النفس فيكون الشان ربه
 عالم من غير التزم خلاف انما هو قلت ان السامع منهم من لا يعلم من هو الحق
 فلهذا صفة القاطن في نفسه لا يسميه لها ان له مرجعا في ذهن السامع واما ان
 ذلك المرجع هو صفة اخرى فان قلنا لم يسم من ينسب في النفس
 السامع عالم بسبع لا ينبغي ان يحد استقام النفس في نفسها لان
 لا بد من نفس من اجل انهم لم يعتقدوا بهذا استقام لعدم تمامه من حيث
 النفس لم ان لا بد من حيثها وكان لا تنسب اليها انما يتحقق اذا وجد
 ما ينسب له ولم يسمي كانه صفة الشان فالحق الصفة من تقدم مرجعه
 ولو تدور فاذا وجد صفة ولم يوجد تحقق لم تنسب اليها انما هو وجد
 ان لم تنسب اليها يتحقق فيها وجد من صفة ولم يوجد لم يعلم ان صفة
 قبل ان تنسب اليها كونه ان وجد من صفة اخرى والفرق فيما علم ان صفة
 يعلم ان لا يسمي نفس فلا يتحقق فيه في انما هو لا يتحقق في صفة
 الفكرة بان يسمي بها ذكر من ليس بسعد بغيره حيث يسمي من
 الحسوس كما انظر انما لا يتحقق في الماترون واما انظر عالم في انما

جاءه تعالى لما علم من ان النفس لا تعلم لا يتقدم وان لم يعلم من
 لتصور انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 لها من علمها انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 انوارها صفة في انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 النفسية ولا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 فلا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 وجملة ما هي استقامت في انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 الذاهب حاز بها في انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 تركا او هاهنا لا يسمي من غير ان حصل العقل مع اذا وضع ذلك العقل وضع
 للهم من الطريق فان كان انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 انهم العقل من حيث هو عقل انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 ليواحق قول القائل من هو العقل في انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 لا بد من من صفات الصانع في انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 لتقدم ذكر مع كونه غير صفة في انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 البديع هو الذي ثبت في انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 مودعا وكما هو مودعا في انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 ومضى كونه هذا الحكم بدعي انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 من الصفات عطف على انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 ولم يتقدم من صفات انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 واما انما لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة
 لا يتقدم عليها في العلم بالعلم فيحصل على العلم وانما هو صفة

فان مقتضى الظاهر انما
اعرك بكذا

هذا فان قلت هذا الشارح هو من حق من حق المتأخرين قلت
نعم سبق في قوله ان المتأخرين بآراءه لكن لا ينبغي من نفسه وقد ذكر
على انه وعبدك المصنف انما في نسخ نقل الكلام من الكتاب الى الكتاب
وقوله غير مقتضى السند اليه لانه قد اورد كلامه في كلامه ولم يرد كلامه في
لانه قد ثبت انها انما وعليه فترك على الله فعل ما سبق بهم من مقتضى
اجتهد نقل الكلام بهذا التقدير معبر به في كلام السالك ولولا ذلك

جعل الشارح مطلق النقل دعما للتشريح ولا النقل خلفا من التبيين
باعتبار من كتابه في الغيبة وان كان التبيين ظاهر الباري ومعلوم
التشريح وبذلك على لاد قوله بل كل من استكمل الاصول يريد النقل المتين
يعتبر بالنقد وليس النقل من كتابه الى الغيبة مختصا بان يكون من كتابه
الى الغيبة ولا يقتضي ساد لا يستلزمه سلب اختصاصه من الشيء بنفسه
الشيء يشع ان يوجد في غيره سواء كان في السند اليه او غير هذا
قوله السابق فترك على الله خلاف ما فهم هذا الكلام تاخره حاصله
من ضربا الثلاثة في المتن لان كلامه الثلاثة ينقل الى الاخرين فاللغة
هي التكميل والمطاب والغيبة ولما تناهنا من التناهي في نقله من كتابه الى كتابه
منها مستقولا الى غيره عند علماء المعاني فهو من باحث علم المعاني في حلقه
بغيره من خواص الترابيب في المؤاودة وتوجهه من خواص اللفظ الطائفة
لمقتضى الحال ومن باحث ايات من حيث انه من افراد حلقه مقتضى
الظاهر في حلقه من افراد الكتاب المجهر في بيان الى الصريح ايراد
لفظ ظاهر الا انه من غير اعتبار معتبر والكتاب في حلقه ومقتضى الظاهر
من القول وفلان من كتابي ومن باحث المخرج لانه من حسنات الكلام

كقول ايما يرى النفس الى ايراد المصنف من مقتضى وان التبعين بل هو
في مقام يقتضي الطريق الى اوقاتنا عند فالتقريب في التبيين ياول
مصرع امر النفس مع ان السالك اورد ابيانه الثلاثة اذ هذا المقتضى
في المصرع الاول فقط فلو كان ذلك من هذا ما ياتي في السرد في
تحليله ان هذه المكان مفتوحة يتم في الاطوار بتدوير الخطات
وان كان الشارح من خطاب النفس الثانية بدليل علم تزداد في مقتضى
اسم في الحواشي المحسوسة قوله لانه خطا بنفسه قوله لانه بنفسه
فانه من مقتضى مقتضى مقتضى ليس على مقتضى اذ لم يرد بالخطا طلب
منه يامر بل لانه ذاته وقد غرظ ظاهر النقل من ليس له من اسرار
التركيب حفظ من مقتضى مقتضى من مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
في في الحواشي من مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
عن السالك بعد التبيين مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
مصرع في اذ لا بد من اتخاذ من الطريق مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
لا مقام ولا كرمع البيضاوي على مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
المقتضى في قوله مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
ظاهر الكلام حيث كان سادته مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
لما على مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
في الموضوعين ومقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
عليه السلام والمطابق في مقام التبيان بالعدول عن الواجبة في الخطا
ولا بد من هذا التبعين فانه مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
الكلام على خلاف مقتضى الظاهر هذا وقد يقال لاحاقه لهذا التبعين ما

بالنسبة لغيره انما هي بطريقه بقاء التعبير عن معنى بطريق بقاء
 عندنا انما حاصل كون الطرفين عبارتين عن معنى واحد ليس كذلك
 لان ليس في انما هذا التعبير عبارتين عن معنى واحد بل الذي فيه جمل
 امرين متغايرين على الاصح انما الحكم على الذات والحكم بالمتهم وبها
 متغايران جمل واحد على الاصح واما بالنسبة لقوله اياك تعبد واياك
 نستعين فلهذا وجه بقوله بعد التعبير بنا على ارادة التعبد بل انما حاصل
 انما نريد انما هو من معنى واحد فانه يظهر المتكلم او المتكلم عليه
 وتارة بالاسم المظهر وقوله كما لا يخفى تكرار الطرفين للفظ الجاهل
 والاهل اجماعا على اسلوبه وان صدق عليه انه تعبير عن معنى بطريق
 بعد التعبير عنه بطريق اخر لكنه ليس على استلزام خلق شق في الظاهر
 لانما انشئت اللفظين جارا لاسلوبه على ما يشهد به كتب الفصحى
 حق العادى الى الوصول وان يكون بلفظ النسبة واما قوله انا الذي مشى
 اى صدمه فتبين كانه المطول وفي اللفظية بحثا لما اشأ الذى يحتاج الى
 ما بعد ان تحللت انما فعلت غير كنه قليل واذا تم الوصول بعينه
 انشئت عليه كلفظان وهذا قبل ان يتم ومن ثم انه مراراً في التفتات
 لا انما هو معناه بقاء وقته ووجهه تقدمه وانما هو في التفتات
 الزائد جوابا لاشكاله وانما التفتات انما يكون اذا كان التعبير عن العادى
 واحدا ولا يختلفا فاما معنى العباد وبعدها ليس كذلك فالجواب عنه قوله
 ترجمون غير المعرنة بقوله ما الى الامد الذى فكنت يكون ذكرى الانكشاف
 وحاصل القول ان قوله ما الى الامد غير ما لفظين به المصنوعون
 بالثبات من ذلك التوابع بعد اتحاد المعرنة والتفتات العباد تارة عبر عنه

بطريق التكلم وتقرى بطريق الخطاب يكون من التفتات وفيما علم بعد
 من التفتات بغير التكلم بل قرئ من هم هذا الكلام من غير دخول في
 العبارة ونظم التركيب لكن في هذا شيء وهو ان التفتات في هذا
 الما انما تاتي على هذا التفتات انما تقرر الى الظاهر من النظم بتجديد
 عند فاذ انما بقوله والتفتات ويمكن ان يقال المراد بقوله والى ترجمون
 التكلم وغيره من حيث بعبارة الخطاب كما يشهد به قوله وتفتات
 الظاهر ارجح على انك تطلب لفظا اذ هو في كل شيء والى
 للفتة والظاهر ان يكون الكاف في لفظه استقبحه لانما كان كانه لفظا
 لنفسه لانما لفظ ليس اللفظ بل وقوله والثابت انما هو في اللفظ
 في الحسان في لفظه لسان هو من جاز اللفظ ويظهر طريق
 في الحسان في لفظه انما تعلق في لسان بطريق وج نيا سان يكون
 انتم المعرنة في الاصل مشق لفظا بعد التفتات بطريق
 او لفظا اى من لفظه غير لفظه اللفظ ثم المراد بقوله وكاد
 الى ويصرم على قدره يتعلم مصر يدل من بعد معنى زمانا وهو
 الى التكلم انما تفتات التكلم والى وقوله فيه قد تكلم
 للفتة انما في نفسه وفي انما من التكلم لاسر ما يشق على كونه
 دليل الى انه انما تدعى اليه باللفظ قوله لى في تفتات لفظا
 قوله تكلمت عن لفظا لى كانه قد قاله وقوله والى لفظا لى لفظا
 وعبارته المطول وحيث لى لفظا لى ذلك لفظا لى وحيث لى لفظا لى
 كان الظاهر انه انما قد بدأ بقوله لى ليس مستعمل في شانه لفظا
 بل هو جازر لى لفظا لى لفظا لى لفظا لى لفظا لى لفظا لى لفظا لى

به وفي شمع الكشاف للطلب لم ليت شري لم لم يحصل من المضافة
 حقيقة بعضه في خبرها اليوم كانت لتفصيل خبرها بالغة لان قولك فلان
 ما كذا هو صاحب الفضايلة من قولك ما كذا في الدهر وصاحب الزمان
 والمعين على الفطرة حاصله ان التوسع في مجرد حرف في ما يدور
 ذلك لان التوسع مجرد ذلك امر سهل ومبطل انه من المضافة الى التوسع
 به يحصل اليوم في يوم الدين فهو لا به توسعا والسداد في الحقيقة انما هو
 الطرف مزاج كلامه وانقول بكن من كلام السامع على ما اتان وقوله
 والتمويل بعد ذلك في خبره والتمويل سم ولاه على التعميم قبل ان يروا ان
 ما كذا لا يروا كماله حصلت الدلالة على التعميم وليس بالتميز مستند بالاعتبار
 حل الامر على المعنى والتاكيد بكل النسبة الى كماله وهو سلم قال المولد دالة
 على التعميم مع الاختصاص والمواضع او على التخصيص مع الاستعانة
 كثيرا انتم فيهم ثمان واجاب الاستاد باوجهها ان بعض اضاف
 بالنسبة الى الاقسام وتوهمها والثاني ان المولد بالمستعانة على وجه
 لمساب وتوهمها والتسوية لتفصيل اختصاص به ثمانا وثلاثان
 المعنى بالمستعانة انما هو انه ثمانا وان حصلت ما لغرضه من حيث
 قوله بانها لا يميز بتولية ياله بواسطة فلان سم ولما المستعانة
 با حاشية قوله باسم الله على قدرها الى المستعانة فاما استعانة به
 لان الحكم دة على لفظه هو على دلوله ولما انما استعانة به ترك لا
 استعانة يقصد بها تفصيل الاسباب وقوله في الهمات لتبيين ذلك
 للاختتام وقوله في التخصيص هو خبر العباد وسمنا كما استعانة
 دالة على وحدانية او ان كان العاخرين يكون حصوله غاية التخصيص

فالطبعة المختص بها الخ اعترض بان انزل على اسناد العباد
 والمعد في قوله لا يقتضيان انما يربى بيني ان يكون كذا من ثم
 قال في المأثور بعد ان ذكر ان للطبعة الدائمة ان هذا المأثور في قوله
 لها حصل من تفصيل الصفات نعم البيان بان انفس حيثما سقط ما
 في الفناج من الطبقة المختصة ولم يتبين لنا ان الحق في قوله مقتض
 في تقرير كلام الفناج فقال بقوله لبيان والطبعة في قوله فانه اذا وقد
 ظهر لك ما بانك تشعير ليس من المأثورات في شيء لانه مقتضى اللفظ
 بغير ادراك في الخطا في ان يكون بعدد فلهذا بلغت الى ما هو سوف بان
 النكتة من ان هذه النكتا واعتابه فوجع من ان قال لا يخلو
 على الا دهم ان قلت كالمفاتيح لغيره في كلامه لعلهم عليه
 انتم فيهم على الرجل لا بالعكس قلت هذا المستعمل او ينبغي
 قال حل على الادعوى قيد وليس فليكن من قبيل القلب كما مستغنى او
 يكون استعانة بالكتابة بان جعل القيد بمنزلة المركب ثم اضيف اليه
 ما هو مقتضى وهو على وجهه على قبيل القيد من احداهما علم ان جعل
 واحدهما كاسم وعندها قد قال في الضم او في تبيين سور من
 وجهه ذلك وكذا ولا ريب انما هي بيان كذا نكتة ما لا يحفظ المقام
 من جهة ذلك انما هو مقتضى القيد فهو حيثما سبب في قوله المولد
 واحدهما لا عطا المطلق المطلق عند اكثر من ثمانا كبر حروفه ووجه
 في الخبر سهل فيقول لا يقتضيان ثمانا فله حروفه في حاشية قوله
 في حروفه سبب شاق على النفوس فاستعمل في حروفه
 او السائل في هذا التعميم من المولد لان فيه سريلا واعلم باعتبار انه

فيه فانه ان يكون استعارة بان شبه آتوني لما فيه في تحقق الوقوع فطلق
على اسمع من قولك كون التبعير عن المستقبل بالمفرد كمنك هو وابتعدوا
ماثلوا الشايطين بمازرسل ظاهر كلام بعض اهل الأصول والظاهر
ان العلامة المتبادرة للواجبة وقيل الصدام في شرح الرسالة من
الشرع انه من الاستعارة التبعية والذي في جوابي للقول ان استعارة
من غير بعيد بتبعية ثم قد لا يبرهن في وجه الشبهة في وضع للمفرد
موضع المستقبل تحقق الوقوع وبني عليه كونه نصب العين واجبة لا فخر
فان قيل هذه هي الاستعارة او هو قولك استعارة بتبعية بوجه
في شبيه الشيء بنفسه قلنا يختلف المصدر بالتبديد لكن يقول المصنف
المستعارة بوجه حقيقة في كل من المصنف والمستقبل فكيف يستعار على وجه
للوخر وظاهر كلام المحقق في بحث الاستعارة انه من الاستعارة الاصلية
لا على الشارح كون الاستعارة في الفعل وما يشق منه تبعية بخلافه
في مذهبها فالرسالة التبعية من المصنف والمستقبل معك فهو من باب
الاستعارة امري وكما ان مراده الاستعارة الاصلية لا يتجدد في ذلك
على الدليل كما لا يخفى على وجه كلامه ما من شبيه الشيء بنفسه على قدر
التبعية مائل معنى كسحق بناء على ما وقع في شق الشيء وقوم يتبع
في الصور مصدق كمن العلم انتم لا تفهم والموضع الذي فيه يتحقق فظهر في
في الصورة ويتحقق وشبه الشبهة في التبعية عن المستقبل فيكون لا بالانبي
تربا في الصورة ويصل حكمه في الصورة ما قبلها وقيل ان الربا في فصلها ما قبلها
لما فيها من الاستعارة التي في كره الشايع امير وانما هي الصورة على وجهها
تصور الشارة الى اختلاف بعض الاوصاف في محليتي قريان وقران الذين لو انهم

لما

التبعية

التبعية عن المستقبل باسرها اذا اراد بالمراد من قوله يوم المتشابه اذا اراد
بجزء او مطلقا فان كان على كبري العباد في الدنيا ايضا فليس التبعية عن المستقبل
باسمها على الاما لا يقتضيه قريان والحيات لا يذيان ما يتبين ان من هذا الوجه
كون اسم الظاهر والمستعمل جازا في المستقبل وهو شبهه بهذا الذي يكون في المستقبل
من تلاقى متحقق الظاهر على المصنف على سطح عند عمر كان على حمار ذلك وليس
بظاهر واعلم انه قد استشكل قولهم الوصف حقيقة في كل حمار في المستقبل
ان فهو وجه في مطلق الحروف وما يكون فهو على هذا في الاستعمال في قوله ذكر
المطلق لا يكون حمارا كما لا يشك في الاستعمال في زيد وما سبب مصدقهم بان
قوله حقيقة في كل حمار في الحقيقة لكن استعماله وقوله حمارا كما لا يخفى
بان الزمان وان لم يكن داخل في اليوم كمن يدعيه فانما قد تميزه بان
الحاضر كان اذا استعمل في المستقبل جازا لعدم القابلية في الزمان فليس
بشيء اما هو ولا ظاهر واما الثاني في قوله حمارا في كل حمار في كل زمان
معنى قوله حقيقة في كل حمار في الزمان لا في الوقت فالحاضر بالفعل وقوله حمارا في
الاستعمال في قوله حمارا في كل حمار في كل زمان لا في الوقت فالحاضر بالفعل وقوله حمارا في
متحققا حاصلها ان الوصف حقيقة لا في الزمان حاضرا ولا غائبا
متحقق وان لم يكن حاضرا في الزمان وقرن بين الزمان والتبعية في الزمان
للمزوم والظاهر في كل حمار حاضرا في الزمان لا في الوقت فالحاضر بالفعل وقوله حمارا في
بالفعل ان الوصف جازا لا في الزمان مستقبل بل لعدم تحقق حركته وحصوله
بالفعل في المستقبل حمارا واعلم وقد استعمل في اي حمار في كل وقت متحقق
الظاهر في كل حمار حاضرا في الزمان لا في الوقت فالحاضر بالفعل وقوله حمارا في
الحمار الذي هو حمار في كل وقت متحقق في الظاهر وهو ان يجعله بان ثبت

٥٩

في جواب ما الاساس وهو مبدأ التصور فقط وعلى ذلك قوله تعالى وليس
 سألهم من خلقهم بقوله ولما بدأ في الآيات الاخرى فاعلم انهم انما سألوا في الآيات
 ابتدا كلامه ليس جوابا بل ينفع في جواب محقق في الآيات الاولى وانما رفع لانه لما
 يكن ما يعول في هذا على حركة الرفع ليعرفه لانه هذا الكلام عند تحققه في هذا
 من غير ان الفاعل في الشرط لا يتعدى الوقوع ولا عودته وما حصل ان وصف
 كون هذا الكلام جوابا عن هذا السؤال المحقق في الكلام انما يتحقق عند تحقق
 تقدمه في ما في الشرط ويجوز ان لا يتعدى الى الرفع في قدره على
 بالتقدير فيقال والبرهان على ان هذا قد عاين ان كونه تعالى قد علم ان
 من غلات البرهان على ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه
 على حد ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 منوع لان كونه تعالى لا يجوز تقدمه على عامله على الرفع كذا قيل وفيه ليس المراد
 تقديم المسند بعينه الاختصاص من ان كان مؤخره قد علم ان كونه تعالى قد علم
 بل المراد ان المسند اليه اذا في به مقدما كما في الآيات ومع ان يكون فاعله على
 انما الاختصاص من برهان قوله تعالى انما لا يعلمون الاختصاص من ان كونه
 الاصل مؤخره والقول هو ان التحقيق في شكل الصورة المتكونة انما تنافي مع
 قولنا هذا كشاف ومن ثم لا يمكن ان لا يعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه
 بان اذا دارا في امرين كونه الخوف فاعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه
 فالتالي ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 فاما الفعل فانه خبرا على كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه
 فاعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 فاعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 فاعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم

والاصول

والاصول والاصول ليكن على يزيد لان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 بكيفية وكيفية عليه بمعنى واعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 مع كون كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه
 والفتنة لما وقع في شدة قوة بسبب كوننا ساءا في كونه تعالى قد علم ان كونه
 لا يكون في هذا وفيه جمع مطعون على قبول الفاعل لا في قبول المطروح
 ان كون جمع طابع بمعنى ما لا يطرح بمعنى ما لا يطرح لان كونه تعالى قد علم
 قياسا على ذلك في التبيينات ليعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 من ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه
 اذها بالتالي ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه
 ولا يمكن ان لا يعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه
 لغت اسلافا لا سلم السبب على السبب ولا ينبغي ان يكون في نفسه على كونه
 ليس المقصود ترجيح في سائر الوجوه حتى يستخرج رايه في خلاصه وهو انما
 المقام وجوهها رجحان بل ترجيح رجحان الوجوه التي كرهها الله فلا ينافي في
 ترجيح هذه على رجحان اخرى فيكون في كل منها رجحان ترجيح فاعلم ان
 يراد ترجيح هذا دون ذلك وانما يفسر كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 فاعلم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 لم يتدل من غير من كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم ان كونه تعالى قد علم
 اخرى على سبيل التوصل بعد الجواب كالمثال ومن الماحضات
 ان هذا التقدير على القرينة ان قلت وتقع الكلام جوابا لسؤال المحقق

قرينة على عدم الاستدلال والظاهر بهذا الكلام وما ذكره في غير هذا من قولنا
 وليس سائرهم من مطلق السموات والأرض بل يقتضيه واحد فالذكر والذكر
 لضعف التمسك على القرينة وعدمه في الآخر مع اتحادها واتحادها طاب
 ماله وجعله فالتصديق أن المذكور هنا الزيادة تقرر المستند فلو كانا مختلفين
 ينشأ الخطأ بل لا يتصور أن يكون من الأول لو حفظ هذا الوجه في بعض
 المواضع وذكر المستند مع الخطأ طيب جدا على سائر الباطل وغيرهم فلو كان
 غير سببي إلى غير من عليه بأن الجملة الواقعة خبرا عن الشان نحو قولهم
 إن الله عز وجل سببي ولا يفيد تعقيب الحكم فيه على شيء من مبادئ الأفراد
 مع كونه جملة واجبة بانه مقدر على كونه بيان عن ابتداء ولهذا لا
 يحتاج إلى الظاهر كما مر وان كان جملة صواب أو لا كان سببا إلى
 حاصله ان سبب كونه جملة احد الطرفين كونه سببا وكونه مقيدا للتعقبي
 وان سببا للأفراد انتفا وجها جمعا فهو جملة قطعا لا يرد عليه حق
 من قيام الزيادة على الاستدلال فحينما سببي مع الزيادة على السببي
 في انضباطه ثم في كلام الشارع السببي من أنه ليس بعدد من الاستدلال
 وان كان في نفسه يقتضي ذلك في كونه مقيدا على الضبط في انضباطه سببه
 المستند كونه جملة فليس مقيدا للتعقبي بل المقيد يكون استناده ليس بآيا
 لعدم تاصيله ذلك لا في سببه وسببه بل في اختلافه فالاستدلال المستند فقط هو
 فلو حفظوا عن زيادة التعقبي في جملة فلو كان قوله بل هو ترسبلا مع عدم
 افلاحة أي خلافه على العند فخرج ما عند التعقبي على التكرار
 يردوه ويخرج من ضابطه للأفراد العند أو كان فيها بل هو خبر عن الاستدلال
 أيضا غاية لعدم اعني زيادة التعقبي فلو كان فلو كان في زيادة التعقبي

كان في خبره المعنى وانسب ببيان كلامه فكان ما ذكره من قوله من الزيادة
 في عالمنا بقرينة من الزيادة بواسطة افادة التعقبي الحكم بالتكرار في زيادة
 التعقبي فخرج عن عدمه بالبر من الضابطه ايضا او قولهم في اي
 وعلى هذا فلا حاجة الى ان التعقبي مع عدم افادة نفس التكرار إلى آخر
 الخرج ما ذكره بكون ذلك بالظن المخصوص وهو كونه مستند مع
 وضع النقل فخرج القضاة المذكورين ولو سلمنا الزيادة فحصل ان
 افراد المستند ثابتة بفتح هذا المعنى وما ثبت في حق لا يلزم ان يثبت لكل
 فرد منه لكن اذ لم يكن ان كان هذا المعنى مائة للأفراد فيلزم انه حيث
 وجد من هؤلاء أفراد واحد في جملة فلا يصح التعليل به ويجب بانه جملة
 ناقصة فلا بد من انضمامها بجزء البنية من حيث الأفراد على وجهه في الجواب
 الثاني وهو الأول فيدفع إيراد قولهم انه أحد ما دل من اصطلاحات
 صاحب الفتاح لا يقال هو اصطلاح ما التعقبي فانهم سمعوا التعقبي في حق
 رجل كرم أبو سببا لأننا نقول كلامنا في السببي نعمت كان لا يفعل
 كان فاسما فقسمة على هذا الوجه سببا خاصا بخاصة الفتاح ولو سلم
 فتمت تلك في ضابط السببي اصطلاحا فمهم والمراد ان الجميع من اصطلاحات
 هذا صاحب الفتاح فخرج من كرم أبو اصطلاحا فمهم والمراد ان الجميع من اصطلاحات
 سبب الجملة سببا فجملة قولنا انتفاع لائق بفتح المستند في حق من ينطلق
 أبو لا يرد مخرج ثم رايته في المثل لما ذكرنا في المثال المذكور من صاحب الفتاح فقال
 وعلى هذا كان انقسامه من أجل خبره ينطلق أبو مستند سببا كونه دليل
 به وقال السد وان لا يعمل كونه مستند سببا مطلقا من حيث كونه مستند
 الكلام جملة بل يستثنى منه محرم من ينطلق أبو من غير ظهوره في اللغة لأن

المفتاح في النعت السببي والشارح في المستند غير التبعي سم ويمكن
 ان يعبر الى قال السيد اخطا بل نعم هذا التفسير كما جعل في قوله سبحانه
 احدهما بعل خزيمة كونه المستند حجة حيث قالوا ولما كان جملته للتعدي
 او كونه سببا حتى يتوصل اليه كونه المستند في الجملة حجة وما ذكر في
 تفسيره من ان يعرف ان جملته حتى يعرف به كونه سببا او اجاب
 السيد ان بان كونه حجة يعلم من الحق وما ذكره من كونه سببا في الالتماس
 بالجملة غير يعرف بكون المستند حجة لان من لا يعرف مع موهبة الظاهر
 كما ان في حكم الحق والحق في ذلك شيء كانه كما في امره من حيث بان
 يستغنى هذا التفسير ان يدرج في السببي من غير مبدء او مبدء في قوله
 وان لم يصح هذا التفسير على كل مع ان السببي كما في الجملة كونه سببا في
 بكون الحق في ذلك كونه للتعدي باحد الامرين فيسببا في ان يحصل
 المستند هو الفعل وحكم بان يتقدم باحد الامرين فيسببا في ان يحصل
 ليس هو الفصل بل هو التبعي وهو الحق وهو الزمان الذي قبله قال
 السيد ربما يفرض ويقال ان كونه قبل طرف زمان فليعلم ان يكون اثره في
 نفسه وان يكون للزمان زمان اخر من زمانه وكذلك يتربص والى على
 الزمان المستقبل فليعلم ان يتربص وجه المستند في المستقبل ولزم ان
 الحاضر من وادخلت بترتيب على الحال كان كل واحد من حال والمستقبل
 في ترتيبه فيكون وهكذا يتبين في انال قوام نديم الزمان الماضى والحق
 الزمان المستقبلي والحق انها شاشات واجبة لا ردها في شريكات بتسميات
 بهم اهل الفقه منها ومن تلك العبارات ما هو المقتضى منها ولا يحيط بها اهم
 شيء مما ذكره في الترتيب فيها ليستغنى من يعلم الحق ولا يحيط بها جانب

الحق

المعنى دون القواعد المنظمة المبينة على الظواهر امر وكذا في قوله الزمان
 قبله في التقديم وبالوقت من الشاغل في الزمان ما ذكره في صرح قدس سر
 بان لا انفعال الواقع في التباين لا دلالة لها على زمان وكما في بعضهم
 فوهم انفس قبل علم الزمان لم يرد ما ذكره في قوله ان الزمان على انفس
 من الظواهر التي لا تستغنى مع انه لا يعنى دفع المسائل من يتربص
 هذا في قوله السيد فليعلم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه لانه يكون للزمان
 زمان بحيث لا يكون طرفا للمحصل ولا طرفا من طرفه الشيء لمحصله في
 نفسه ظرفية لنفسه وايضا يجوز ان يكون ظرفا على الاشياء فيكون
 للزمان ظرفية الشكل للزمان فيكون للزمان زمان والحق في السعد
 كلامه في قوله فليعلم ان يكون للزمان زمان فيكون للزمان زمان
 فليعلم ان كان لا يحصل زمان الحكم بل ربما يكون زمان فعلين يتربص
 وجه من غير الماضى في يستغنى مع ان الحاضر حقيقة بل حقيقة
 انما لا انه لا يتصور امتناع ان لا يتقدم على غيره قبل وجهه وهو الزمان
 ذلك التبعي باجزاء بسيطة فيجمع من غير مبدء وتراخ كما يقال زدن
 بعضي في الحال ان بعض حله في بعض اوقات فيجعلوا الصدوق في الامانة
 في الامانة اكثر من متعاقبة واقعة في الحال ولهذا احتراز على انما فصلت
 ما كان خافيا في الامانة ثم انشئت ايراد الثالث والرابع منه وانما الحق فانه
 لا يكون حان قوله من غير في نفسه وانما في قوله متعاقبة وليس احترازا
 على ان كان بعضها ذلك فان كثرة الاجزاء كثيرة وستة مستند على ان يكون بين
 اول الاجزاء واخرها من كونه حجة وتراخ في كون الجميع حاله في مرتبة
 فرض هناك اجزا فانه لا يكون بين اولها واخرها لا رتبة في معنى في شريط

والشيء في نفسه ثم معناه وان احد الغرضين بين معناه والشيء
والآخر معناه المستعمل اياه وما لا اسد وقد تكلف به جمع بين الملة
بان يقال يدل على حدوثه اذ به ثبوت تطلقه وتيقا يدل على الثبوت
اذ به ثبوت القدر والتفصيل بقرينة ايراد له مقابلته وهو اخص منه
وتحق الاخص لا ينافي ثبوت الام ثم انما ايراد هذا الجمع خلاف الظاهر
لان القدر المدعى بالفضل يراد به مطلق حدوث لان القدر بالمعنى المذكور
لم يشترط فيه مفهوم القدر وضعا فانها هي ان يقال الاسم ليعلم يدل على الثبوت
بعدم القدر اذ به مطلق حدوث قال ولما كلف الشيء معنى زيد ينطلق
ان الانطلاق يحصل من انفراد وهو زائد فينبغي ان يعمل على الاحتجاج
بمنع مدعى الحق كما سبق لان حمله لا يستلزم مفهوم الانعزال
فما يستبعد حمله نظرا في المانع والمكمل انما يقع لنا وتحرر
فما نال ان يدعى استعمال صيغة الفعلة في كل الاضمار كما في غيره
كما ان قال الشيخ في حاشيته كما يشككنا بقرينة الحال مراعاة الثبوت
على هذا الوجه كره انما يجب وغيره يشكل بقول الأصوليين ان الوصف
حقيقته في حال سوا قبلنا المراد بها ان الزمان كما هو وحدث كما هو
لان استلزامه لانه على الزمان كما هو وحدث كما هو وبقيت التامة شيئا
على الوصف كونه بمعنى الحال والاستعمال لا يدل على ان كلاهما
موضوع وبوجه ان دلالة على الزمان موضع يتصور حدوثه كاتان
الفضل وما يتصور الفعلة في احوال الاصح ان يحذف
المستبعد فيكون مرتباً تحتها في الفعل والوصف معناه
من قبل وضع الشيء في غير محله من حاله فلا بناء على ان يكون مجرد

رباع

و لكن تجعله مرفوعا عطفا على تنبيه الفعل وهو اولى لان تنبيه المبتدأ
 يخصصه في تنبيه الفعل بل منه هذا كلام رجل وخطم عاقل والا
 اعتقده في المحل بل انما استثنى من اهل كل فنوس بقية او من الفعل
 بدو او بقية من اهل علم او اهل اكل الدرك لا معنى في تنبيه الفعل
 لغيرية القادحة ان قلت هذا شكل في المنحول بل ان الفعل المتعدي
 يتوقف تعمله على تعمل المنحول فالتنبيه لا يحل القادحة لا لغيرية
 واي فرق بينه وبين القادحة في تعمله يتوقف عمل كل منهما على الفعل
 المتعدي يتوقف تعمله على تعمل منقولاً وهو مستوفى لكل واحد على
 تعمل الخاص بل لا يلزم القادحة ان متعدي الفعل تنبيهه تعمله خصوصاً لانه
 اعتبر في منونه نسبة الى اهل العلم من هنا سمي وهو ان التنبيه المنحول
 المعلق اذا كان مصدر او مفعولاً نحوهم شعرباً لا يتبدر منه القادحة لان
 الفعل محتمل للحمية وجاهز والمصدر اذا نسب الى الحية فالذي قام به
 هو اوجه تعمل المنحول وهو الظاهر منها بما اورد في التنبيه فان لم يكن
 فاعلم لان مقتضى السند في لا يدل على الحرمان لا للسند انما هو
 محتمل بخلافه كما انما يدل على الزمان ولا دلالة على كونها كالقار
 السيد وغيره واليه سابق قوله وان قيد لانه على زمانية وقوله كما
 اذا قلت زيد شطلي في الزمان مانع فان جعله كان هو قوله في الزمان
 مانع وهذا بخلاف ما اختار في رضى من دلالة على كونها وقوله وانما سنده
 له زود من ان معي كان زيد حصل شيء زود وقوله بعد سلقاً او عن
 تعمله وتبين فيكون السني في ربيع كلهم شيء أو شيء ما اختار في رضى
 اختار ان يكون ما سنده بشيء احد في ربيعاً مصدر عن كونها اياه

أفسر

عليك يسير وكان يتدله بشداخه وهو مخرج من الاستدعاء
تنتهي السند وهو ينتهي كالمسند ويحصل إلى العيان ما تحت وان
المزول والعند الشبهة وان أقرب لأن يتبدل كل نورول السند ولا حصر
فلا مانع منها أن تلت المانع من الشئ في المانع وهو العلم بالقدرة
لا ساني الترتيبه فالتسلسل المانع من الترتيبه ما يصل عدم القدرة
عليها فكل واحد المانع من المانع فكل واحد ما ذكره وما يتبدل بالشرط
كما ينبغي أن يكون قد اطلع على الشئ في الشئ فكل واحد ما ذكره وما يتبدل بالشرط
التي في الجوهر على سببه والقدرة والتبدل بالشرط في قوة الفعل
فيه كما يعلم من قوله لا في قوله فكل واحد ما ذكره وما يتبدل بالشرط
بالحال بالشرطية بدون الحجاب والاداء الصورية فكل واحد ما ذكره وما يتبدل بالشرط
والسبب على طريق الاستدعاء والقدرة بالشرط على الشرطية فيكون ما
المعنى المطلوع على أصل الشرط واداء الشرطية وقدر السببية والقدرة
أي الفعل أي ما يشبهه واداء بالفضل الجزاء والقدرة على التبدل فكل واحد ما ذكره
زيد انا نفوس فان انا لا ليس للفضل ولا يشبهه فالشرطية في الجزاء المانع
شئ في ذلك ان لا يكون في ذلك ما يمنع من تصديق ذلك ان التبدل فيكون
الجزاء المانع يكون المحذوف لأن اعادة البصر من حصول ذلك ان تكون في
محذوف المانع لعدم صحة تقدم الجزاء على الشرط لا يجوز في الشرطية لها القدرة
بل قد ان الشرط لا يكون الجزاء المانع يكون بعد الجزاء المانع فان على
المعاني لا يكون يستقيم على الشرطية لأن الجزاء لا يكون يستقيم على الشرطية
بما لا يقع في جزاءه ولا في طابعه ولذا واداءه انما هو جزاء الشرط
في مثل هذا الترتيب فكل واحد ما ذكره وما يتبدل بالشرطية في الاستدعاء المانع من الجزاء المانع

[illegible]

بسوا شرط قبل المزاك كائنا لغيره وكثيرهم تدفع ويوجد هذه التفرقة اختيار
 لها ما لا يشترط ما نسب الى البرانيين ولا ما لم يكن معنى انساب الى أهل العربية
 فتنافسوا في ان التعلق بين معناه ويجزأ سببا الحكم ولا ينعى به بل يفرق
 للوجوه ان شرط فاختار ما لم يزل واستاءه كونه جعلوا الكلام موجبا
 للحكم على قدر وجوه الشرط كما تامل في قوله انساب على قدر غيره واخذوا
 في انساب الجاهل وجعل الشرط لا قبل فهو من انسابه الى الحكم لان وجوه الحكم
 حين وجع السبب شرط بالاعتقاد والفتا لم يزل الثاني واستاءه لثاني لفظ
 التعلق بجبا الحكم على قدر وجع الشرط واعدا ما لم على قدر غيره واعتبروا
 سببا لثاني لفظ يجوزوا المضافة الى الحكم لثاني وجع الحكم وجع الشرط
 شرط كالمعاني وتحققه اصول الفقه فلو التفرقة بين الحكم وبين واقع الزمان
 بين ما ماض وما كان وما هو من السبب ليس تمام لان اعتقاد ان بعضه ان يفرق بين
 ضرورة حربية وقت حربية باي قوله ولو كان كذلك لم يكن صانعا الى التفرقة
 لان قلنا ثم قوله في الحكم على قدر الشرط فلو انما انما يفرق ولم تقرب وكنت
 بحيث ان لم يفرق ضرورة على كل ما هذا صا حقا فلو قلنا قلنا لا نسلم ذلك فانه
 اول التمسك به ولا بد لانه من نظر من ايز العربية وقد قلنا عنهم خلاصه في قدر
 فاما ما لم يفرق بين كلام أهل المزاك ولا على ان كلامها فلا يصح طرح قوله وثما
 ذهب الى انما يفرق بين كلام أهل العربية عطف على قوله في الحكم على قدر الشرط
 فليس معنى بين ما ذكره ليس هذا انما الى التفرقة ذكره في قوله ولما
 رند حكم بسبب حجة اياي على السبب وليس بسبب لغيره ولا لساكن عليها
 وقا ههنا لا يفرق بين الطرفين فلو ان يفرق هذا الى القول لم يفرق
 بان شاء الا ان شاء بينهما على انقلنا بقوله ما لا شارة بشيء فاصبح به

السبب

لا بها واما قوله في قوله لا يتحقق الا في قوله على الاول ان دلالة قوله ان
 على تقدير محيل وقت محيل على عبدة الشرط وكلامه فمزا اخرى في دلالة
 على ان جميع الشرط وكذا كلام واحد ولو سلم انها ليست باقوى من انساب
 ساءوا في وجهه ولا يفرق بين بيان المزاك وعلى الثاني ان هذا التفرقة يحتاج
 الى التمسك به لا سواء العقل باسبب مقتضى لما في بيان حكمها سلك
 فيبقى على ما تقدم وقد عرفت ان شرط وجع الشرط لا بد من المطلوب
 في المزاك ان حصر التفرقة بين الحكم والركب من سبب او صلا واسم وحصل
 التمسك بالله من صلا واسم فمزاك لا لفظ الحكم ولا يفرق ولا يلزم كذب
 التمسك بالثاني شرطها غير حقيقة لا يجوز ان يكون المراد بالخير في قوله ان
 جيشنا ان كانه ان جيشنا ان كانه على تقدير محيل في قوله ان كان زيد حيا او ميتا
 انه لا يربح بحيث تكون الحيوانات حيوانا على تقدير حيا وزوية في قوله ان كان زيد
 طلوع الشمس كما ان النهار سبب ان يكون لها ربح حيث ينفصل بالوجه على
 تقدير طلوع الشمس على هذا التماس وأشار قوله في المزاك تدل على سبب في قوله
 ومبنيها الثاني من سبب وجع واما ان لا يفرق بين المزاك انما يكون يفرق
 مقتضاها كاجزء شرط لا يقتضي الحكم ان يكون كلاما واما ما هو في
 القسط اذ قد قللوا انساب التمسك بالحكم ولما هو من المزاك كالمعنى
 المزاك لا يستقيم من سبب مقتضاها ولا لا يقتضي من سبب حجة ان لا يحتاج
 قوله ان تكون في كذا كذا انما لا بد انما يطلب اكرام بقدر تقدير
 اكرام واما التمسك بالحكم اكرام فتقدير اكرام على اختلاف بين الناس في التمسك
 وعلى وجهها البرانيين لا بد من اكرام انساب لغيره كذا في قوله في قوله انما
 اطلبنا في هذا المقام لا بد من انساب بقدر سبب انساب

جعل كسوفه لحد السبب بهجدها عن الشك لان ما في توانا اختارته
والحال وان كان لا يجوز ان كان بمنزلة الحال فلا تستعمل انما كانت
يشترطها عدم مجرم بوضع الشرط اولا وقوله والها ان قطع بلا وقوله
فهم يظنون ان قلت ما القابلية في انه يقول ولا يفرق الى ان يترك
بمنزلة ما لا قطع بعدوه ولم يتلوا ابتداء بغيره ما لا قطع بعدوه ولا وجوده قلت
لان التدرج المفع فانه لو نزل ابتداء كذلك فاشعار حاله وهو في كنهه مطلق
فانا اول السابرين الى الوحدة والمكثبين فيهم باضافة الاله اليه وقيل فانا
اولا لان من كان يكونه وليس فيه بعد اذا اشتد عذبه هو ما يدور
او تعذيب غير المتخصص للدين هو مفعول في ثم تقوم سكوت من مفعول في تعذيب
على شيئا في مختلفه وتكون متباينه وكما فهم لم يجهل وقوله اشتركا بينهم في
ويعلموه وهما اشراكا صعبا ليعبر عنه وهو ان التعذيب على كل حال
لا يخرج به الاطلاق فقال وضع ما ان التعذيب من الجوار في شرح الفتاح واما بيان
بجارية التعذيب والعدالة فتبينه وانه من اي نوع من قوله فلم احدل لسان حوله
امر ولا يخفى وانما جارية التعذيب والجوار كما يلوح لك في ضمن التبع لاشك
لا يقال الكل بمعنى جارية اذا القائل بوضع له فله وجه لا انما قيل فليس ان لا يفرق
بين اصله بان هذه في كل وجه وكما ان ما اشار اليه السيد في حاشيته لكشاف
وهو ان وضع التبع انما يلزم اذا كان كل منهما مرادا باللفظ وهما اريد به معنى
واحد مركب من المعنى الحقيقي والهازي ولم يستعمل القاطبة واحدهما بل الجمع
بجاء اوله بلزم جريان ذكره في جميع المعاني في معتقده والهازي لم يوافق ان يكون
هناك ارتباطا بينهما معنى واحد فانه بعدد البس في استمالة ان لا يفرق
عنه من طبعه فتراشيق واقرس في الباب السادس من حاشية الباب الى الرابع

١٠٢
وجاءه بقطر بان الموت يثقل على المذكر في سكتيه وان النائية لتاريخ فانهم
كما ارجوا بالبارح واما ما لم يستقر اذ في كل من كان حقيقة التعذيب ان
يجتمع شيئا فيجري حكم احدهما على الآخر اذ في كل من كان في شرع الكافية
النائية في بحث التاريخ وقد ورد كلام الرضا في التعذيب انهم كمالا كسوفين
بلفظ احدهما كقول الزيدون والمذرات خروا قالوا وقد عرفت الزيدون
والمذرات تعذيبا للمذكر فها بيان حقيقة التعذيب واما بيان مجازيته
فقد عرفت من جهة المفعول وبينا بان اللفظ لم يستعمل في وضع له الا ترجيح
القائمين في موضوع المذكر للمصنفين بهذا اللفظ فاطلاقه على المذكور
والمراد ان اطلاقه على غيره وضع له ولم يعلم منه انه مجاز لغوي لا ان
البحر وقوله في الكلام في الاستناد واما بيان العلاقة فيه فقال في الحاشية
في الباب الثامن من القاعدة الرابعة انهم يقولون على الشيء ما لم يفرق لثواب
بينهما واختلاط وسبباني بعد قوله وبعثه ابوان قوله وذلك بان يعطى
احدهما المنصب لغيره والاشارة على آية قر ويضد من ذلك ان العلاقة لما
لا يختلط او المشابهة وما ياتي في كلام الشارع وان كان معرضا في تعذيب
التشبه لكونه على غير اذ كما علم على ان كل الصابنة على العقول على
غيره فوهمهم في صحتهم في قوله صحتهم بغيرهم والقوم واراد بان يفرق على شيء
ما ذكر في علاقته للجوار المرسل كنهه بقوله على ما ترجع اليه وهو الجوار ثم انه
يقع على الشارع في شرح الفتاح ان يقول وما القابلية المماثلة عن اربعة الموضع
له في حاشية رفرية هذا الجوار يختلف في المقامات ومنه يظهر بحاله كانه
المراد في تدبره وتراشيقنا الكلام على التعذيب في رسالة خلعت به وفي ما
ذكرناه كانه لم يفرق بينه وبين غيره في جواب المتقدم من اراد لزوم الجمع بين الحقيقة

فالجواز ذكره بحث الحقيقة والحد من التلخيص ما نصه لا يقال الحقيقة الحقيقية
 جزء من مجموع الحقيقة الحقيقية والجواز يبين في كل شيء من الصور باعتبارها
 اسم لبعض على الكل لا بالقياس هو شرط بان يكون الشيء حقيقة انتفاءه
 اسم واحد لا زعم الجواز يعني انتقال الذهن من الجزاء الى الانسان والكل
 الرتبة وعرضا والحق والرب من الانسان وما هو ليس كذلك بل هو اعتبار
 محض واعلم ان الشايع في الاول جازية كالتالي اجاب بان التعليل هو
 ان يراد بالتلفظ معناه الحقيقي والجواز يعني على ان يكون كل منهما راديا بالتلفظ
 وهما الراديا بمعنى الذي هو بعض اجزاء من انزاد الحقيقة دون البعض وهذا
 كجواب دارقطاس في ان الشايع لا يتطوع حرف الشبهة لا بد من بحث في مثل
 او لتعقبن ان الصانع ان يخرج عن معناه الحقيقي الى معناه الجوازي فلا تغلب
 وان بقي على معناه الحقيقي يلزم الجواز المذكور لا مجال للتكريب بينهما
 فتأمل فتقولان فما كان كذا اي تغليب المراد يتطوع بانه يقوم ام لا
 على وجه جعل له القيام قطعا فانما هي حقائق في المزمع وهو من القيام فطبي
 لتصوره بسبب تغليب من القيام غير قطعي له على ما مل وان
 يكون تغليب غير التاين الى انما هو التغليب ما ذكره النبي على الجواز
 دون ان يقول اي تغليب الزاين على غيرهم لان ما نسميه هو الذي في نفسه
 قوله لعل التغليب على المذهب به مدور فلا يصح استعماله ان فيه
 ولا اذا اراد به الترتيب وليس الغلبة معناه على ان يضع لكل حال
 عدلا من الاشكال الشرط انما هو وقوع المراتب انهم في الاستقبال هو
 جعل الزاين والعدم فهو لما في الحقيقة المذكور وما حصل الذراع انه
 ليس الذي هو حدوث الزاين في الاستقبال لغرض دلالة الى

لان الحد من المطلق الذي هو دلالة يستفاد من الخبر فلا يستفاد منه لما
 الزمان في المطلق المطلق على ما ذهب اليه بعضهم ومن يائنه وهذا التعليل
 قال السيد لا يجوز في غير ما كان من الافعال الناقصة كصار مثلا لا يقال
 الذي هو دلالة لغيرهم من خبره حتى يتخصص للدلالة على الزمان فيتم التفسير
 في التعليل على محذور كان من المحدثات المحصية فتعلم ان شاعها في ذلك
 اخواتها امه وبناته كما اعتبر الانتقال في هذا اعتبارا مستلزما كان او
 لم يتطوع واما غير مستفاد من خبره قطعا بالمراد الصحيح ان كان
 الواقعة بعد ان الشرطية بمنزلة خبرها من الافعال الناقصة وهو من ذهب
 بمحذور واما مكرام الزاين قال في المصباح الرجوع له فزاد تصرف معناه
 الى حيث استقبله وفي النقطه وهي ادوات الشرط كلها الامور وما لو كانت
 ان لا تغلب معناه كان الى الاستقبال الما كان ان باين بعد ان والمراد بها
 الاستقبال في موضع من الموضع وليس كذلك كما ترى في المصباح على الاستقبال
 في قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا انما يرجع الى الذكر لان حقه الجمع
 بالواو والنون خاصة بهم واعلم ان نكته هذا التغليب لا شعار بان
 طاعتها لم تغلب على طاعتها بل هي عطف على طاعتها في التفسير
 عن الذكر فان التغليب المذكور حكم النكته لا العكس كما هو قول السكاكي
 وهذا الذي من الذكر حكم التغليب وهو انما يتطوع في الذكر على ان من
 تعجبه فيه ولو جعلت ابتداء لانه لم يرم من اعقابها من ذلك تغليب
 لكن في جعلها ابتداء لانه نكته التغليب وعدم الطاعة لتمام قوسيتها
 بغيرها من الفضل ان يكون من اعقابها لا نكته الكرام ما استوي في الامام
 وابتداء الغرض مرجح بالحسب لا باللبس في انه يعمل ان يكون لفظ

القائلين من هذا الموضع أي من الحجج القائلين ونقطه في ذكره في وصف
 حيث قد يوصف المذكور وإن كان لا يوافق على موث فلا تغليب بل انتم
 قوم تجهلون في الموضع في تسمية هذا التغليب نظرا فائدة مراعاة المعطوفين
 وفي المعنى في بحث التغليب وزعم جماعة أن من يالها الذي ليسوا ويحول
 انتم قوم تجهلون وإنما هذا من مراعاة المعنى والمؤلفين مراعاة المعنى السه
 وقد بينت ان من يجهلون يرجع لقوم باعتبار معناه وهو ما ذكره الشراح
 وقاية أو لا يزال الشراح وإن كان لا يميز بين معنوه لئلا تدبر موث
 كقولهم بل انتم قوم تجهلون وتوهم كوني محسبي في قوله انني من اولاد
 عايطي يا كرمي ولهذا عيبه لا يبرر بعد فهم وجعل في ما قبلها لا
 اليها اسود وفيه رسالة ان لغات اولادنا كان بالاشارة وما قبله من
 قبيل لغات وليس من قبله كما بل انتم قوم تجهلون اما وجه الظن فاولاد
 الاسم الظاهر غائب عما عرفت الى الخطأ في تجهلون لغات لغات واما
 ان ليس من فلان في جنات القوم جرح كغيب وذكرك لانها اسم ظاهر غائب
 وقد عرفت انهم قد عاينوا من لغات لم يمانه وصفت تجهلون باعتبار الجانب
 خطا بلست قد مررت بل انتم وتجهلون على جانب غيبة الثابت في غيبة
 لا كخطا بل شرف ولا وجه ان يلاحظ في قوله كذا في الحقيقة باعتبار الجانب
 المعنى والغيب على هذا المعنى فان الغيبة في لفظ القوم ومعناه اللغات
 وبهذا القول لا يتغير الأسلوب ولا يتحقق لفظ من طرف آخر من رده
 بتطوع محض ان من التغليب في هذا المعنى ومنه ان كان في فصل على
 شرف في كلامهم الشارح ان من التغليب في هذا المعنى وان كان من اللغات
 وهذا ان تقول بل انتم قوم تجهلون فمع آخر ولا فصل ايضا ان يقال هذا

غيبة و

لا تقدم ولعل ان هذا التغليب يسمى تغليباً للتشبيه ونظا هو كلام القوم
 انه ساجي ولهذا ناله الركون للتغليب بالتشبيه مواضع وصح بذلك الذين
 امر من الذين فقال في حواشي شرح المنهج وقد اطلق الشارح على الثاني والمثل
 لفظاً ثابته ما نصه ولم اراه تشبيهاً للتغليب المحض فان جمع بل بعد من اللغات
 وقد كثر منها في الأصل اللغات اختصها لما ذكر من ارجاس والسبب ان لغات
 نحو حرف لفظه امر وصح بذلك في شرح الشرح فقال ما ورد في تشبيهه فغلب
 اللفظ كما قرن بلفظه ولا يفسر على من قال ان لغات التغليب مجاز وهو يتوقف
 على السماع بل هو في الحقيقة والقرينة قلت قالوا اما يرضى به الجواز عدم
 الامتداد فيما يدل عليه بالاولى كما في واسئل القريب اهلها ولا يقال اسئل
 البساط اي صاحبته ولا يطرد لا وجه كما في الاستدلال على الجاهل فيمنع في
 جميع جزئياته من غير وجودها لان من يسميها بالحقبة فقولهم بأنه لا
 يطرد يدل على ان اللفظ يستعمل في محل اوجه الدلالة ثم لا يصح استعماله في
 محل آخر لوجه تلك الدلالة في الامور انما تطلق على الانسان والحل ولا تطلق
 على كل من آخر غير الانسان وان الراد في استعماله في الزيادة ولا تستعمل في
 في العبد للجانب بان يجعل كآخر تشبهاً ثم يبين ظاهره ان يجمع الاشارة
 في اللفظ كمن في التشبيه وان باب التغليب في تشبيهه وتارة في المحل فان
 قلت لا يكتفي في الشيء في اللغات في الاسم بل لا بد من اتفاق المعنى ولذا
 قالوا الذين يسمون بالشيء يزيد ولا يعلق قالوا على الطرفين او يخصص على
 حيث يصف ظاهر قلت هو متعلق في قالوا لا يسمي بقابل العيشان في غير الجنس
 ومنه ان من يسمون في التشبيه ويجمع الاتفاق في اللفظ دون المعنى
 ولو سلم فليكن مجازاً لجمع باب التغليب في الجاهل في قوله ولو سلم عليكم مجازاً

معناه لو سلم انه لا يوجد الشيء من الاضافه على كونه اما اضافي معناه جازا ذات
 التعقيب مما اتفق عليه ان كان لفظا ومعني بالحق وهو يقتضي ان الترتيب
 يعلق على كونه جازا وفي كلامه من ان التعقيب لا يخالف في كونه جازا بين باب
 التعقيب وتمام لفظا اضافيا وان كان احد الطرفين متحركا حيث جعل باب
 التعقيب ما يشترطه معناه دون هذه وان كانا متحركين يعلق على الشرطية ولا
 جازا فلو كان الانسان فانه يعلق على التمام جازا وكذا لو كان على كمال جازا فلو كان
 التمام تعلقا في تالية الطول وينبغي ان يعلق التمام على كونه جازا والحق
 هو ان ما لا يعلق على الوقت كما في زمانه وهو يقال في قوله في الوقت بالحق
 تشبيهه بوقت وان كان احد من طرفي جمله جازا في ذلك كونه جازا في
 بوجهه وحقيقته الله سبحانه وما شكل شبيهه كونه جازا في كونه جازا في
 عليه في كل محل يد بعينه اذا انشأه وليس هو الذي وان علم ان
 في ذلك لان في البديهي ان الزمان في كل من غير ان لا يغير في الزمان ان كان
 غلبة الشاغلها وعلق تعلقا في البديهي وجوابا عن مخالفة المارة انما هو
 منتهى التعلق في الزمان لانها على ما ذكرنا في غيرها من غير ان لا يغير في الزمان
 في التسمية انما هي جازا في الزمان على ما ذكرنا في غيرها من غير ان لا يغير في الزمان
 للبرهان والتعظيم وليس هذا هو وجهه من ذلك ان تعلق الشاغل في الزمان
 بعد كل كلام الطول وينبغي ان يعلق الجازا على كونه جازا في الزمان ولا
 ينبغي ان يعلقه على كونه جازا في الزمان في كل كلام الطول كما في الزمان
 يعلق على كونه جازا في الزمان ولا يكثر في فصل الزمان بطل من سائر التعلق
 تعلق بغيره لانه معنى حصول جازا في الزمان وهو شرط في حصول
 زمانه في المستقبل وبلزومه استقبال الزمان في حصوله وهو الجازا في الزمان

١٢٨

العلق يحصل من هذه المستحيلة لانها ان يكونه مستلزما هكذا فترى ان شاع
 ومع التعلق بلفظ غير وان كان جازا في نفسه معني الحديث وهو الحصول
 وقد يقال انه حواله الشرط في قوله متعلق بغيره على قياس ما سلف في تعريف
 الحقيقة في قوله بغيره في ان في كونه جازا في الزمان ان التركيب هنا يحصل في
 ان يتعلق في الوقت في قوله بغيره ان التعلق وان لم يكن مستقبلا حسب اللفظ
 انما يتحقق من حيث متعلقه اعني المعاني والعلق فيه في المانع ان يكون
 التعقيب به العلم باعتبار استقامته من حيث متعلقه في قوله بغيره في الزمان
 هذا لا يقتضي في الحقيقة بل ما يدل على الحدوث ومنه لا يسمي في الحقيقة والحصول
 يحوز به فيطلق لانه لا يتغير الاستمرار في التجددي ويجب الاستمرار في كونه
 من حيث كونه جازا في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 يقول انه ان ريد للعلق الجازا في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 التعلق ذلك وان اراد به وقوعه في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 ان يكون الحصول ان يحصل ما يحصل حصوله في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 قوله انما يحصل في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 فتقول ان في غير ذلك في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 بغير الحكم بعدم جواز ذلك في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 هذا التفسير في جازا في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 ويتبع لم يكن في كونه جازا في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 الحكم جازا في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 من حيث كونه جازا في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 تعلق في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 جازا في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان في قوله بغيره في الزمان
 كلناهما او احدهما السمي في اشكاله في جملة الشرط لا تكون في الحقيقة واحده
 بنا على جواز كونه شرط اذا السمي كما قاله في بعض النسخ في قوله فاعتد بالكل
 اياك اس هو الصيغة التي هي على ما يجوز في الشرط جواز كونه الجازا في الزمان

قال في الطول ويجب ان يتبين ان الجزاء هو ان يكون طلبا نحو ان يكون في كونه
 لا نهضيا مستقلا في كونه على الحدوث في المستقبل فيصير ان يعرف على امر
 بخلاف الشرط فانه من غير الصديق في الاستقبال فلا يكون طلبا في انهم قال
 بعد ذلك بغير فائدة الجزاء الطلب بالخير وهو كما لا نرى من غير الصديق
 كالشرط بل هو يوجب عليه وانما شرط السيد فلا يصح على ما اختاره واعتبر
 بصيغة المضارع لا يستعمل من انما ذكره في شرح المفتاح من انه علم صفة
 الضر فيكون طلب الاعتداد بالكرام المتكلم متعلقا بحصول الاعتداد بالمطالب
 بالكرامه فلا حاجة في الوضائية الواضحة الى ان نقول هي بالخير في
 على ما ذهب اليه السكاكيني كون الجزاء كلاما مستقلا وكون الشرط قيد له
 وقوله فيكون طلب الاعتداد بالكرام ما هو المفهوم من الجملة الشرطية نظرا
 الى المعاني والافلا تعلق حقيقة على أصل السكاكيني فلا يخالفه بين كلامي
 الشريف كالمفهوم في أمس هو والان طرف الاكرام لا الاعتداد به
 وقد استعمل في هذا الاستعمال بريد على تعليل السابق بقوله واما الشرط
 فلا بد من بعض المصطلح الى الان يقال المراد بقوله فيمنع نشوت الى انه
 يناسب نشوت امتناعه الى او ما نعزم هو لا نشوتها هذا فكل في
 غير الاستقبال في معنى واما الغلط فالمصطلح به قوله وان لم يفت في
 ان كان المعاني عليه حقيقة هذا الفعل فهو مشكلا في المعاني فيقول
 ولا يمكن تعليله بالماضي وان كان المقدم وان ثبت في المستقبل كونهم
 فيما مضى كذا فلم يتناول حقيقة الامع للمستقبل في غير الوصول والى
 فلا يفرق جزاء مقول وما يشع قوله ولا يفرق بان له جزاء جزاء
 وهو مقتضى كلامه في آخر الباب الساج في التذنب عند اكلامه على
 منع وقوع الخطيئة حاله قال واما مع الواو الزائدة على الشرط المذكور
 على ما قبله الى وقال في بحث المسألة من الباب الثامن مانعه
 على انه قد مر من الشر من النجاة ان مثل هذا الشرط يعني قوله وان خلت
 لك الغنا في غنتك فاصح لا يحتاج الى الجزاء بالجملة فكل ذلك بيد علمان هذا

بعد

شرطية

شرطية وهو خلاف ما دل عليه قوله هذا هو الواصل والربط وبيان الشرط
 بالشرطية وعلية ان انما شرطية والجملة في الشرطية الا ان يكون شرطية
 افادة انها تخرج عن الشرطية قوله وفي غير ذلك قليلا اي وبسبب
 غير الاستقبال مع كونها للشرطية انه بك سابق اليها بمعنى لعله كما في
 قوله تعالى وما كنت بجانب الغربي قوله فليد على صفة الجوهل من نعم
 التي بالضم او غير كذا اي ما ركبنا ونائب الفعل الباليه بمعنى الحال
 وقوله فليد على الال على الجزاء وهو محذوف اي لم يبق خاليا قوله فيمنع
 قال في الصياح والمعرض على ويران مسجد موضع عرض الشيء وهو
 ذكره وانها هو وقلة في موضع كذا اي في موضع ظهوره فذكر الله وقوله
 اما يكون في موضع التعظيم والتعجيل اي في موضع ظهوره ذلك والقصد
 اليه وهو الا ان اسم الزمان والمكان من باب ضرب ياتي على مفعول
 بفعل الميم وكسر العين يقال هذا مرفعه ومنزله ومغربه اي موضع
 درسه ومنزله ومغربه الذي يغرب فيه قوله المتأخذه اي الجملة
 الذي اخذ بعضها بعضا في حال متعلق بالقول المقصود انما على
 ما اشار اليه في قوله الحق فان الطالب الى افان يحصل بيان ان في
 اظهار الرغبة فيكون في القامس لها سلا وتجيده كذلك ولو كان العطف
 على امر انما تاتي في هذا البيان قوله فغدره هو والجملة كلام الله
 ولا المعنى لا يتفق عليه لان كونه ما هو للوقوع كما لو وقع لا يصح
 بوجه سائر في الجملة في كل تركيب كان فيه ذلك وليس كذلك وان
 يكون محليته اغصان سلا بل في قوله من السامع وانها الرغبة
 من المتكلم فغني هذا ان قوي ان ظهرت بالمطلب كان اظهر في التناول
 من المحكية على عكس اظهار الرغبة فيمنع ان يقيد بها غاية لتقبل
 كل منهما ما هو علم فيه قوله اي وقوع الشرط يجوز عن وجه الضمير
 على غير المحال والمعرف واحد قوله فان الطالب ان اطلعت رغبة
 الى هذا البيان لا ياتي في حق الله تعالى مع ان هذه الكلمة تقع في كلامه

شرطية

تعالى فلا بد من التامع والارادة معني بناس في حقه تعالى قوله فيها
 اعلموا الكثير اي بسبب الكثرة سمى ثوب فان قيل تعليل التامع الحكم
 بتعليل النقص هو الزايف المعنى هنا يدل على ان الزايف مثله قول
 وليس على ما هو من الطلب في الحالة لانه يستلزم الشرط الذي هو
 مستعمل والمستعمل اما فيسبب عنه مستعمل فتعريفه انما هو
 فالمراد قوله بان جاء به فكانت مأمورة بالارادة وليس المراد بالطلب
 منك الارادة وتاويله هو ما اختار السيد خلافا للشيخ فلا يرد
 هنا يوافق مختار السيد قوله فيكون قوله عبارة المظن في مقتضى
 حوائه وفيها علة لان مقتضى معناه يستلزم والارادة على
 التعليل المذكور هو انما التامع عن الارادة على تقدير انتفاء ارادة
 الشخص لانه التامع في الارادة يقتضي بانتفاءها ولا يلزم من انتفاء
 التامع جواز الارادة كما ان جواز ان يكون انتفاء عند انتفاء
 الارادة لعدم امكان الارادة لطلبه من الغاوى الطالب للشي لا
 يتصور كالأمر عليه او لعدم طلب شي املا والى الذي لم يطلب
 شي لا يتصور كالأمر لان الارادة انما هو للشئ وقدره بان
 الاقتضاء يكون بمعنى الدلالة لا الاستلزام وايضا قوله الطالب
 لا يتصور كالأمر قد يمنع بان الفقه اصبر جوا بان من ارادة من كماله
 على فعله للكل في مع نفسه ففرجوا بالارادة مع موافقة لغرض
 الوكيل وغيره من كماله يصح نفسه ففرجوا بالارادة مع ذلك انما
 وانظروا لاجل التفراف اما ما قيل من ان الارادة يتصور مع ارادة
 البغايا من زيدا امته الغامع شخص وفي مكان فذكره على الغا
 مع غير ذلك الشخص وفي غير ذلك العمل فغيره لان الارادة ليس
 على البغايا بل على تعيين القاعل او العمل ثوب احب بان القائلين
 الخ انما لم يجب بان عدم ارادة تهم القهري لا يتصور كالأمر
 لما عرفت من انه ممنوع كالأمر الفقهها وايضا لعدم ارادته

القصص

القصص من ادق بالفعله من كل منها ثوبه فالقائلين بالارادة كماله
 وقيل عليه بالنسبة الى ماله الى الزايف ثوبه بان بسبب الفعل الخ
 لا بد ان تكون تلك النسبة عليه فيكون مقتضى ما قصد والا فلو كانت
 حاققة بغيره لكانت له من التامع في شئ ثوبه ولقد اوجى ذلك
 الخ في التامع فان اردنا ان الاولى ان من هو على مقتضى عتده اذ
 كان الارادة محط الاول فيها حال غيره وهذا بالنسبة لافلا يرد
 ان الكفار لا يقولون بنبوة النبي صلى الله عليه وسلم على انه يقولون
 بنبوة غيره فيصير بالنسبة لهم انفسه والثانية ان الكفار لا يتصورون
 المظن كالباطل في ذلك غاية الازالة لهم ثوبه فالمراد بان هو
 النبي المصطفى على تقدير حصوله اضاف الى لا امته والافق من
 الاتباع كالباطل بدل قوله الى الذين من قبلك وانما اقر الخطاب
 باعتبار كل واحد كما قاله البضاوي وفي حواشي ابن حاتم الخطاب
 معده هل هو في الصورة فقط ويكون ضمن الخطاب المزمع استعمل
 في الغالب مجازا او نقول انه خطاب معه لفظا ومعنى الظاهر هو
 الثاني لان اريد بخطابه بذلك افادة لازمة وهو ان غير اذا اثنى
 حيط به فهو نوع من الكناية لفظا على الجاهل فهو صلى الله عليه وسلم
 مراد في الآية الكريمة استعمالا وغير افادة لا يقال فيكون من لونه
 صلى الله عليه وسلم هو المراد بالخطاب ان يكون هو المراد بالشر
 وذلك الجاهل الذي اقره هو نوع من الكناية التشبيهية كما تقول زيد
 كمثل الجاهل كناية عن كماله وان لم يكن له مهارة بلغة ثوبه كان
 جى بلفظ المظني الخ يفهم منه انه لو لا التامع لم يلفظ الاستعمال
 وكان يصح الشرطية وفيه انه اذا كان عدم اشتراكه مقتضى عايد لا يفيق
 ان لانها لا تكون المشكوك وجوبه انهم يستعملون في مثل ذلك
 ان لتزيله منزلة لا قطع بعده لعله بعدد على سبيل المسألة
 واراد العتسان ثوبه والتامع الخ سبيل جملة الخافيا من ان

ك
 ك

التعريف عام لمن صدر عنهم الاشتراك في الماضي وغيرهم وبما يحصل بصفة
المضارع ووجه الزمان من لم يصدر عنهم الاشتراك لم يستحقوا التعريف
فلا وجه للتعريف بـ **ن** على أصل أي الشرط لا يستلزم كلاً من كلاً من شرط
المتناهي أو الاستقبال وإنما يفهم التعريف ما خالف مقتضى الظاهر وعادة
في شرح المتناهي استنفاد التعريف في صورة الماضي الدال على وقوعه
مدلوله على أصل الوضع مع القطع بأنه لا يقع ممن استدل فكل
له وجه وأسبابه تكون هو التعريف بخلاف ما إذا لفظ المضارع
على ما هو الأصل في الشرط انتهى ويدفع ما يقال ما المانع من
التعريف بالمضارع ممن صدر عنهم الاشتراك في المستقبل فاعتبار أنه
إذا ثبت العقوبة على فرض اشتراكه في المستقبل فهو مشترك في الاشتراك
كذلك وإن من صدر عنه في الماضي تحقق العقوبة ولا يصح الجواب
بأنه قد يكون الميت عليه خصوص اشتراكه في المستقبل لا يتفاد
مشكلة الماضي بدفع خلاف وضعف أما الخفا فظاهر في ما لا ينفذ
فأما ما تقدم من أنه التعريف بحصول من صيغة المضارع وأما لأن
التكثير لا يقع في التعريف وأما ما ذكره بعضهم من أن اللام في
توجب كونه الشرط ما قبله في الغرض من الجواب
كانه للقسمة لشمس الدال على الاهتمام به قصد أن لا يكون شرط الشرط
عاملاً لفظاً فلا محل في التعريف لكونه الشرط ما قبله وهذا مدح
بأنه لا تناقض بين المقتضيات فيصير تعدد ما علم أنه قد يقال القصور
من الاتيان باللام والترك على المعنى في الشرط هو التعريف
وظاهر في التعريف وعلى لا أعيد الخ أو يدعي أنه تقدم التمثل
به للاتفات فلا بد من قوله وأما ترجعون وجه الإيراد أنه
على التعريف بكونه قوله وعلى لا أعيد الذي قلنا مستعلاً في حقيقة
وهو الاتفات بأن مستعلاً في الحقيقة لكن غير مدح بطريق التكثير
مجاناً ويجب أن لا منافاة بينهما والتعريف بحال العدم من الحقيقة

إلى المعاني فان قيل التعريف أن ينسب الفعل إلى أحد والمضارع وعلى التعريف
لم يور العبر يجب بأنه لا يصدق ذلك لاجب القطع وأعلم أنه سبب في التق
انقسام التعريف عند السكاكي للحقيقة ومجاناً في جمع العوارض الأصل
التعريف حقيقة أبدأ وعلى ولا يجمع الاتفات لكن لا علماً من مخالفة
أن كلام السكاكي على كونه حقيقة فكل واحد أي وما لم الخ بيان العرف الذي
استعمل فيه وما إلى الخ على كلام السكاكي ويؤكد المذهب على طريقة غيره
نوعاً ليس من هذا التعريف في الأقوال أي في التعريف المطلق أو من
هذا التعريف خصوصاً ما ذكره بوافق الثاني أن لا يجري في قوله ليس
اشتراك أن لا يصح حصره في الحكم الأمارة بنفسه أو قاله الأماريد
لأنه يجب كونه في الماضي ولا قد أنما يوجب لو جعل قول السكاكي التمثل
انتهى فيه يعلم ما في كلامه من قوله فلو فصل على المصدر أي حقيقة
فرضاً أو الحالة من الحصول بقوله في الماضي نظير ما يعق الشرح
في مفهوم لفظ الشرط أعني حصوله ضمن الشرط ولا يصح جعله نظراً
للتعلق الشرح في مفهومه أيضاً لأنه حاصل في الحالة لا وجه
لعمل نظير الحصول مضمون الخ لأن المقصور تقييد الوقوف عليه
بالمضي فهو منه كونه الموقوف مقتضى التضاد بين العكس وقوله
مع قطع النظر حال من الشرط أو مصدره والمادة من الشرط الثاني
المادة الشرطية المعلق بها لا التعلق كما في الأول ولهذا الخ بالظاهر
نوعاً فليس إلى هذا التفرع لا يوافق قوله لأن بل معناه الخ فاعلم
بالنظر لما قبله ابن الحارث وقال الغزالي قوله فيلزم الخ فيه
بحث لأن في المطول أشار إلى أول الأجوبة عن الاعتراض المورع
عليه قوله تعالى ولا تذكروا فتا تكم على البغاة أن أدن تخمنا الخ
التعلق بالشرط لا يقتضي انتفاء التعلق عند انتفائه وسط فيه
بعض السط تأييد له فما معنى تفرع القطع بانتفاء الخ عند انتفاء
الشرط إلا أنه جعل أحد كلاميه على أنه نقل كلام القوم نوعاً سبب

متعددة أي تامة كل واحد منها كما في وجوده فيكون السبب كل منها
على البعد ثم تبدل على انتفاع جميع أسبابه لأن السبب التام يتغير وجوده
بدون سببه إذ المعلول لا يجوز أن يخلو عن علته التامة فانتفاعه يستلزم
انتفاع جميع علته التامة ثم لا يفي في هذا القول ما في من الشد وت
أين الحبيب ثم لا متعدد هل هذا على وجه واحد العلل المعلول
واحد ويكون له هذا خاصا يكون به بقية الشرط فتأمل ثم لا يفي في
سبق في أنه المعلوم هو امتناع الفساد لكونه معا هذا وإنما يتبدل
بالمعلوم على المجهول وهو العسوق له وأما لا في الأول معلوم الخ
كما في قوله لا في ذلك لا يفي في أن الحاصلة لا يفي في لا يفي في
في قوله لا في أنها موجودة كانت الشمس طالعة إذ وجود النهار ليس
سأطلع الشمس بل الأمر بالعكس وفي قوله لا في ما لم ينجت
أذ ليس وجود المال سبب للرجوع لكن كل من وجود النهار وجود
المال معلوم بطلوع الشمس والموجود في الأرض والموجود في
أنه أيضا لا يتم في قوله لا في الملائكة كانت الشمس موجودة لأن الحرارة
ليست معلومة إلا أنها قد توجد بالشمس فانه أرحم به الملائكة
وتوجد على أرحمها فلا بد من الحبيب أن يرد السبب ولو جعلت
أرحمها لا أن يجب أن يعلم من تتبع اللفظ أنه الشرطية اعتبر فيها
المزوم ولم يعتبر فيها السبب حتى يصح أن يعتبر كونهما عليه
أرحمها ثم لا انتفاع للزوم بوجوب اللفظ على السبب
أنه ما قاله النجاة في الشرط إنما هو وجوب اللفظ لا بوجوب الفعل
حتى يلزم عليهم الاعتراض بأن انتفاع المزوم لا يستلزم انتفاع
اللزوم فهو أرحمهم فذلك إذا قلنا قام زيد قام عمر وهو قال
بحسب عرف اللفظ على أن لا يقيم زيد لم يقيم عمر ولا أن الأصل في علق
على شيء أن لا يكون معلقا على غيره ولقد افهم عدم جواز القصر
في الشرع لعدم الحرف من قوله تعالى فليس عليكم جناح أن تقصروا

الصلاة أنه خفف فعلى هذا الوقت لو جئني أكرمك فقد ركت لو لم يكن
مستلزم للكرام وعلى أنه متعق وبقض الجواب لعلك مثلاً أن كان هذا
أنا أنا لا يجوز أن لا يصح أن يحمل هذا على أنه لا يمكن أن يقال لا يجوز
الأمم إلا أن يكون المثال المذكور في نظائره وأما على قاعدة العقل فليس
محمية بسبب اللفظ ثم لا يفي في أن انتفاعه أنها لا يفي في أن قال شيخنا مشي
المفرد معنى ذلك أنها تستعمل فيها إذ على انتفاع أمرين في الخارج للذات
على أن انتفاع أحدهما هو الثاني بسبب انتفاع الآخر وهو لا وله وأما إذا
جهل انتفاع شيء وعلم انتفاع سببه فلا يستدل على انتفاع ذلك الشيء بها
انتفاع ذلك السبب وهذا ما انفاه الشر وهو مشا الاعتراض وقال شيخنا
السيد الشريف الصوفي لا يلزم أن يكون انتفاع المعلوم ما من خارج
بل هو أيضا معلوم ما من لوجوده في بقية انتفاع كما تقدم أنه علة انتفاعه هو
الأول وما قال شيخنا مشي في افتق ما في السبب حيث نقل في الزمان
فانظر سماعا هو بسبب انتفاع الأول أماني على لغير سببه في الأول
غير ذلك في وجوده أنه يلزم أن لا تصدق الشرطية في أن إذا كان الواقع
لكذلك بان يكون انتفاع الثاني في الواقع لا انتفاع الأول والالذ لا يكون
ما ذكره على فلا حاجة إلى العدول إلى هذا عن كونها لا يفي في أن
انتفاع الثاني بان انتفاع الأول الذي هو من انتفاع الحبيب فأنه لا يفي في
وكذلك هذا ثم لا يفي في انتفاع مضروب الشرط نقض بقوله لو كان هذا
أنا أنا لا يجوز أن لا يصح أن لا يفي في الواقع لا انتفاع الإنسان
وبالحسب يكون الشرط معلوم في الخارج علة لوجودنا العالم بالعلت
الشمس ولذا في سورة لوب الشرط على خاصته فيمكن أن يوجد المعلول
بأخره فيقولوا أن انتفاع الشمس أن يقال أمثال هذه وأما
على قاعدة العقل فليس كذلك ولقد افهم عدم جواز القصر
الأول على امتناع الثاني لم يصح القول المذكور لأنه لا يلزم الاستدلال بالقبض
المقدم على انتفاع الثاني وإن كان استناد ذلك التقبض منتج مع أنه

لا يشق لهؤلاء ان يكون اللازم لهم فلا يلزم من رفع القدم رفع الثاني فلا
ما لو قلنا ان الدلالة على ان انتفا الثاني في الخارج بسبب انتفا الاول
لان الوجه ليس لاستدلال بل الدلالة المذكورة قد لا واما المنطوقون
هذا لما قلنا ان الخاطب قد يفهم من كلامه ان معناها نفس الدلالة المذكورة
والظاهر ان غير ذلك وان المذاهب ان معناها الزعم الثاني الاول مع انتفا
اللازم المعلوم فيستدل به على انتفا المعلوم الاول كما عبر بذلك
السراج وفي قولنا على ان العلم ان لا شيء لانها قد تارة عندهم للدلالة
على ان العلم بوجود الاول علمه للعلم بوجود الثاني فانه في المتصلة
اذا استثنى انفس الثاني نحو كما كانت الشمس طالعة فانها موجودة
لكل ليس لها وجودا انتفي بعض المقدم أي فالشمس ليست طالعة
فهي هنا للدلالة على ان العلم بانتفا الثاني علمه للعلم بانتفا الاول
كما ذكره ولما اذا استثنى من المقدم نحو كما كانت الشمس طالعة فانه
موجود لكن الشمس طالعة ينتج عن الثاني أي فالشمس موجودة
هنا للدلالة على ان العلم بوجود الاول علمه للعلم بوجود الثاني فلا
ان يقال اقتصر على ما ذكرناه ان العلم على سبيل التمثيل فرفع
جعلوا ان لو في نسخة الاقتضاء على لو وفي الموافقة لقول وانها
يستعملونها بأفراك الضمير كما في جميع النسخ وفي الطول فقد جعلوا ان
ولو نحوها قوله وأورد على هذه القاعدة انما وورد عليها ان
المقصود به تعليم الخاف الاستدلال على الواحدية بان يستدلوا
بالصدق بانتفا الفاعل على التصديق بانتفا العدد وليس
المقصود بيان ان انتفا الفاعل في الخارج علمه انتفا العدد قوله
قاعدة اللغة أي اصل الكثرة في اللغة والافعال استعمال الثاني لغوي
ايضا فلم يرد ان استعماله لغوي ولما اضاف له المنطق لا يشعرا
له كثر او جريانه عليه فيدفع اعتراض السيد قوله وان كان لا
للشروط في الماضي اراد مع قطع النظر بانتفا الشرط فيلزم عدم

البثوث

الثبوت من القطع بانتفا واليه اشار بقوله اذا الثبوت ثباتي التعليق والمعلوم
الغرضي لان القطع بالانتفا لا يتم للمعقول الزمني كما سلف قال السيد ومفيد
ان مجرد التعليق في الماضي لا يستلزم عدم الثبوت في المعقول في الحال بل هو
المعقول في الحال فانه في هذا التعليق على معقول شئ في الماضي فان الذي
ينبغي الثبوت في الحال انما هو التعليق على معقول شئ في المستقبل فانه
فيلزم من فرضه في الماضي عدم حصوله الا ان اجيب بانها اذا كانت
للشروط في الماضي فالمناسب لعدم الثبوت في حالها لان الثبوت لا يناسب
التعليق وان احكم بما معتبر له في مثل ذلك مما كان العلق عليه حصول
شئ في الماضي وهم قد يلتزمون الامر المناسب قولنا المعنى بالرفع عطف
مؤدبه او قوله في ماضيها تنازع عدم الثبوت والمعنى في لزم من ماضيها
انما يعنى في المعنى والاولى من هذه لكنه لم يضر اليه بل ساقط في وجهه
لولا عقبة بان من الخارج اقترن وورد عليه بآيات وآيات وصرحها بالآيات
الجواب لها وقال سمع وقوله مع قلته ثابت ظاهرها في ذلك شرطية فيعتبر
لها من انتهى قوله انما يتوهم عدم تقدم الجزاء للوهذه وحيث ان الثبوت
عليه ان كانت وصليته لانه لا يثبت فيها ما مر من الوصلية وذلك كما في نحو
الطلب العلم ولو بالعين واما لو كانت للتعليق في المستقبل ولم يكن
وصليته فلا نزاع في احتياجها للجواب كما في قوله ولو تثنى اصدا ونا بعد
موتنا الحي ان قال لظلمتي موثق موثقا البيت والحاصل ان لا يلزم
من كونها للتعليق في المستقبل ان تكون وصليته وان لا يعتمد كونها
وصليته لكونها للتعليق في المستقبل وكلام الطول في بحث وقوع الجملة
الحالية شرطا الذي اشترط اليه فيما مر عام فان ولو المقصود من ان ولو
في مثل ذلك لغاية ولقد لا بد ان يكون ما بعدها اوليا بالحكم ما قبلها
ومن مبيح للتعليق في المستقبل للوصل والغاية قوله تعالى قل ان
اجبت الانس والجن على ان ياتوا بهذا القرآن الا ياتوا به فليكن
كان بعضهم لبعض فليس لهم ان الثاني للوصل والغاية فانه قلت لغاية

لا بد ان تكون جرابا قبلها لاجتماعه والتعاون في الاية جميع ما اعطاه اول
الكلام لان اجتماعهم عن تظاهرهم قلت اجتماعهم عن التعاون فقد
يكونه تصادقا وليس تعاونا وقد يكون بقصد الاجتماع فلما احتمل اول
الكلام الامر بين جميع اجزاء الغاية لتقريب اشدها في المعارضة وهو النظام
توهم من قوله صلى الله عليه وسلم اطلبوا الى فان الشك في هذين المثالين يمكن
بدليل انه قد عذر اهل البيت وابا هي بكم الامم يوم القيامة الذي هو مستقبل هذا
وقال في تحصيل الطيب من الخبيث مما يدور على السنة الناس من الحديث بعد
بل قال بن الجوزي لا اصل له وذكر في الموضوعات قوله لعقد الاستمرار
أي التحدثي به وهو انه يكون الفعل الى ذكر الجواز اشارة الى جواز
الوجه الاول ولهذا قال في الطول انه الظاهر قال السيد اما يجب للفظ فاعلم
واما يجب لعن فلا بد عندهم اي وقوعهم في الشقة والهلاك انما يلزم
من استمراره عليه الصلاة والسلام على اطاعتهم فيما يستحقون كما قد يستحق
منع هذا بيتهم يتعلو فيه فيما يليهم وفي ذلك من اختلاف امور الرسالة
وانتاسر ما يتعلق بالرسالة ما لا يخفى على احد واما موافقته اياهم في
بعض ما يرونه ففيها اختلاف فلو بهم واستمالهم بلا موعنة التمهيد وقوله
اما يجب للفظ فاعلم ان الظاهر اعتبار الامتناع والامر على الاستمرار
جب ورواية كلمة الوافية للاول على سبغ المضارع للضرورة الشا في واما
الاستمرار فوارد على الشيء على خلاف الفيلس اما يصار اليه اذا تعدد الجوار
على موجب الفيلس اما يصار اليه اذا تعدد الجواراته او لم يكن فيه مزيد
مزيد كما في قوله تعالى ولا هم عز يزون حيث حل على استمراره في الحزن عنهم
اذ ليس في نفسي استمرار الحزن مزيد فايدة قوله والمنفية بغيره بالانكسار
الشيء الى من هذا من جوار من الشيء في قوله تعالى وما يريد بظلمه بعد
بانه يرجع الى الفاعل الذي نفى العلم به لان نفى التاكيد لا يقال فتنه فاعلم
ان الشيء يتوجه الى التعبد في الكلام انما يتقدم في التاكيد لان ذلك اذا تغير
التعبد سابقا على الشيء او لقوله الشيء قد يتوجه الى القيد او الى المعنى واليها

واقول انك لا بد ان لا يستفاد من واحد من هذه الواجهة فلعلم الاقربان هذا
استعمال آخر للشيء تأمل في قوله رب القوم الى ان لو لم يدنو التاكيد لم يكن
رب القوم لعل له دعه واحده وبه الايمان وحدوث الايمان لا ينافيه عدم استمرار
الذي هو مقتضى التاكيد في كافه قوله انه يستفاد من قول في الطول و
الاستمرار السخرية والاستحقاق ومعناه انزال الموان والحقارة بهم
قال السيد في معناه المقصود ههنا فيكون من اطلاق اسم الشيء على
غايته لعل قوله السببية والسببية لان غرض المستفاد من استمراره انزال
الحوار على المستفاد به انتهى وفيه هذا فيتميز بهما من سبل ومثل
او يكون استمراره بغيره بان شبه الموان بالاستمرار في شق من مستفاد
ولم يزل انه من باب الشك في انه سمي من الاستمرار باسمه كما سمي جوار
السنة سببه وبعده غيره ذلك فانظر الكشاف والبيان ويصير لهما
قوله ولو تعدد الجوار في منزلة المار من مبالغة في مزيدا من المقطع
بحيث ان التفتت الى ما رويته مطلقا حين وقوعهم على النار في امر
قطعا في قوله واطلاق عليها اشارة الى تخصيص الوقوف بمعنى الاطالع
وقد في بعلا والافا الوقت بمعنى الحبس متعدد في ستم وفيه لعل انه لو
كان عزمه اشارة الى التخصيص لقال لعل من عليه ما هو مختار
في التخصيص من العمل مستعمل في معناه الحقيقي مع حذف حال ما هو
من الفعل الاخر معجونة الزينة اللفظية والتقدير في هذا المثل فلانا
احد منيها المثل حده وقد عكس كما في يومئذ بالغيبي معتقون
به مومنين وتفصيل المقام نطقت من رسالتهم في التخصيص والاقترب
انه اشارة الى الوقوف بمعنى الاطالع لانه في معناه كما في القاموس
ثم ان عبارة الشك لا تخلو عن شيء لانها تقتضي تفسير الوقوف بالارادة
او الدخول وفي الاطالع اذا وقعوا في السوا او اطلعوا وقيوم من وقته
بمعنى اقته واجبته او اطلعته على ما في القاموس انتهى وفيه الامور
ان سألها المناسبه لعل وعدم احتياجها لتكثف تضمنين او نيا به صرف

من حرف تأمل قوله لا قد انزمت الى اما المجهول فاجاز ووقع الفعل
 المستعمل بعدها كقولها نكره النفس من الامر في جهة فعل العقل والجملة
 الاسبغ كقولها وبما الحاصل الموهل فيمن قوله لانها للتبديل اي وهو انما
 يكونه فيما عرف حده للتكثير اختارها مع ان معناها حقيقة ومثاله
 بن هشام وقالة في المعنى ان كان التبديل انما يكون فيلزم في حده ومثاله
 قوله ان علي القول باستعارتها للتكثير لا يختص بالماضي ولا يكثر بعدها
 فتأمل قوله ومعقول يوجب محذوف تقديره الاسلام او لو فهمه من
 او محذوف لك ولا يصح ان يكون الفعل لوكا فوا مسلين لا فهم لم يوجب وذلك
 ولان لو انما للتبديل لا انشا ولا يوجب ما قبل الانشا فيها بعده قوله محذوف
 لو انما فهم فيه ان الظاهر لو كانت مسلين لانه هذه الواردة هي التي تصدر
 عنها والى بانها لم يصح من غير بطريق الغيبة في منبر منكم تقول بعقل فلا
 ليحذر قال في المطول قوله وانما على اي من جعل كقولهم في امره معتبرا
 اي جعل لوالدين عليها غيره للتبديل في امره معتبرا فلا يبرها انما كانت
 مرها معتبرا لا يكون للتبديل قوله فكثر بها بان يكون ان يكون التبعين
 هنا بالمضارع لكونه الاشارة مستقبلة بالنظر الى الارسال في فعله انقل
 المتفاوت اي الاختلاف اذ لو لم يكن اشكال بعض اجزاءه ببعض او انفعاله
 ورفقه او كثره وتكونه بالالوان المختلفة وغير ذلك في الارسال
 عدم للمعنى ان ارادة عدم المحر والعهد ممكن مع التعريف لانه
 يكون لغبر المحر والعهد فهو النكته لا تختص بالتكثير والجواب ان
 ذلك لا ينافي لا يجب في النكته الانعكاس فيجوز ان يجعل سببا للتكثير
 وان امكن حصولها بغيره ايضا من وفيه علة ان التعريف وان
 جامع عدم المحر والعهد لا يتناقض في نفس قوله وانما في النكته كان المراد التقييم
 على وجه مخصوص وهو الاشارة الى هذه الالفاظ بلغة من العطف بحيث
 صار محذوف لا يبرك كنهه والا فربك التقييم بالتعريف بان جعل المعنى
 هو المراد العظيم على ان حصول التقييم من التعريف لا ينافي في النكته لا يجب

انواعها

انواعها كما تفرع من قوله في بدو لام رجل اولي من تشبه السكاكي من يدينا
 غلامه لانه انما في الغلبة في هذا التعريف ووجه التعريف قوله في بدو لام
 كذا مثل السكاكي واعرف من بان الوصف هنا صمد للغلبة لانه الفاعل
 تكون به اتم اذ لا يتعبد الاخبار من زيدا في جولية وربما كانت فان
 الخبير في معناه في نفسه وفي نظره زيدا في يكونه ميبا والرجل البايع
 بل قد يكونه على موبث والرجل الذكره لانه اما هو مجرد اصطلاح ام لا
 فالماسب شبيهه المضاف مع المضاف اليه والموصوف مع الموصوف تركيب
 تعبدية تعني ان يقال واما تعبيده بالاضافة او الوصف وتدل السيد
 نطقا لا ملامحة من مجرد الاصطلاح فلا وجه وقال في الامول وغيره نقول
 انما عدل عن التعبد الى الخبير في غير محله لانه على ما يقتضيه مقابلة
 بقوله واما تعريفه فلو قال واما تعبيده بالاضافة او الوصف لانه شاملا
 للاضافة الى معرفة والوصف بها فلما قال واما تعبيده عن غير النكره اذ
 التعريف في النكرات والتوضيح في المعارف انتهى وفيه ان اهل هذا الفن
 لا يعرفون به التوضيح والتعريف وعملونه الوصف في المعارف فمعنا
 كما مر في هذا المسند قوله وفيه نظر قال في المطول لانه انه اراد الشرح
 باعتبار ذلك لانه على الكثرة والشمول فظاهر ان النكره في الاصل ليست
 كذلك فيسببه لا يكون الوصف في جملها لم يحصلها وان اراد الشرح
 باعتبار احتمال العدول على كل من يرضى من غير لالة على التعيين
 ففي الفعل ايضا شبيح لانه في كل جانب من يرضى ان يكون من جهة
 النفس وغيره ففي الحال والتعيين في جميع المعاني فخصيص الالتر عليه
 منه قولنا انما يرت من زيدا بالوصف انتهى وهذا مبني على ان المراد
 الشرح في الواقع فيمكن ان يكون شبيحه عند الفعل وقت فمعه
 من الكثرة وبيان ان الطبيعة المختلفة بلا عملها العقل من حيث هي
 واحدة فيكونها بالتعريف ولا شمول قبل النكره بخلاف الاسم فانها
 يدل على الطبيعة المعينة بالوجوه الشائعة بين كثيرين في الاضافة

او الوصف بنقص الشيوع الذي يشاهده العقل حين سماع الاسم
فما سبق وصف الفعل بالتمديد والمضارع والموصوف بالتمتعين
فلا فائدة السامع حكما على من الخ لاختصاصه ان المتصور
بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة اولا ووقوعها الاثباتا
والا تتراع كالغاية تعدية الحكم بعلى في كلامه صالحة
وتعدى بالمفعول به وجعل حكما مفعولا له بعد ان قوله
يعني انه يجب الخ كانت اخذ الوجوب من ان الظاهر ان
لا تكتفى لتعريفه الا ما ذكره الا انه يحتمل ان يكون له ثلثه
اخرى فان الحكم لم يلزم من صير الشك والاف كلامه ما يدل
على المعنى لا هنا ولا في السابق وان كان هو المشار
وعلى هذا فلا يستفاد الوجوب من قوله ان ليس في
كلامهم الخ افادته ما لك في تفسيره جواز ذلك
في باب كان وان وما انشده عليه ولا يك موقف
منك الوارد او قال في الطول انه من باب القلب
وما ينبغي ان يتفطن له ان ما قاله ابيه ما لك على طريق
التفويض لما ذكره ابن هشام في معنى اللب في
الباب الرابع والباب الخامس من انهم حكوا لان
وان المتصورين بمقدور معرفي بحكم الضمير لانه لا يوصف
كما ان الضمير كذلك فلم تفرق البنية من كماله
الا ان قالوا فيها كان جواب وقوله الا ان قالوا
والرفع ضعيف كضعف الاخبار بالضمير ما دونه
في التعريف او بماض مثله اشارة بقوله امر الى وجوب
معانيه السند والسند اليه يجب المنعوم السكون
الكلام معيب لا ولا نقض بقوله انا ابو السند ومثله
شعره لانه موزون ولا ينبغي ان مجرد التناهي لا يكفي

في الافادة لوجوبه مع عدمها في الحيوان الناطق حيوان بل لا بد
من عدم احتمال الحكم عليه على الحكم به وان اريد اخذ
جزا ولا يلزم عدم افادة قولنا الناطق حيوان ناطق بشر
التعابير في المفهوم شرط في الافادة ويشترط للمعنى لغاد العارفين
في الوجوب الخارج او في الذات فلا يرد النقض بقولك المحر شجر
لان الافادة بعد العمية قوله في الجملة الخبرية احتملا من نحو من
ابوك وكم درهما لك وسرت برجل افضل منه ابوه فان لاستفهاما
وهو من وكم وافضل التفضيل وهو افضل مبتدات
عند من مع كونهما نكرات قوله باعتبار العهد ليس
المراد بالعهد هنا ما هو المتبادر منه وهو الاشارة
الى جمعة معلومة للسماعين لان لا يوافق
التعابير الا في بل المراد به في نحو اخوك الاشارة
الى شخص معين في الخارج متصف بانه اخوه وان لم
يكن معينا عنده متصف بانه وفي نحو المطلق اشارة الى
شخص هناك معين في الواقع ثابت له الانطلاق
والمراد بالجنس في نحو اخوك الاخوة له اي هذا
الجنس من غير اشارة الى معين في الواقع وفي نحو
الناطق الحقيقة التي تعرفها بانها المطلق قوله
فما في الكتاب ناظر الى حاشية كما قال السردان
غلام زيد وان كان يجب اصل وضع الانشافة غلام
معهود باعتبار تلك النسبة المخصوصة حتى لو
كان لغلام ثوب فلا بد ان يشار به الى غلام له زيد
خصوصية تزيد لكونه اعظم غلاما له او اشهر به لكونه
غلاما له او لكونه معهودا بين النكاح والمخاطب والبالغة
يجب ان يكون بحيث يرجح الملاقاة المظلم عليه دون غيره

لكن قد يقال جازم غلام زيد من غير إشارة الى واحد
 معين وذلك كما ان اللام في اسم الوضع معين ثم
 يستعمل به بلا إشارة الى واحد معين كما في قوله واعتد امر
 علي لم يستعمل في ذلك على خلاف منعه انتهى بطريقه
 ينبغي الوقوف عليه في ذلك صفتان اي تعاملا واحدة منهما يوم
 من يومه التعريف ثانيا لا يصح زيدا حرك لان السمتين في
 نظر اللفظ لا يجوز مخالفة الالفة فهو واجب بلاغة وان
 لم يكن واجبا عقلا فلا يرد ما يقال ينبغي ان يصح لمسول
 المقصود عليه من اشارة الى الاخر متصف بان
 محي زيدا في الاسرار غيره او في قوله ويظهر
 ذلك في حق قولنا رأيت اسوا الخ فان المعلوم للاول
 هو الغالب دون الرماح والمراد بالاسود ههنا
 الشجران قوله والثاني قد يفيد الخ قال في المطول
 وانما خص حكم القصر بالشافعي اعني تعريف للبشر
 لان القصر معدوم انما يكون فيما يعقل فيه
 العوم والشمول في الجملة والعصود في زيد المتعلق
 بفيد شاعري المصدا والخبر فلا يعقد احد
 بدونه الاخر فلا يفتقر لنا انت زيد وهذا هو وجه الشبه
 ذلك وكذا انما حركت اذا جعل المتعارفين معهما
 اصل وضع الاضافه ومثل هذا الاختصاص لا يقال
 له القصر في الاصطلاح انتهى وفيه نظر اذا المعهود يصح
 ان يكون نوعا فنقول زيد المتعلق من هذا النوع الشافعي
 من المتعلق فلا يفيد الشاعري مع المبتدأ ويكونه وانراة
 بين العوم والمقصود على انه يفتقر ما ذكره السيدات
 هذا لا يفي الا قصر لا فرد ولا يفتقر قصر التعيين والغالب

ويكون دفع ما ذكره بانه بناء على ان القصر انما في المسد والمنسحب اليه
 لا يكون الا حقيقيا او ادعائيا والاولى ان يقال لتفسير القصر
 بتعريف الجنس لا في فرع فغير الاستغراق على ما يقتضيه كلام المتأخرين
 قصر الجنس الملاء بالجنس هنا ما عدا المعهود المتعارفين
 الاستغراق وغيره ايضا وقد بينوا وجه اشارة المعري بلام الجنس
 القصر على وجه علم منه ان ذلك بواسطة ارادة الجنس فان
 تشكل بانه ينبغي ان يفيد المنكر ايضا القصر بناء على انه الجنس
 لا للفرق كما هو احد القولين الا ان يقال لم يعتبر الا من في المنكر
 ان رايه ان الاتحاد والعينية حق بفيد القصر بواسطة ذلك قوله
 نعتا قال في المطول اي قصر حقيقة مطابقا للواقع وقوله او ما عدا
 اي قصر غير محقق بل مبا لغا فيه ويرى عليه ان المبا لغا ليس
 في القصر بل في النسبة بواسطة القصر وان لا يلزم
 في القصر التحقيق ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي
 ان يكون من اعتقاد هذا كان او جهلا او نعتا
 فالاولى جعل عقدا منعولا له للقصر اي قصر
 التخفيف واشارة الواقع او المبا لغا لا لاقادة الواقع
 واعلم ان المصل على قسمين احدهما المصل المتعارف وهو
 ما يكون الموضوع والمحمول متعارفين بحسب المفهوم
 لكن يذهب القاصد الى وجوب الوجود في الخارج كما في زيد قائم
 والثاني مصل غير متعارف وهو ما يكون الموضوع والمحمول
 متحدين بحسب المفهوم ولا تغاير بينهما الا باعتبار
 كسوة المجلد التي بين العرف والمعرف فان المقصود هناك
 ان احدهما عن الآخر وانما قلنا سورة المجلد اذا ملكت
 المتعارفين لانها من باب التصورات ومن هذا الثاني المجلد
 في القصر فانه يدعي فيه ان احدهما غير الآخر ومخدبه

او غيره عنه مطلقا وذكرا على شخصي سائر بغير إطلاق سابقا بصرفه
 يتبرر بطلوه بمقتضى او يتبرر به التعليل غير ان خصوص وجه لا يصلح للثبوت
 لأن خصوصه لا يكتفي به التبرير بالتعليل به بل يجب ان يثبت
 نظرا الى المواد واثارة الى كثرتها كما صرح بذلك في بحث الجواب حيث
 قال وادلتها بالحدود كبره ونفسه بعضها واسر التفسير لغير الجواب
 لا تعالج الخ الذي يجب فيه عطفه وقراءة احصائه فمقتضى قول المأطول
 لا يثبت ان الحق كونه مقام التفسير او مقام التبرير اليه وجه في المأطول
 وقيد الخلف بها بغير الجواب في غير حذف التبرير والمصدق ان يثبت
 سواء ثبتا في ان غاية التبرير هي ما هنا اشارة الكلام يتم مقتضى
 التعليل فلا يثبت لها طبعها بل يثبت على انما اليه جملته في التبرير فالتبرير
 لا يبرهن عن فهم شيء منها وان كان سال السائل هو هذا في غير التبرير
 بالاشارة في حقه ثم يبرهن ويثبت التبرير لا يبرهن من كونه
 فعل التبرير حتى يصل الى الكلام في احوال تعلقاته في المأطول وان كان في
 التبرير ليس له ان لا يثبت بطلان بل يبرهن كما وجب التعليل سواء كان بطلان التبرير
 المؤادة او غيرها البرهانية نظر ظاهر اذا وقع شرطان في الاختصاص
 بالشرط ولا يثبت الاختصاص اذا لاقى بين المثال المذكور به في ذلك التبرير
 هذا كما يحسن وعمل التبرير التبرير ليس له التبرير التبرير التبرير
 كما كان وقول الشارح ان الجواب لا يثبت ان المثال المذكور في التبرير
 مانعة فان قيل لا السر في طراد حذف فعل التبرير لو كثره المأطول فلو
 الجواب التبرير يلزم سره جواها وجوه المنا واذ كان كذلك فالتبرير التبرير
 لتبرير الجواب لا كذا ان يكون التبرير الجواب فذلك كانت له اذ كانت التبرير

تبرير

تبرير

جواز اطر حذف فعلها قبل ويرد على هذا القول له لو شارح ان
 ملائكة اذ التبرير ارسال رسل فلم يكن التبرير التبرير هو التبرير
 اسوي وظاهره الاختصاص بالشرط والتبرير والمأطول في قوله التبرير
 يلزم سره جواها وجوه المنا ان كذا من التبرير التبرير كما في قوله
 دون المؤادة وتلفظ لا يثبت كما لا يخفى فلو كان في المأطول المأطول
 بالمثل ان يعدم غرابه التبرير فلو شارح كذا كما يجمع في فانه
 اي لا يبرهن في ديانته حيث يتكرر في ان يثبت التبرير
 التبرير غرابه في المأطول ان شاء المؤادة كون مقتضى ان يثبت في ذلك
 ان لا يثبت وان كان وجه حقه دالة للبرهان في التبرير في مقتضى
 ثبت ولجب باراد الكلام في التبرير في التبرير فاما التبرير في التبرير
 المذكور في اول المؤادة فهو وصلة واما التبرير في التبرير في التبرير
 صهيون وكان التبرير ان يكون في مقتضى التبرير التبرير في التبرير
 حذف على غير ما كان يقتضي التبرير انما هو التبرير في التبرير في التبرير
 اشكال وعلى المأطول كما لم يثبت في التبرير في التبرير في التبرير
 المذكور يحصل التبرير في التبرير في التبرير في التبرير في التبرير
 لوصف فانه ليس هناك ما هو التبرير في التبرير في التبرير في التبرير
 على الجواب ان التبرير في التبرير في التبرير في التبرير في التبرير
 التبرير في التبرير في التبرير في التبرير في التبرير في التبرير
 ذكر فيه مقتضى التبرير في التبرير في التبرير في التبرير في التبرير
 حيثما انه اذا لم يكن مقتضى التبرير في التبرير في التبرير في التبرير
 ما يبرهن في التبرير في التبرير في التبرير في التبرير في التبرير

لا في الكلام منها سوى ولانه ذكر الخصا بالاعتناء بكتبه والاعتناء بالبرهان
 حتى فاحصا له بالبرهان حتى وان كان في بعض المقامات في المثل كذا
 في الاعتناء به حتى يثبت انهم فيها ما انه لم يبلغ المقام ولم يثبت اليه بل
 جازع وجازع المنع حتى يثبت ان يكون المصنف عز وجل كل شيء في المصنف من كل
 والعلم فاحصا لخصم هذا المصنف بيان هذا المصنف من غير التوجه ابتداء
 لا يثبت على خلاف ذلك بل هو حصوله مع ذكر المصنف لكن مع تأخر من قول المصنف
 وجوابا لا يثبت في المصنف ان يكون مظهره متشكك خصوصها في شيء مع شيء
 ان لا يحصل مع شيء واحد ايضا في آخر المصنف بل هو مظهر المصنف بواسطه
 الظاهر على صريح المصنف وبيان ذكر المصنف في الاشارة في ذكره ثانيا فانه
 في حيز المصنف من مظهر المصنف في الاشارة به ويجب بالاعتناء بالمصنف اكثر من
 المصنف المذكور في انه وجه المصنف في المثل انه ذكره في المصنف في الاشارة في ذكره
 كما في المصنف في الاشارة في المصنف من ان وضع المصنف في الاعتناء به هذا
 والاعتناء به على ما في المصنف من المصنف في الاشارة في المصنف في الاشارة في
 في البيت دليل على جهلهم ولا يجوز ان يدعى ان المصنف في الاشارة في
 الاول لا يثبت في المصنف في الاشارة في الاشارة في الاشارة في الاشارة في
 وقطعه عنه وعكس هذا البيت للمصنف في الاشارة في الاشارة في الاشارة في
 ليما ذكره المصنف في الاشارة في الاشارة في الاشارة في الاشارة في
 في الاشارة في الاشارة في الاشارة في الاشارة في الاشارة في
 المصنف معلوم ايضا انه لا يثبت في المصنف في الاشارة في الاشارة في الاشارة في
 وهو كذا في المصنف في الاشارة في الاشارة في الاشارة في الاشارة في
 من المصنف في الاشارة في الاشارة في الاشارة في الاشارة في

بهم

الشريعة بقوله وحصول المصنف ايضا على ما هو متعارف في المصنف في المصنف
 في قوله في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 يقال له وجه وجوه المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 يظهر ما في كذا في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 عند واما المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 وحصول المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 في قوله كذا في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 بالاعتناء به هذا المقام ما ذكر صاحب المصنف في المصنف في المصنف في
 لا بد من الاشارة في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 علم المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 اشياء في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 ذكره وجوه المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 عليه وسلم وان كان متفيا في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 من المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 كقول المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 لفظها على المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 لا في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 مع المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في
 المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في

ذلك

لأن اعتبار شرط القضاة لا يتخلو عن الشك كالمطلوب وهو بيان أن الشك لا يمكن
 فيه تلافيا بل لا بد من القضاة من سائر القضاة ولا يمكن اعتبار الشك في القضاة
 باعتبار الحكم الذي يقتضيه الأمر الذي لا يشك فيه بغيره فلو كان الحكم
 يقتضيه بغيره هو أن يكون ما هو كذا كرامة أو غير ذلك أو غير ذلك واعتبار الحكم
 المتضمن في الحكم ولو كان هذا لا يقتضيه بغيره ولا يشك فيه الأمر الذي لا يشك فيه
 لأنها إذا كانت ثبوت شيء من غير ما لا يشك فيه الأمر الذي لا يشك فيه
 وهو ما يقتضيه فاعتبار شرط الحكم لم يكن للمطابق في الأمر الذي لا يشك فيه
 التأكيد من جهة الحكم وأما على التقديرين السابقين وأما أنه لم يعمد إلى بيان
 فلو كان في وجه الحكم كالتقديرين السابقين في وجه الحكم بغيره لا بد من بيان
 كما لا يخفى على من يتأمل السبب في هذا القول فلو كان التقديرين السابقين التأكيد من جهة
 أنه إذا كان التأكيد لا يكون للتخصيص وإذا كان للتخصيص من التأكيد لما فيه
 من التكرار فهو عند التأكيد وأما في تقدير التأكيد فالتخصص إنما هو التخصيص لا التأكيد
 كغيره من الأمور التي يمكن تخصيصها بالشرط وأما في وجه الحكم بغيره لا يشك فيه
 لا يحتاج إلى أن يقال في وجه الحكم بغيره لا يشك فيه لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه
 فإنه مع ذلك يحصل الفصل بين ما هو كذا وما هو كذا بغيره لا يشك فيه
 إنما هو بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه
 من القضاة وكل ما يجوز في وجه الحكم بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه
 للتخصيص بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه
 يكون استلزامه التأكيد على ما هو كذا بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه
 من هذا الوجه أيضا على أنه لا يجوز في وجه الحكم بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه
 إلا أنه لا بد من القول بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه بغيره لا يشك فيه

٢٧

نحو

هو الرداءة وما عطف عليها من استخدام الشيء على الذي لا يجوز استعماله في ذلك
 أيضا غير مختص من وجه كالتحقيق لأنه قد يكون مع جعله مع غيره لا يشك فيه
 مع التخصيص وفي قوله قد يكون شعار بأنه قد يكون مع العلم أيضا وعلى هذا لا يشك فيه
 فتأثيره في كونه كونه للتخصيص وفيه من جهة استعماله في ذلك لا يشك فيه
 التركيب لا يكون مع جعله على استعماله في ذلك لا يكون للتخصيص وإنما هو على
 على التقديرين في الجملة هذا هو الوجه لأنه قد يكون في وجهه لا يشك فيه
 كونه للتخصيص في كل واحد من الشرائع التي لا يشك فيها استعمالها في ذلك لا يشك فيه
 من الجانبين بالتساوي لا يشك فيه لأن يكون للتخصيص في حال السامع أو غيره في ذلك لا يشك فيه
 كما هو ظاهر في لا يكون هذا التفسير أيضا للتخصيص في العلم الذي لا يشك فيه
 متعلقا بالعمل على العمل في ذلك لا يشك فيه كالتفسيرين السابقين في ذلك لا يشك فيه
 تفسيره ويحتمل على أنه لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه
 بأنسان أو غيره صاحب في هذا المقتضى وقوله وأنه يجوز بدائي ولا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه
 وقال تعالى وإن عليكم لعنة من العلوم أنه ليس فيه تقديم العمل على العمل
 بل العمل على العمل كغيره من الحكمين وعلمنا أن هذا ما كان به بيني على رأيه
 لم يرد بالتقديم هنا تقديم العمل على العمل في علمنا أن هذا ما كان به بيني على رأيه
 على ما علمه وهو مع كلامه كقولنا وما سبق في هذا التفسير عند قولنا في باب
 التفسير وسما التفسير في علمنا أنه لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه
 بتقديمه ونسبها كما تم استصحاب التفسير على ما علمه وكما ثبت في المقدم على غيره من
 جعله مع غيره من غير أن يكون على ما علمه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه
 شيئا للتخصيص في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه
 كون تقديمه لأن لا اختصاصا في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه في ذلك لا يشك فيه

ليست كذلك وأما أفراد الموصوف فلما كان الموصوفان العدة مقصودين فأناسات
 ثبتت لكل العدة بعد ذلك فلا بد من جعلها أكثر من واحد فيكون الجمع مرجح
 اشتراكه في تلك العدة بينه موصوف واحد وقد أيضا قالوا لا يثبت وجه لأقسامها
 أن المقصود أن يوصف به من شئيين بينهما نسبة تاما أن يكون قصرا المنسوب اليه على
 المنسوب وهو المراد بقصر الموصوف على العدة وأما أن يكون قصرا المنسوب على
 المنسوب اليه وهو المراد بقصر العدة على الموصوف وهذا قولنا ما ضرب زيد لأمرا
 زيد قصرا على الموصوف وبينهما نسبة بين فاعلة زيد موصوف زيد على معنى
 وقد قصر باعتبار هذه النسبة على موصوف أن زيدا ليس مفعلة معنوية فلا يصح هذا الوجه
 للأقسام لأن قدره على جوابه يقول الشارع لا يقرى قريبا وما هو قريبا ما ربه لا يكون
 وما الباب لا سماع في هذا المصنوع التي أخرجهما الخاف في باب منع الموصوف والسماع
 في مثل هذه المقام واستعملوا هذه الكلمة في مثل هذه المقامات التي هي المقامات التي هي المقامات
 في ذلك المقام والسماع والسماع والسماع والسماع والسماع والسماع والسماع والسماع والسماع
 ويدل على ذلك المقام وقوله في لا يثبت العدة على المراد لا يثبت العدة على المراد لا يثبت العدة
 العدة المقصود أهم من أن تكون شئان أو غير ذلك فيكون ذلك على المراد لا يثبت العدة
 وجه به من شأن العدة لا يكون مقصود على مقصود المراد لا يثبت العدة لأن ما يثبت
 لا يقع على الموصوف العدة على وجه الموصوف بل هو العدة على وجه الموصوف فالأولى العدة
 بين الموصوف والعدة لا يثبتونها اشتراكا ولا بالتفرع ولا بغيره وفي الإجماع
 بأن كل واحد من الأقسام الذي هو المراد من قوله لا يثبت العدة على المراد لا يثبت العدة
 المقصود أهم من أن تكون شئان أو غير ذلك فيكون ذلك على المراد لا يثبت العدة
 الشارع وبينهما مخرج يثبتها دفان لا تأمل أصدا وقربا أي يجب التحقق
 فأن السلب بين الموصوف قد يكون كذلك كما يجب أسبقه في قولهم متباينين في اشتراك

من

اشتراكا لأن العدة هي اسم للفظ والعدة المقصود اسم للفظ والمعنى والمعنى
 متباينان لأن يقال الحكم محمول على السامعة والمراد المتصديق بين العدة المقصود
 ويصح معنى العدة المعنوية ثم انه لا يكون له ارتباط بين اللفظ والمعنى سلب ما للفظ
 إلى اللفظ غير المنسوب إلى المعنوي في باب تأكيد ومنها أي العدة المقصود
 والعدة المعنوية المعنوية هذا العلم فاسم عنة معنوية وعنت تحوي لاسم لا شئ
 وتسلوون وتسلوون في قولنا هذا العلم فاسم عنة معنوية وعنت تحوي لاسم لا شئ
 انشئ الموصوف كإحدى العدة المتكاشفة واجاب عنه بجوابي بأن الموصوف وهو
 هذا المصنف على أن يثبت وقوله في أنه لا يثبت على القول بأقسام الإنسان من حيث
 الجزئيات لا يقال ان السلب يدل على الإجمالية التي هي مفعلة معنوية فثبتنا وان هذا
 لا ينافي مع ما يروى من ذلك بل هو ذات لوصف فيكون حكمه وكل من يجب أن يثبت على قوله في
 متوعد أن ذلك هو المقصود منه أصالة العلم حسن شأن لا تفاوت العدة المقصود
 بأنه يتبدل ويغير ويسر فيه عنت تحوي وقوله وسررت بهذا القول لا يثبت العدة
 المعنوية من العدة المقصود فإن المراد عنة لاسم لا شئ وتسلوون ويسر شئاه
 عنة معنوية بل ذات معنوية لكن يرمى سماع المقصود المراد لا يثبت العدة معنوية
 ليعتبه واجبا له ويسر المراد انه ليس عنة معنوية لا لفظ ليزداد له فيها دة
 أي جامع لفظا أيضا فالمراد من شئنا العدة أي العدة على خارج قولنا الشارع وأما
 قوله في ما يثبت على الموصوف لا يثبت العدة على المراد لا يثبت العدة المقصود
 وهذا دليل على صحة معنوية معنوية على ما هو والحق في جوابه من سؤال
 فقد عرفت أن الشارع في قول المصنف وهو جامع عن المقصود فاجاب بأنه لا يثبت في
 الموصوف على العدة بآثارها بل هو العدة على وجه الموصوف وهو العدة على وجه
 أن يكون جديرا فالأخرى وقد عكس وجهه في قولنا في باب العدة على وجه

منصوب صلاحيها من الشك بالنسبة لبعض الاشياء امر احسن بها من
اخرى واما في هذا ما ذكرناه من شئ قد وقع في جهة صفات الشك اشكال
انها قد يكون بعضها كاشح بانها قد مره بعضه وهو غير لازم بالمعظم ثم
دونا حرجها من هذه من شئ نرى انما له بعضا فاشكاله في ما منعت
فان من تلك التي هي ثم قال في غير ما مر من اشكاله في ما منعت
خواتم الكلام اشراكه في شئ من الاشياء متفاد اشراكه في شئ من الاشياء
اشراكه بين صفته مع الاشياء بل اذ كان في شئ من الاشياء
اشراكه في العقل ثم اشبع بها فاشتمت وان كان في ما منعت من الاشياء
دونا للقول ثم اشبعها في الاشياء وهو لا يستعان له ولا يمكن
يكون رادها في الاشياء المتفرقة في احوالها في شئ من الاشياء
ثم اشبع بها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
في اصل الشئ لاسيما في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
شأنا لظهورها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
انها قد منعت من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
اشبعها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
وان اشبعها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
بين صفته في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
الكلام ان يمنع عليه التفسير في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
في الحقيقة في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
جزءه واحد ولا يزدادها بعضا في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
مطلوب واجاب بعضهم بانها في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء

هنا ما يكون على الوجه في الحقيقة في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
بالحسبان في الشئ الثاني في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
الحسبان في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
ولا يشترط في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
من الاشياء في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
حتى يكون في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
الحال في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
التفسير في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
بما ورد في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
فان في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
دونا في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
دونا في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
فان في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
ان في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
فليس هو في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
لم يقدح في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
اي في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
على التفسير في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
فان في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
او في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
من في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء
من في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء في احوالها في شئ من الاشياء

القسم الاول من قسم الموصوفين الى القسمين هو انهم يسمون بقوله تعبير عن حقيقة
 اخرى القسم الثاني منه يسمونه بقوله تعبير عن حقيقة اخرى
 والقسم الاول من قسم الموصوفين هو انهم يسمونه بقوله تعبير عن حقيقة
 دون اخرى والقسم الثاني منه هو ما يسمونه بقوله تعبير عن حقيقة
 اخرى وذلك نظرا لقوله الثاني في قوله الاول ان القسم الاول من الموصوفين
 الاول من قسم الموصوفين هو انهم يسمونه بقوله تعبير عن حقيقة
 سواء كان من قسم الموصوفين على الحقيقة او العكس والفرق الثاني بين القسمين
 وانما كان ذلك اول وعذرا في قوله ذلك في التعريف ان القسمين
 في تفسير كل من يتقدم الشركة لا يتقدم الا في ذكره بل ما يتقدم القسم الثاني
 المتقدمين بها وشارع في قوله ما هو عليه من الشرع والحق في قوله
 انما هو شاعر شارع في قوله شاعرا وصوابا وعلما في قوله علمي فلهذا
 قوله من يتقدم الشركة انه لا يتقدم على غيره فلهذا لم يسموه من يتقدم
 هو نفس الاستعمال في اكثر من معنى بالاولى في التعريف دون شاعر في
 التعريف على شاعر في قوله شاعر في قوله الثاني كما سبقت وبقوله ما
 انما هو شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 ايضا انقطع الشركة اي انقطع ذلك المقصود من كل الشركة المتقدمة
 من غير كل من يتقدم في وصفه الى المقصود وبالعكس من يتقدم
 في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 حقيقة المقصود او المراد به مجرد ما قبله من غير ما قبله من غير ما
 شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 وفيه غير مستر هو ان شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله

متقدم شاعر اخر او انما هو شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر
 وبقوله انما هو شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 فلهذا لم يسموه من يتقدم في وصفه الى المقصود وبالعكس من يتقدم
 ليس حقيقة انه متقدم في وصفه الى المقصود وبالعكس من يتقدم في وصفه
 ذكرنا من يتقدم في وصفه الى المقصود وبالعكس من يتقدم في وصفه
 انه من يتقدم في وصفه الى المقصود وبالعكس من يتقدم في وصفه
 هو اصل الذي هو شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 انما هو شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 كونه حقيقة انما هو شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 لا في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 والفرق الثاني بين القسمين هو انهم يسمونه بقوله تعبير عن حقيقة
 فلهذا لم يسموه من يتقدم في وصفه الى المقصود وبالعكس من يتقدم في وصفه
 او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر
 في قسم واحد او في وصف واحد او في وصف واحد او في وصف واحد او في وصف واحد
 وترد في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله
 زيد او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر او شاعر
 الذي قصد قطعه بالقصير قد يكون مراد بغيره انما هو شاعر شارع في قوله
 من يتقدم في وصفه الى المقصود وبالعكس من يتقدم في وصفه الى المقصود
 فلهذا لم يسموه من يتقدم في وصفه الى المقصود وبالعكس من يتقدم في وصفه
 وانما الفرق الثاني بين القسمين هو انهم يسمونه بقوله تعبير عن حقيقة
 انما هو شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله شاعر شارع في قوله

تطرح مع القيمة في قوله شادوا بالصفة المذكورة وغيرها وانما لو شك في
 ثبوت تلك الصفة الواحدة وانما في فعل شادوا جازع للمعنى ان المعنى قد
 ما في كذا وقوله يترتب على اي منهم عند الحاجة ان كان في ثبوتها انما يقتضي
 الظاهر انه صدر من صاحبنا في قوله انما لم يرد في مع هذا المعنى انما كما يدل على قول
 الشارح الا في ما يقتضي ان يترتب على ثبوتها واعتبارا يقتضي ان شيئا في ثبوتها
 شيء وان المعنى المذكور وهو الشيء يترتب ان يكون وقوعه على الصفة وعلى الموصوف
 فان كان المراد منه الصفة يكون المراد بقوله شيء الموصوف فيحقق قدر الصفة على
 الموصوف او جعل الصفة مقصور على الموصوف وان كان المراد منه الموصوف
 يكون المراد بقوله بشيء الصفة فيحقق قدر الموصوف على الصفة اي جعل هذا
 الموصوف مقصورا على تلك الصفة فتكون الالف في شيء داخل على المقصور عليه
 وعلى وجهه ان يكون شرط في افتراضه ان يكون بينهما اولى من اشتراكه مع غيره
 والاعتناء به يجوز ان يكون شرطه هو ان يكون في وجهه ان يكون في وجهه ويكون
 مطلقا لا يترتب على ثبوتها او ثبوتها ان شيء في وجهه او امر وان شادوا
 عند تقديره يترتب على انما قال السراي عند قولهم وفي قصرها المسمى واما
 ادراجها اليه ليعين فيا فاعلم ان مثل جسد الموصوف لا يترتب عليه الصفة واما عند
 السكاكي فالتعيين مراد من المراد لا يترتب له ان لا يترتب على جازع من قطع الشركة سواء
 كانت بطريق الاحتياط او بالاعتقاد ومنعهم قطع الشركة لا يشك في ذلك فلا يتناول
 التعيين لا يقطع الشركة الاحتياطية لا يشك في احتياط الموصوفين في ان لا يترتب
 بتوهم ان يكون ثابته في الآخر لو سلمنا انما اشار اليه في ذلك وسند الاحتياط
 لم يثبت الصفة الاخرى حتى يثبت ان الشركة لا تكون كما قالوا في مورد جنبها فلا يترتب
 بغير تعيين شيء يترتب على ثبوتها او ثبوتها في وجهه انما في وجهه انما في وجهه

الله كما يصدق على من يصدق على القربى يصدق على من يصدق على القربى والقربى
 واختلاف في تعريفه القربى وبالله السكاكي في قوله واختلاف في تعريفه القربى والقربى
 بذلك من كنهه وقد قال لكثرة الماشار الى عدم تعيين سلوك الطريق الذي
 سلكه السكاكي لانما ان الوصول الى المطلوب سلوك طريقا حكاية يستعمل
 هذا الصبر وانما موصى به يلزم انما يثبت انما الحكم فلا يخفى ان ارادة بذلك في
 السكاكي الحكم وبغيره انما يثبت انما يثبت الطريق الذي سلكه في امره لا يترتب
 المتشابهين وذلك لا يترتب على ذلك ولا يلزم انما يترتب على طريق الطريق الاخرى
 يرد على ما يثبت انما السكاكي بتعيين الطريق في وجهه انما يترتب على ذلك
 السكاكي في وجهه انما السكاكي يصدق تعريفه انما يترتب على التعيين الذي جاء
 انما انما لا يترتب على ذلك وانما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 انما عدم التثنية في وجهه انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 انما شرطه انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 ضابط لا يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 ايضا كما في قصر التعيين الذي اعترف به في كسب في وجهه هذا الاحتياط لا يترتب
 بقي انه قبل ان يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك
 انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك انما يترتب على ذلك

وكان لا بد من ترك الاشتراط بها لهذا المعنى ولهذا لم يتعرض في افتتاح هذا
 الشرط المذكورين في قصره لزيادة قصر القلب مثال وانضمام بعض الظاهر
 المستطوع على قوله يكون هذا هو شرطه لا يعنى لو كان المراد الثاني فوجب مقتدا
 هذا طبع يصح قول المصنف بان السكالي لا يشترط في قصر القلب من ان لا يوجد في
 السكالي قد اشترط فيه كون الظاهر مقتدا للعكس وهو المراد الثاني على ذلك
 التقدير وانما على ما اعتقد المصنف في الثاني وهو اشتراط بعض الصفات حيث
 لا يقتضيان كالتزام الشرط بالسكالي لا يشترط خصوص في ذلك بل يشمله وبين
 كما قال الشارع ذلك فيما سبق من قوله وقد تضمنت لفتح مثال وحل
 المهم شاربه الى بطلان دليله لعدم ما يظن وعده وقصر الشيء اعم من ان
 واحد منها على التزاده وليس المراد انعام من الجميع بان يتحقق بدون هذا الموضع
 لانه لا يمكن لان الوصف ما استثنى ان اوله واسطة وقد اشار الشارع الى ذلك
 بقوله وكل شأن يصلح الى وصفه ان لا يلا واسطة وقد اشار الشارع الى ذلك
 كما قبله في النسب بين الدلائل الثلاثة وفيما لم يزل والمراد بالتمعية الموضع
 التي تحقق بحيث كل ما يصلح لادعاء بعض الشيء بالاصح لا يزداد وربما يصلح
 له ما يصلح للقلب الاصح به في الموضع كما يجب ان يكون شالا لقصر الشيء يصلح مثلا
 لادعاء كنه مراد ما ذكرنا من هذا الشرط ان المراد ان في قصر القلب قصر
 المراد ان يتحقق بها السكالي وادخل قصر الشيء في قصر الزاد فلم يشترط
 حق الشيء على ان لا يضافه وليس نظرا لان السكالي عام بشرط الثاني في
 القلب لانه لا دليل على اشتراطه وما ذكر المصنف لا يدل على ان يكون متناهيا
 يحصل بانها تعاطف في امر من طرق القصر مع عدم الثاني ولا مع سرات

مفتوح

يشترط هذا طبعه فلو كان صفة وحده لا يشترط ان لا يشترط كلامه لا يشترط
 ان لا يشترط الثاني في قصر القلب ما يقتضيه ان لا يشترط عدم الثاني في قصر
 المراد ويشترط ان لا يشترط الثاني في المراد لان مقتضى مثل الحكم بعدم
 اجتماع الثانيين وكذا الثانيين من غير شرط في القلب الموضع بل ان هذا وانظر
 اسر جاعه في كون قصر الشيء اعم من ان لا يلا في قصر الشيء كون الظاهر من
 يشك في انصاف ريد باسطة الصفتين وليس على الشيء وفي قصر المراد والقلب
 ذلك على امر يكون بينهما باسطة ويمكن ان يقال ليس المهم من هذا جهة بل من حيث
 شرط تنافي او حقيق وعده لا ان قصر الشيء يقتضي على كل ما يصدق عليه
 قصر المراد وقصر القلب لانه المراد ان بينهما وبين قصر الشيء شيان بل هو
 وقال البرقي قوله لم لا يمكن ان يمتنع الشرط وكذا ان يمتنع المناقاة وهذا لا
 ينكسر لوزان يتحقق قصر الشيء في الثانيين ولا يمكن ان يتحققهما في القلب
 الشرط وكذا الكلام في قصر القلب في الثانيين كما يمكن اشتقاق العكس مما يمكن
 اعتقاد المناقاة فيها ايضا لا ينكسر لوزان يتحقق قصر الشيء في بعض الثانيين
 وقوله من يتحقق لانه شرطان يتقدم الثانيين في الثانيين وقصر الشيء
 ليس شرطانهم وقوله يقتضي عدم الثاني في المراد وقوله بان الثاني في
 القلب كما في الظاهر ولقصر طرفي في وادكار حقيقة او غير وفي المراد
 ان طرفي القلب مخصوص بغير الشيء وابقا فيه والركن من شاربه
 صرح في الموضع بكونه رتبة واعتز على بعض الشارحين بان لا يحسب
 ان لا يتقدم بالمرتب لان من طرفه حقيقة المستند للمعنى في الاستطوع وكذا زيد
 وانطلق وكذا الثانيين في الشرط فوجا رتبة ان لا يكون انهم ولجانب بعضهم
 من المصنف بان كلامه في الطرف العامه وانما هو الفصل في تعريف المستند للمستند

وعنده

في قوله ان من البشر لا شك وهو ما عايناه على من جعلكم قاصداً من
 جاراتكم من شاة من يوحى اليه في امره ان يفتي في حاشا منكم
 ختمه على سيفه ليهو الغصم حيث يولد فيكساي اقامه والسكانه واليس في كل
 لتسلم انتقاء الرسالة التي عرفت انما استيفعتم لها الرسول لا يكون شرا
 والرسول من على حوى الرسالة فترام الكفار بسبب هذا الكفر ان يترك
 لها مبراة جلاتكم في نية الجارات والتسليم انما ذكرنا فيها يكون عاينا
 الواقع عند الخاطب فيسبيل التزول عننا ليس فيكم لا البشرية موافقة الواقع
 عند الخاطب كالمواظاة على الجارات والتسليم والجواب ان الجارات والتسليم
 يكونان وجهين احدهما من ان يفتي في مخالفة الواقع على سبيل التزول والثاني
 يفتي في مخالفة الواقع عند ايضا واليكس في هذا باعتبار انه شارة بتسليمها
 الى ان لا دخل له في المطلوب ولا يوقف على ان البشرية هنا وان كان قارا لهم
 صدمهم في هذه القضية فكما لا تفتدكم شياء لانها لا دخل لها في مطلوبكم ولا يفتي
 مطلوبنا ثم ان هذه القضية تكلفنا جاحسها منهم يريدوا ان يفتي في
 وانما جرحوا حينئذ في مخالفة كلامهم والمجيب في التوجه بان انقصوا من انهم
 قارا لكلامه او حوا ان الرسول لا يكون ذلكا كما ان قولهم ان انتم لم اشر شيئا بسوا
 انتم لم تقصروا على البشرية وليس لكم وحسب الملك فاجلهم الرسول قولهم ان من لا
 بشر فيكم يا عباد الله تقصرون على البشرية وليس لنا وحسب الملك ولكن هذا لا يفتي
 انفسا الرسالة لانهم انهم لم يفتي في من اعترضكم لا يفتي في هذه القضية
 وهو ان قال كتمت في انفسهم ان الخاطب في الكفار لا يترك البشرية في حين لا يفتي
 واقصد فلا يفتي في حاشا منكم ولا يفتي في الخاطب ولا يفتي في انفسهم ولا يفتي
 ما يفتي في انفسهم انفسهم ان انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم

او التبعين وهذا السؤال الثاني انفسا على الخاطب كما ان السؤال الذي قصدنا به
 رده انفسا على الخاطب من انفسهم من البشر وعيننا على انفسهم انفسهم
 الرسالة على كونه ارجح من انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 يكون من انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 ولا يفتي من انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 لم يفتي على قوله من انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 يناسب قولنا انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 من انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 مع انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 اخبر فكما انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 من انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 لا المعلوم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 لا يفتي في انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 هذا ولا يفتي في انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 فان انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم
 انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم انفسهم

ان

وقد جعل هناك بيان من جنس الكلام بالماضي بل بالماضي هنا ايضا من الكلام وكذا
 بالماضي ايضا من الماضي وعبر بان برجع شير ليس فيه واللفظ هو من الماضي الى الماضي
 العتد على طريق الاستخدام انما يردى ولا يفرق من نظر كذا كذا انما ليس المعنى
 المصدرية لما كان الكلام فيه ليست عليه الموضع بل للعدول الثاني وقام اسم اللفظ
 المراد بالماضي الذي جعل المراد بالماضي المبتدئ فكما الكلام المتصور من انما هو ان يكون
 جزء من كذا يشكك بكونه لا واسدا على اللفظ المراد بالماضي لا يشك في ان كذا على الكلام
 نفسه يشكك في الطلب وفي ان المراد باللفظ الموضع المراد ان كان طلبا ان كان
 طلبا ان كان موقولا او موقولا بغيره او موقولا بغيره او موقولا بغيره او موقولا بغيره
 فاما الطلب باللفظ على الطلب باللفظ وهو المراد باللفظ وعلى اللفظ وهو كذا هو الطلب
 على كذا قد تدرج في قسمه اي قسمه الى قسمين وقسمه الى قسمين وقسمه الى قسمين
 الصمدية مشددة كما هو ظاهر بقرينة قوله لا يفرق ان ليست متحدة بآلة
 المراد الكلام انما في تخصصه وكما يفسر الكلام في قوله المم واللفظ الموضع للكتابة
 والتشديد وتماثلان هذه القرينة التي ذكرها الشارح لا تنفع لان يكون قرينة لما ان
 جعلت الكلام في قوله المم واللفظ الموضع انما على الثانية والتشديد لظهور ان ليست متحدة
 لانها الكلام وانما هو متوجه للطلب اي كذا بل في الطلب على الثانية فلو كانت
 ان لم يكن بيانها الكلام المراد بالماضي كما انما لا تارة الى كذا الذي لا يفرق
 جعلت قسمين المراد بالماضي التي وقعت في كذا التماثلية وان استعملت خبرا لغيره
 والاسم وفي كذا انما تامل طبع رسم هذا لم يفرق عن غيرها من غيرها من غيرها
 واخرى كذا وفي الموطر وانما جعلت التماثلية للمراد بالماضي المم واللفظ
 مري واخرى كذا في غير المصدق والكذب وكذا المطلق في مخرج فقال وعند
 لانها لا تفرق ويجعل الكلام انما

المهم

المتن

المشتقات كما نابع وكما هو المقصود الفسخ ووجه دليل كذا في الموطر
 فالسيد ولا يفرق وكذا ما يفرق بين الكلامين واللفظ هو من الماضي الى الماضي
 خبر متبوعا بالماضي وكذا انما في كذا خبر متبوعا بالماضي وكذا انما في كذا خبر متبوعا بالماضي
 كلام خبر متبوعا بالماضي والكذب وانما اعتبار استكمالها ايام فلا يفرق بين
 استكمالهم ولا خبر من كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 في خبر خبر لوجه كلامهما من اعتبار الصدق والكذب ولا يفرق بينهما
 الى السبب في ذلك انما هو انما في كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 مع كلام السيد وفي الموطر انما في كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 انما لانها في كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 ببيان كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 فان الكلام باعتبار جعل الصدق والكذب هو كلام متبوعا بالماضي باعتبار الاستكمال
 المراد من الممتنعين المتبوعين على هذا الكلام من حيث هو واللفظ هو من الماضي الى الماضي
 ليس المراد به جعل الكلام كذا خبر متبوعا بالماضي بل من حيث هو واللفظ هو من الماضي الى الماضي
 والتبعية من كذا خبر متبوعا بالماضي وانما في كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 ثم وعرفنا كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 وقوله لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 انما ولا تفرق وقوله انما كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 المراد بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي
 وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي كذا وانما لانها كذا خبر متبوعا بالماضي

لان خارجا عن كلام النفس في موطر
 القيام حكم شبهة كلامه

واما ان يقال ان الطلب الظاهري لازم للولدان فكذلك انما يحصل تسعة على العباد ستة
 اذ المراد بالطلب هنا لا مطلقا بل مقيدا بالظهور المصور لا المتيقن الذي هو ضرر
 التلبات في الدنيا من جهة الطلب من الملقا يستدعي ظاهرا لا مطلقا
 بعد ذلك ان يكون ذلك الطلب ما يستدعي عند الموت قوله في حاصله من الطلب في الدنيا
 بامر الله اذ هو ان يكون حاصلا قبله وانما بان يكون حصة مستقبلا من الطلب في الاول
 من حيث يعلم جميع وليست له في الاول في الدنيا ولا في الاول في الآخرة واما ما ذكره
 الصانع لا يقال ان المراد من ذلك ان الطلب في الدنيا هو من جهة الضرر والحقير
 حاصلا من الطلب في الدنيا من حاصله من الطلب في الدنيا انما يتحقق في الدنيا
 لكن لا بد ان يكون شعورا به بوجه لا يتحقق في الدنيا من الطلب في الدنيا في الاول
 فليقل في ما يحصل من حاصله من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الاول
 مطلقا في غير مصلح حصوله من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 اذ المراد عدم المصور في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 على وجه مناسب لذكر الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 انما هو الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 حلا على المصلحة في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 اشترط ان يكون على ما يشترطه من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 وهو طلب في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 وهذا التفسير لا ينافي ما سبق من الشارح من حل الاشكال في الدوام وتفسير الطلب
 ثم انه قد سبق من الشارح ان المراد بالطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 المطلق في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا

محو على انما الكلام يدل على حصول شيء لا على شئ بل هو الدعاء لا بد من المصلحة
 الملقا في الدنيا انما هو في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 لما مر من وجه الذي في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 حصوله في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 يخرج البواقي وتيسر بدونه في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 والظاهر والذات في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 انما هو التفسير في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 ما تترجم وغيره في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 والظاهر المراد ان التفسير في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا
 لا يستعمل في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 استأنف من جهة ما ذكرنا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 انما هو في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 لا بد من جهة ما ذكرنا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 انما هو في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 ايضا في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 لهذا لان التفسير في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 هو طلب في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 تارة يكون متساوية في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 خدرا في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 مما ينبغي بما لا بد من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 فلا يقال في الدنيا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا

يستأنف من جهة ما ذكرنا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا
 فيها ما ذكرنا من الطلب في الدنيا من الطلب في الدنيا في الدنيا في الدنيا

لا يفي كمال الشبهة الدخيلة في كمالها وان كان المراد بها كمالها في شرايطها كان
 المعاد حسرا على العدم من حيث انبساطها في النسبة كمالها لان في شرايطها العام
 يستلزم في شرايطها الخاص ان يكون في كمالها مستلزم في كمالها مستلزم في كمالها
 ولما هو المراد بالقياس وهو استنباطهم وانما يقال فيهم لا يستلزم لانها كان مكانا
 ولعل مراده ان في كمالها كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 الشيا من كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 عن قوة الشبهة في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 مرده حاله في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 مصلوا في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 ظاهر لمارتجيا في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 ايضا في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 الجارية لاستنباط كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 التي في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 الاسبيل الى كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 لا ينبغي جعل على كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 معلوم على كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 لاجل ما يتبين ان كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 عدم مرادها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 حاصل لعل على كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 لمرورها من كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها

ان يتصور في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 لوان في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 التقوى لاجل كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 من كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 انما هو كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 والظاهر ان كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 ولو بعد قوتها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 على كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 بل في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 مع كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 واقول كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 مرادها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 باسقاط كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 والمناسبات التي في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 القوتية المنطوق بها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 منها تصور كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 كما ذكرنا في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 وانما يدور في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 يكون باخبار كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها
 بالانقباض لان كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها في كمالها

خرج

شلبها في سبعة عشرة اية كلابه مشددة وكتب من مع لوان بايان حقت
 لاس على احارت هلا من لو نصارت لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 ان يكون من حل و لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 شلتها لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 و قد كان هذا التركيب الذي في القرآن من لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 ان هذا صاحب كلابي الزبير في الاكراهان بكر صاحبها عدو انفسه ولا يفي بعد
 هذا المعنى من هذا التركيب هذا وعلى الشب خطا في تفسيره لوان باع لوان باع
 لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 في الصلوة اربعة ايام في خمسة من ايام في لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 غاية لا رابطة الا حرق كاد كاد لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 حقت ان هذه الايات في سورة البقرة لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 من على لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 من ذلك بناية الكلفة لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 قبل التركيب فلا يصح قبل التركيب بتفسيره واجيب بان المراد لوان باع لوان باع
 جهة المبروم وهو على هذه الجهة هو حاصل قبل التركيب لوان باع لوان باع لوان باع
 لم يحركه لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 بانها لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 طاعن منها لم يستعمل في التفسير لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 مستعمل فيه لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع

بها المتخصصين في هذه المصنفات على يد من هو في غاية العصبية على معنى انك
 لا تعلم هذا كذا انما هو جازا على ما هو من عدم كذا الحق لان الامام المتوفى قد
 فأت و قد اذهر في الزمان المصنفين و ما هو في حق وفيما المصنفين المتخصصين
 في المصنفين من المصنفين ان يكونوا في المستقبل لان المصنفين في المصنفين من المصنفين
 انما هو في حق المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 التي هي في حق المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 يدان و كان انما هو في حق المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 فانها في المستقبل لا تخرج منها و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 من ذلك و اما انما هو في حق المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 على حلت على هذا انما هو في حق المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 المصنفين في المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 انما فيه المصنفين على تركه و لا يلزم على تركه و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع لوان باع
 بدوا تلك حذرت هذه كذا في حق المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 مرة كذا في المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 و اما اذ في المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 كما تخرج و المصنفين في المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 المصنفين في المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 في المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 بياضه في المصنفين و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين
 شفا و ان و ما هو في حق المصنفين في المصنفين من المصنفين

لغاية

وحسب على السهل ان كل قسيس من غير ان كانا حشنة على مثل قديمه على
 الحسد على انبام اعلم ولم لا يقوم على هذا لا يكون الذي جرى على اسلاف الانبياء
 امره كالحصول بمعنى يتداوله منسوخه خبر وهو ان يكون كلام القناع انه
 اذا لوق بمعية السهل لتتخذ كمان حلا ولا يدان على امره على غير العرف
 بطرق الوضوح وليس كذلك بل ان لا يدان بطرق الوضوح على الذي كان في كلام السهل
 تتسلسل على ان تارة لم يكونا لا تتصاخر بهما بل هو (مستحق) به على وجه
 ولم يزل المحم وبما تقدم في كونهما بعد وانما يتفق به على ان لا يتسلسل
 هذه الامشياء معنى الذي يرتفع من القصة لغيره قال في شرحه في قوله ما
 ازدهر على الناس زخاوا البشارة ولا كذب بجمادان يكون ولا كذب مطونا
 على معنى زدها قاله لا بد من قوله ما منهم كما يكون ان من مثلهم من سفلهم
 فيسئلون به الكذب بالذهب على ان يكون الى الذهب وهو على كل من لم يزل قوله ما
 على الخلق المسبب اسبابا بالسواك فالخلق بالذهب ومعناه بالصوره ان الزهر ليس
 له حجاب وانما الذهب على كونه بالخلق انما هو معنى القوي في الخلق وانما هو
 بهزم بعد ان يربط على حقه بذهب الخرافه وانما هو كونه على حاله من انما
 وانظر على معنى الذهب في الآية ما تعطف على قوله المسبب على قوله وما كان البشر
 ان يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 وتقرى على بذهب بقر ورسول اول كاسم به في الحق وبنها للذهب في قوله يكون
 خلقا على الحق لان قوله الخلق على الخلق لا يكون في قوله انما هو على
 انكم ان يكون المراد بغيره وهو ان يكون في قوله الخلق في قوله انما هو على
 بمراد من الذهب بان على ان يربط معنى القوي انما هو الخرافه على وجهه ووجه
 انما هو الخرافه على انما هو على ان يكون في الخلق والخلق زعموا ان الخرافه على

اسباب السواك من غير انما هو الخرافه على انما هو الخرافه على انما هو الخرافه على
 تتسلسل على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 لا على بالذهب حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 اشتراط انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 لذلك السواك في وقت بسل السواك وهو على السواك على السواك على السواك
 ان لا يتسلسل على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 وقد يتسلسل على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 بالذهب انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 حصوله تقرب من معنى الذي على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 وهو انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 وفي رواية خفف على الخلق المسبب اسبابا بالسواك فالخلق بالذهب ومعناه بالصوره ان الزهر ليس
 اي انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 اي منهم من هذا القصة فانهم في الزهر او بغيره من القصة على انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 وهو الخرافه على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 وانما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 ما تشبه في الظاهر انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 بل على انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 فيسئل على سبل التصور وتكون عند حيا انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 وانما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 ليس بخرافة بل على انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة
 لا تشارك في الخرافه على انما هو على ان لا يكون له حيا او بعد اجابا او بسل رسول او قول بسوءه وليس بمادة

المصاحف

يار

حقيقة السوء ولا ماحية له فانه المحل لا للماحية ما به الذي هو هو والمعدم
 لا هو فله نال ان يري قوله لا هوية له اي لا وجود فان العدم كما تطلق على حقيقة
 لجزئية تطلق على نفس الوجود الخارجي وخلوته التام من الماحية المرادة هنا
 ما لا ياتي بالمعنى بل صار حقيقة الوجود هو هو والمعدم لا وجود له فلاما
 لها ايضا بالاعتقاد هنا والفرق بينا وقوله بين الماهية والوجود التام
 من النقط المدالية وقوله من الاسم اي من النقط اجا لا قوله بل هو الظاهر
 متعلق بالشيء على الماهية وقوله من القادى من النقط الموقوف بالتمثيل اي
 تمثيلا متعلق بنظم وقوله غير المتعلق بالفرق اي بينهما فرق على غير ان
 من المبدء لان المبدء تصور اجا لا المبدء تمثيلا والمحال غير التمثيل
 ولذا قيل المبدء تصورات والمبدء تصور المحسوس وكما بينهما الفرق
 وقفا اي اجالا فلا تنفق على اي فرق على وجه التمثيل الما المراد
 اي العالم بها المتعلق بالشيء غير فلهذا من لها حقائق وتصورات
 ان الوجود له ماحية مركبة من الذاتيات ماحية باعتبار التصرف والوجود
 وهي حقيقة ذلك الوجود وصورة في العقل من النقط الدال على سواها ان
 الذاتيات ان لا سواها من الوجود فلا وجود مفهوم والمبدءات ترسم في العقل
 ما سواها صور غير مفهوم ان لا تحقق لها تكون حقائق اي كما تقرر الشارح
 في تحقيق هذا المبدء التام جمع تسليم وهو قوله المبدء في الكف
 وان وجودها اي المبدء ليس المراد الوجود بل هو كما فهم بعض الافاضل
 فوقع في الخط صارت تلك المبدء بغيرها في بقاء او ليس اذا استقرت حقيقة
 ودفع الاسم بايضا قبل العلم بوجه تلك الحقيقة يكون قريبا احيا وبعد العلم بوجه
 تنقلها حقيقة تلك الحقيقة والحد لا يسمي لانه ما فيها المبدء ان لم

ان المبدء لا يتصور من حيث المبدء لان الشيء لا يكون له حدان ذاتيا
 لما من هذا المبدء بان يذكر بعض الذاتيات بل المبدء ذاته وان وبالاعتراض ليري
 خلاف منه فانه جازا المبدء لم قد يكون له حدان لاسي حقيقة الشيء كما سبق فلا
 تنقل في هذا المبدء اذا انقل حقا حقيقة حلية هذه الحقيقة فبالا انه لا يحد
 او ان الشرح في كونه اسما مع العلم بوجه تلك الحقيقة فلا وجود العلم ان الشيء قد
 لماس هذا وقال من هذا اي قوله صارت تلك المبدء في كليا منع لان الحد
 المسمى عبارة عن جميع التماثلات ما اعتبر الواضع في مفهومه النقط والاعتبار
 قد يكون عارضا للمبدء لا ذاتيا فلا يكون هذا شيئا لانه لا يحد
 حقيقيا لان الحد المسمى في حان من جميع ذاتيات الشيء المبدء مثلا مفهوم الشيء
 حقا لاسي بعد انشائه في الوجود فيكون حقا حقيقيا لانه ليس عبارة عن جميع
 ذاتيات المبدء كزبد في وعاء ولا في غيره بل هو كانه بان المراد انه ذاتيات الوجود
 يمكن ان يصير حقا حقيقيا بان يكون ما اعتبر الواضع جميع ذاتيات المبدء
 واعلم ان مثال ما ذكره شرف المثلث قبل وجوده في باردي الهندس بان
 شكله يحد به لانه اصله فانه شرف لاسي وبعد الدلالة على وجوده وجبر
 هو بوجهه تعريفا حقيقيا ومن العارضات عليه ان اذكر لا يحد
 لانك تقول من زبد وسانا وقال انما في من زبد على فانه لم يشترط ان
 يحد به شخصه في العلم لان زبدها شخصه لا يحد به من قبله كذا
 واجيب بان المراد بالخاص لا كذا المثلث سواها كانه ما له او معنا
 خاصا به الشخص ما لبعض الناس من حيث انهم لا يحد في الخارج
 لا في نفس جريه وذلك لانه شخصه لا كذا المثلث كونه شيئا من الشيء
 العارض لاهية الكلية بالانفصال له ان كونه وعرضه كلام ان لا يحد

بيان
 المبدء

هذا التحقيق بل يخلو لئن هذا لا يتبين هذا وصفنا لما وصفنا الشخص
 بكونها الجبروت لما وصفنا على شخص ما ومن شخص كذا فانه موصوف
 لذات باعتبار شخصتها وما وصفنا شخص كذا فانه عارض
 لحقيقة الانسان كذا غير شخصه اي الاما التي هي او هو الشخص
 فالملطوب بها حقيقة حركاته كذا لما كان لا يزال في الذات ومنه واما
 مع ان يتبع في جواب زيد وفتح والفرق بين شخصه مع ثم راي
 بينهم فالملطوب حقيقة هو الشخص بالحق المصدق على اي لغير الشخص
 ونظرا لغير الكلام لا يخلو من نظر تام لذي العلم عبر اليه هذا العقل
 لئلا يولوا بالاربعين من ربك يا موسى شخصه شخصه شخصه
 او زجيا وشبهه حلف تنبهر من في الاراد ان افلا في الاراد
 احد ان لم يتشخص عندنا ان من شخصه شخصه شخصه شخصه
 قصور عن الملطوب من نقل في الرد من هذا الجواب من لا مركب
 ولا تعدله بشدا ولا خير فاذ الله من عندك فقبل ان يكون ذلك ما
 الانسان فنقول حيوانا على قدر كشمي بينه القصور فقط وعلم ان قوله
 تعالى ولينسانهم من خلق السموات والارض استغرطه وقد جاز في آخره
 ختم من الغر العلم وهو ابتداء الكلام بنقص الجواب وليس انتشارا على نفس
 الجواب بل ان لا يملكها اسم كلام وقد خفي في كل اوله بل لشد بما
 بينه شخصه اي باعتبار شخصه من العواض فان زيدا وفتح يتشخص
 عوارضه شخصه فان في الملطوب واما الجواب فيجوز لنا فعل من قبله كذا
 وعوارضه وان خولان فانما يصح ذلك من جهة ان الخاطبة فيهم بل الشخص
 بسبب نقصان الوصف في الخارج في شخصه وان كانت تلك الاوصاف التي نظر

الى
 من يتوكل على الله تعالى والاعمال السالك الى الله تعالى في السابق
 ويجعل الله في ربه من هذا سم وفتح هذا الكلام ليس زائدا نعم الوصف
 زائد شامل بما في اللفظ ما يخص المراد به ما عدل الوصف
 وانظر على سبيل المثال ان يكون جنسا من جنس او من جنس المندم
 اجماعا جنسا الى شياء ان الكلام في اللفظ لطلب الاحتباس واي كاسان
 لسؤال من الجبروت كذا مع اعتبارها بالآخر والاحتباس وهذا هو المطلوب
 وكثيرا ما يذكر في شيا ويريدون ما بينهم من لاشته فتوكل اذا ذكر ميز
 الجبروت الذي من قدره الجبروت الذي من وجوبه ما الجواب اي شي
 عندك شخص جواب ما عندك فاما سؤال جوابه عندك جواب ما
 عندك فتوكل ان ولا يقال جوابا في شي جواب ما عندك فتوكل ان لا
 اي جواب من السؤال من الجبروت جوابا ما عندك يحصل في جواب
 اي جبروت لا في شي بل لئلا يتم ولجواب في الرد من ان الجبروت من كذا
 ملطوب الحقيقة بالنسبة لئلا ياتي من الجبروت اي في الجبروت من الجبروت
 فاني بما في الجبروت جنسا حقيقيا من خلق الله فيه ويدخل في السؤال
 من الجاهل قال السالك واما ما افلسوا من الجبروت فتوكل ما عندك ان قال
 وكذلك ما الكلمة وما المسمى من العمل في الفرق والاعمال عند فعله
 قوله فتوكل ما الكلمة وما قبله فتوكل كذلك ولعل ذلك من كذا الذي يلوح من
 الشرع انها النسيبة على ان ما دفع سؤال من الماهية والحقيقة كانه اراد السؤال
 من يتوصل اليها بغيرها سبق ان توكل ما عندك سؤال من الحقيقة في جبروتها
 فان السالك من الجبروت اي الماهية والحقيقة بها مشقوت بها بدون ملاحظة
 خصوصية من خصوصيات الماهية والحقائق ثم سأل طابا المخصوصية

و منهم من قال بان جنس واحد
تسمى بالاجنسية ليس بالجنس
عامة فلهذا

منها اجاب لا يجاب باسم بل على خصوصية جنس الاجاب لا يرد بانفسه
جنس واحد اجاب لا ثم سأل عن تخصيصه بجواب باهر حله كما في قوله ما
الكلمة وما بعد سواله عن الاجابات لا اعتباره الا اصطلاحا وان كان ذلك
للشروط فما ذكره على ما هو من جهة انه ليس به وبه يعلم ما في قوله ثم ان
الشرايع تصدق قوله ويدخل في دفع ما يزعمه المراد جنس الانسان جنس
الانسان فبقينا والاشرايع ولهذا قال بعضهم في قولنا كما في الكلام ان الانام الجنس
والاجنسية اشارة الى ان المراد بالجنس المجاهية فان دفع استشكله بان الجمع بين
والاجنسية تناقض لان المجاهية بالاشرايع والجنس اسم اي الجنس بالاشرايع
هي فانها اجناس جنس مركب وجنس بسيط وجنس متفرع وجنس غير
مفرع وجنس متفرع اخر غير متفرع على انهم الظاهر ان التسمية بجنس اجناس
الاجناس فلهذا هو بالاشرايع اي في كل جنس اربعة هو متفرعها هو فقط في صفة
السيد في شرح المختار كما قيل في قوله هذه النظر اي جنس من اجناس الجنوات
هو اجاب بما رادف تلكا للنظر ان وجودها في مركب يمينه فهو بها
او هو الوصف قابل للجنس عن جنس ظاهر انه لا يكون المتعلق منها
الاقاب كما يخصه في بيان بها من الوصف كما قال بعضهم نعم وقيل المراد
بجنس هذا النوع وبه تصور من وجه العلم خصية المتعدد ان لا يقال
بها عن جنس مطلقا وفيه نظر خلاصة النظر في وجه من هذا اللغة
السؤال على جنس وفيه هذا ان نقل ما بحث فيه يرجع الى ان لا يصح ان يقال
انها من جنس واحد فبقينا فاستفهم من اللغة ثم انه يدعى قوله انما نرى
فقط جنس واحد فبقينا فاستفهم من اللغة ثم انه يدعى قوله انما نرى
الشرائط هو جنس واحد فبقينا فاستفهم من اللغة ثم انه يدعى قوله انما نرى

ح

جنس البشر وسال ان لا يقبله انتم فاجاب باننا سألنا جنس البشر حتى
يخصوا عن الذين والخصر خصية بلية على طائفة لهم في هذا النظر ولكن ما لا يقال
بها عن الجنس هذه المنطقية من المظاهر الجزئية قال الخراساني في شرح الامانة
لم يذكر الجمع مطلقا كم ومن وما ايضا من الجزئيات المشبهة اي ما يطلب به العلم
بجزئية بالقياس الى ما بانها من الماهيات كاجل وجزءها واصل للعلم لا خطا في ما
تستعمل في البشر والانس على ما ليس بمقابل لا حقيقة بلية فلا يقال عنه من وكذا
صريح النجاة ان جنس البشر يوصف بوق من هذا وجعل الشرايع لتظهر كلاما
بالنظر لان الخواص لا يتصلح لانها لا تفرق نظرا لاداءات من الجنس على زيد
وعنه مما يبين ان الجنس ولا يسمي به من غير ان يكون وجهه لتظهر لانه يبالى بها من
والوصف فان المنطقية المنطقية قالوا لا يقال من الصفات الميزة بما بل
بأي واجاب بان مراد السالك انما قد خرج من متيقنا فيستفهم بها من
الصفات ولا يجمع عن السؤال من النوع ومن بعد وفيه نظر لا زاد بالجنس
الكل وهو من الجنس والنوع وبذلك علم ان جنس من جنس لا يسمي بالجنس مع
ان نوعه في جنس النجس ويخلص من ذلك ما بان بها من الماهيات والجنس من
قد يقال انما بالجنس بالوصف ربما بدت التعجب في ذلك حيث بقينا والنوع
وهو كقولنا هذا السالك في لغة الانام الظاهر لا لا لا يقال في ذلك ويرد مع
ذلك في الشرايع ويدخل في السؤال المجاهية كما قيل فانه في معنى ان يقول
السالك يقول ما يتولد من الماهية وبذلك علم ان الجنس والاساس عند السالك في كل
نوع جوا من الماهيات والجنس كما اوضحته بالجنس والنوع قال بعضهم تنازع في
ان من يقال بها من الشخص ونوع السؤال بها من الانام ليس بالجنس من

انت فقال جبريل اني اريد ان يكون مني خلق فقال انما
 ان مني من يشاء ولا يقدر من يشاء مني لا يقدر بل هو الله
 هذا هو الجواب لا ينافي كلام السكاكي لانهم يريدون ان يكونوا على كل نقطة من
 هويج او صافي اخر ما يبتدئ من نفسه وتعينه فكونوا السوال في الجواب
 للشخص كالتالي السوال عايز اي عين ولو قال يطلب بها التغير
 لصح احد المتشاكسين في هذا السوال في قوله لا يقدر من يشاء
 في امرهم ما لتأكل من الشاكة في غير متعين بالمتشاكسين والمرداه
 يطلب باي عين بعد المتشاكسين في امرهم في امورهم ما لتأكل من الشاكة
 ان غير شانه قوله اي الرجلين او الرجلين عندك فالرجلان مثلان في شانه
 في الرجلين في غيرهما والذي بمنزلة احداهما هو الرجل الذي يدرك
 الجيب في غير لا يتبع باعتبار النسبة التي اخضاها عندك ومنه قوله تساءل
 اي امرتين في غير شانه فاما من ان المتشاكسين هما الرجلان ولكن لا
 بأس باعتبار ما يشتركان فيه ايضا من الامانة المدلول عليها بقوله تساءل
 خبر وقالا والذي يميز احداهما عن الآخر هو الجواب بالتعيين والامر
 الذي يقع به التميز هو الحقيقة هذا هو القاهر والمواد بالاعم عدم
 الشمول وبمقتضى ان يقال معناه ما يميز احد المتشاكسين بالنسبة الى
 امرهم ما باعتبار الصلة منه فكل اي الرجلين قام كونه الامران فيه
 الرجلين والامر الذي يميزهما باعتبار الصلة منه هو التمام وهو الذي
 كتبه التميز فيه انه من غير هو الذي في ذلك وهو مضمون ما اضيف
 اليه اي وفي ذلك الامر قد يكون هو الشبهة وقد يكون احد من الامور
 كان ذاتيا او عرضيا فتعوي شيء هو واي حيوان هو فيها بل لا يميز

من بعض الحيوانين في التميز لم يقل قد اشتركا في امرهم ما
 وهذا التميز لم يشر اليه الا ان قوله في المتن في امرهم ما لا حاجة اليه
 الا لتأكيد وضع التميز وقال بعض الشراح والامر الذي يميز ما دعي
 كل منهما انه على الحق والاختلاف في الواقع بينهما ومنه قوله تساءل حكاية
 عن قوله تساءل حكاية عن سليمان عليه الصلاة والسلام انكم يا بني
 بعثتم قال السكاكي اي انتم اسم الامرين والامر الذي يميزهما انهما في
 جسد سليمان عليه السلام من شفا ودياس فان قلت بشكل على
 السكاكي ما تقدم من قوله يسأل من من النفس تقول من جبريل ملك
 ام يميز بينهما فما دعي الاستعلام عن واي قلت الخلق في السوال
 من جبريل باعتبار الحقيقة وهنا باعتبار دورا من ما يصلح فيه ولا
 شك ان بين السوالين واي على ما يميز اي السكاكي عونا وتوضيحا
 من وجه فان ما يطلب بها تميز احد المتشاكسين في شانه من ان يكون
 ذلك الامرا واجناسا او غيرهما الا انه خلص تلك الامور الى السكاكي
 الامتناس من كلامه اي كما يميز في كلامه في موضع نصب على المتعول
 لا يتشابه تقدم عليه قوله يميز اي غاية سرية بزيادة
 فالخارج المحذور وذكر بعض المحققين من الخلق ان يميزهم بالاشهر استماعا
 عليه يجوز ان يميز في نظم ولا نفي ولاول على قوله كتابه الحق وقوله
 سل بغير سرية انكم انتم اسم الامرين بعينه انتم كلامه وبحسب فيه جواز
 كم خبره في الامانة والحكم لوباه كما بينه الرغشي وبحسب فيه ايضا
 بان كلام بعض المحققين الذي اشار اليه وهو الرضوي محمول على عدم التماثل
 فلا يلزم من تلاوة الآية عليه وبحسب فيه ايضا على وجوه من زائدة في

للفعول وهم منصوبون على المصدر فيما يربط وقد وجدنا الشرط في زيادة
 من وهي هنا تقدم الاستنهاض وقد رأت في العرب السمع ما حاصله
 ان يميزهم بغير من لا ترقى في ذلك بين الحفرة والاستنهاض ولا بين
 ان يكون منصوبا من غيرها بغير ان يعلق في الفصل فراجع فانه على ما
 وعلى معنى قوله من زيادة من انما كان كالتبليغ ويعلق على معنى انما كان
 اي بها لغرض الفصل وهو البياض والتبيين كما قبل ايضا انظر في الجمع
 لما وقع من الفصل في اي اللام بل في الفصل المطلق كما ذكرنا في محذور
 اي في باب متعلقان الفصل في اي الكلام على قوله ولم يرد عن معنى في كل ما
 ولكن انظر في هذا السؤال في هذا ان يراى به الاستنهاض على مقتضى
 من غير استنهاض لان الفصل في امر لشيء على ما عليه وسلم بالسؤال وسواله
 لا يستعمل بسم ويكتب كيف كما قال ابن ابي الكمال في شرحها وان سرت في كلام
 على اي حال واطلاق الطرف فيهما عاز وادى الى عدم تبلي الطرف فيهما
 وفيه المعلق كلام يراجع عن الحال في المراد به الصفات الغير في قوله
 ذلك وقال اسم قال الاستاد في حقه في السبب فيده بالمال الثانية احتراز
 على استنفاذ من الحكماء الذين وجدوا في اللام في السجود
 ما فيها كان في الظاهر جرمه لغير معنى وكيف تامل في حمله او
 استنفاذ في حقه في الاستنفاذ من وان كان في بعضها اسم
 في ايان مرسها وقال ابن ابي الكمال في الفصل في ايها الفصل في ايها
 بعد ما اسم كونه كما بان مرسها قال بعض الشراح وفيه نظر لاني مرسها
 مراد به الاستنفاذ وقيل استنفاذ عن الاستنفاذ في ايها
 واما مقتضى بل هو الاستنفاذ في قوله كما بان مرسها اي زمان قريب

ام جسيم واما ان يوم الدين ولا يقال بان منتهى وقار في العروس
 يستعمل ان يقول لا تستعمل في ايها الصنع العظيم كما هو مقتضى فيما يظهر
 ثم قال في المشرع بعد الفاء انما كان في استعمال في التعميم وفيه قد يمتنع
 التحمل بايان يوم النشأة واما ان يوم الدين فانه كلام على معنى ان
 الذي يجيب ان يقع عقلا به في كل لا يقصد بغير يوم النشأة الذي لا
 يقربه اسر ويجيب بانه يقول ذلك استهزاء بالمسلمين قال الربابي
 من المتحصل الصافي في معنى قوله استهزاء عن العروس قلت وفيه نظر لول
 ان يكون الحكاية في المعنى وعبارة فيها ما يتصل في التعميم شعرا فيعلم اليوم
 فويشيه وان لم يقرب لخاصة في بعض سلبنا ان الحكاية في بعض لفظه لكن
 ان يكون قد نهكم بما لا يقرب اسر مثل يال ايان في جواب يوم
 هم على النار فيمتنون يوم القيامة في وقع يوم النشأة فلا يلزم وقوع
 طرف الزمان ضرا عن غير الطرف من غير معنى قال اسم في تفسير السؤال
 قول امر ما لك ولا يكون اسم زمان ضرا عن غير معنى لكن وقع مع جازية فان قلت
 بغير وقوع طرف الزمان في ضرا عن غير معنى وهو معلق وصواب عن غير الحاشية
 والى كان طابا بقا الكلام امر ما لك وكان النظر في من هذه ان الحكماء في قوله
 عن غير الحاشية وان تستعمل بان معنى في ايها في العروس في ايها
 كانت استنهاضا لها استنهاض احد ما بعد في كيف وفي احسن استنهاض
 قوله كما في ايها هذه انه بعد موتها وفيه مثل الاطعم والذائق بمعنى من
 اين وهي عبارة سبويه كقولهم كما ان كان هذا المعنى امر ما لك والغرض
 بين اس من اس ان اس سؤل عن المكان الذي دخل فيه الذي بين
 اين سؤل عن المكان الذي يبرز عنه الشيء وينبع في جنان كقولهم اسر

بمعنى ابن والظاهر ان مراده من ابن وانه مخبر في العبارة والثالث
بمعنى ابن وانه من النسخة كونه قوة كما في قوله تعالى فاق احكم في شيتهم ويروى بسبب
النزول ولما تمسك المص وغيره لان الاستشهادية بالآية فقه نظير لانها
لو كانت استشهادية لا اكتفت بما بعدها لان من شرط الاستشهادية ان يكون
بما بعدها من قول الله تعالى ان يكون في ذلك اية لعلهم يرجعون
شيئا اوجها انما هي الآية شرطية وادعت بها المهرال عام القرون
التي هي جوارها مخدوف وقالة طيب الدين الذي بان ان شيتهم في هذه
الآية بمعنى من اي جهة شيتهم جعلها بهذا المعنى شيئا غير كونه ما يحسن
من ان تكون بمعنى من اي جهة كلامه وقوله في سبب النزول وهو ان يروى
ان المهر كان يقولون من اي جهة من اي جهة في قوله كان الاول من قوله
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولنا الآية اسير نصيبه دليل على انها البت
بمعنى من اي ان يكون بعدها فعل بخلاف كيف وظاهر ان لا فرق بين
اللفظين ان شيتهم قبل استلزام بعضهم هذه الآية على ان كيف
لا تقتصر على السبل اختياريا بل انشال بها مطلقة وفيه نظر اعلم ان
حال تصديقها بمعنى كيف وقيل ان في الآية شرطية وجوابها صفة وهي
ناقصة قالوا والظاهر انها ناقصة استكمال العلامة اوجها بان ان اذا
كانت شرطية واستشهادية لها الصفة فلا يجرها من قولها على كونها
شرطية حلالا لتصل الواقع بعدها في كل جزء ولا كيف محال في كل اجزاء
فيلزمها والاولى ان لا يراجع المعنى في اجزاء اسماء الشرط والاشهادية
ومر اي شيتهم في قوله انما هي الآية الما في الظاهر ان اسمها كان
ولم يكن ان يرد من غير الاول الفعل لها بمعنى كيف هو في المعنى

هـ

ام سقيم بمعنى من اي ولا يجب ان يكون بعدها فعل بل ما هو
ان ان والظاهر ان شيتهم في المعنى لا سم والفرق معا للظهور انما في
كل يوم لانه كان يحد عند هاتيك الشاة في العصف وعك وليس
المراد التكاليف حقة وانما مراده ما يراى من كلام من اي وجه لتماثلت
وليس المراد كيف لك هذا دليل قوله فالتا هو من شيتهم بين
المعنيين بمعنى كيف ومن اي ويجعل ان يكون في هذا متعلق
بالاستشهادية في ذكر المص وفي بعض الجوانب هذا دليل على ان ان
يجب معنى من ولا تعلق له بقوله في كل ان يكون شيتهم كما انهم كلامه
من اس عشرة من ان في قوله من اي قول الاستشهادية وانظر هل
المعنى انها تقدم بالفعل المختار المتعلق لانها تقدم من حيث المعنى
واللاختلاف كما انها كذلك مع الفيز من غير تقدير في اللفظ والظاهر
ان عشرة من شيتهم منوع بالاولى ولما جاء في قوله من اي في الظاهر خبره في قوله
تكون ومن اي خبر تقدم في كل منوع وقوله من اي في الظاهر خبره في قوله
وتعلقه بدليلها قبله اي من اي مشروطة لنا وهل يعمل ان يكون تأكيد
بالمراد من اي من الاول لكن الفصل من وجوه هل يشترط في التاكيد المقتضى
وهل يعمل ان يكون بيانا في غير الاستشهادية صلاحي بان تستعمل
في الخبر وان تستعمل في الاشياء التي تروى في خروجها عن الاستشهادية الى
التجديد فقد خرجت من انشائها الى اخر ولا تروى الاستشهادية في التفسير
فقد خرجت من انشائها الى اخر في الخارج النظر في كل ان خبر مرانه بطريق الجاز
المرسل او الكتابية والاستشهادية القسبية او التبعية والفرق ان يتبع
تبعه شعراتان تبعته وغيرها او جمع بين التبعين والجاز من قبله

ص

في البعض ونحو ذلك ما يجرى عيانا بحسب التواكب وهو الشايع من
اجل ذلك قال ما قال في طوله وقد حل السيد كلامه الفاج على استصحاب
بيان علاقة الجازم بقصدى لبيانها وقد ذكر بعض ما حاصل كلامه وقال
والحق على العارفين بقانون الجازم هذا لا يكتفى في التمسك الذي هو
تعيين علاقة الجازم حتى يظهر انه من اي نوع من انواعه لان طلق التوهم
امر موجع في طلق الجازم الى الطريق في البياضات من خصوص الحلافة
قال الطريق في الاطراف يقال الاستفهام من عدة دعائه سبب جهله به
وجعله به سبب عن ثبوته واكثره سبب لاستكثانه ولا استكثار سبب
من استبطائه فلو كان حجة ارسطو بعض هذه الوسايط لانه لا حاجة
اليها يقال الاستفهام من عدة دعائه سبب من تكرار الحق وتكرير
الدعوى سبب للاستبطاء اذ لو لا المانع لما وقع التكرار وعلى هذا اعتبر
وتدبر في سائر المسئلة واعتبر ما يتعقب عنك اسهل وقد عرض القوي
على السيد وبين السلطة فراجعكم دعواكم وشبهتم ما من الموقنين
انما انتم في طعنهم لم يذكروا به وفيهم الجواب ان ذلك حاصر بكم وليس كذلك
فقد شمل في الاضمار بقوله متى نصر الله وفي البيان بقوله ان الكلام حلالت
شطلقا ان الناس قد اطلقوا في قولك وقال في العري الا حسن وبطل
النقل معناه وما يقال لكم ادعوا لانه اول ما في الطلب والاستبطاء
فلانكم دعواكم فانه قد جسد من سرق قد انقطع عن جسد اية دعا
او بعد تحذير الحكامة والتعبد في البيان بقوله انتم انتم هذا
الرسول يا ايها الناس قالوا انهم لا يهدونكم الى صراط مستقيم
من حال انفسكم الى العلوية له كاهن ظاهر فلا يرد انه قد

مفتي على عليه حال انفسه نبال عندها كل بضرب الى الالب من حال انفسه
ولكن ان تقول هذا المعنى الذي ذكره لا يبعد التبع لاجاز ان يكون
العرض من السؤال وليس من جيب غيبه والما من عالم انفسه وان لا يتبعها
لكن لا يعلم تقييده فانهم على صفاته لا يراه في حاصله انه جازم بعدم
رويته مع حضوره لكنه يتروى في ان عدم رويته مع الحضور لا يترتب
او غير ذلك ثم لوح له انه غائب سم وفي شرح التوهم ان شقطة كانه
لما من طرأ انه حاضر وهو لا يراه لا تراويعه فقايل في لاسرى العقول
ثم انصاط فلاح انه غائب فاضرب عنه وقال هو غائب سبب لا من صفته
سألو له فنام مع قول سم انه جازم بعدم رويته مع حضوره فبطل
الحش من الشايع في شرح المفتاح ما في الفاسم او غير ذلك كما يكون
خلفه او يمينه او غير ذلك ثم لوح له اصل المعنى ظهوره لا على وجهه فطلع
بدليل قوله كانه بيان من صفته بالاجاز انه هو غائب قال بعضهم في
تقرير كلام صاحب الكشاف ان المسئلة وجه حابل منع الروية لم يثبت
وليس ذلك كما لا انفسه قال عنه ويدل في نسخة لا يدل واحل
المراد على هذا النسخة لا بدله قطعا لاحتمال املاده التعبد والما المتبادر
منه ان الاستفهام على حقيقته فكذلك يدل هذا وقد مر في شرح المفتاح
بان كلام الرضا رحمه الله يدل على ان الاستفهام على حقيقته على ان
الاستفهام على حقيقته لا يخفى انه اذا كان الاستفهام من انفسه فهو جازم
ويمكن ان يجعل عليه ما وقع في بعض النسخ من قوله لا يدل وان كان
الاستفهام من المحققين بان يبين سبب عدم رويته اياه فغير
حقيقته كما هو الظاهر والتبيين على الضلال هذا اللفظ استعمل

في الاستدلال يستحصل به الى التنبه فلا يستلزم من صحة النطق لكن الغرض
 منه التنبه واستعمل في التنبه استدلالا لا استدلالا مع سائر النظم
 قال وكذا يقال في غيره من التنبه سائر النظم وما سيجي بعده واقل قول
 المطلق على ما سبق فقله وتنبهتم كقوله هذا المازن في قوله على الثاني تامل
 سم قال استجنا واول لا يفتي على من نظر في جوانب الخطر فتر
 ذلك بما لا يزيد عليه ثم رايته في المروءات فافهم والتحقيق في كل هذه
 الامور من وجهها الى الاستدلال المعنى فنبه هذا النوع من
 خروج الاستدلال من حقيقته يسمى الاعتناء وسماها بالاعتناء فها هو
 العارف وهل يقول معنى الاستدلال فيه معنى وانتم اليه معنى آخر
 او مجرد عن الاستدلال بالكلية على ما يظهر في قوله وسماها بغيره
 مما لا يخلو من الاستدلال مع بناء معنى لتزجي له ما ذكره ما هو
 غيره من وجه اي عمل الطالب في استضافة المصدر الى التنبه على ملك
 الطالب مما يفرغ من استضافة قال المرحوم في الحق ومناه اي
 التنبه على الطالب على الاقتران والاعتناء بامر قد استقر عنه ثبوته
 او نفيه ويجب ان يليها الشيء الذي تقرره به فيجوز ان قالنا على التنبه في
 شرح هذا الكتاب بعد ان ذكر عبارة الحق فينبه بانفسه وفيه ان التنبه
 يكون بالشيء كما يكون بالاشياء ولم يفرق كلامه التنبه من الاثر التنبه بكونه
 بالشيء وفي قوله تعالى ولا علم لهم في التنبه بالشيء لا يصح بالاشياء
 يقال لم تكن بالهتاف اليه ووقع المكون عنه الموصول اليه كما
 تقرره عنده لغيره اي لا يكره اليه ولا يلهو بالذوق بغيره من قوله
 وفيه ثبوت التنبه بالشيء على هذا النظر ولما يلهو بالهتاف عن طرفة عين

ما حل اي انظر بقرينة قوله بذكر على الاقتران به اي بما هي
 حشاه وقد شال التنبه في والذوق قصد المصنف في قوله
 كما قال في المعلوم ان التنبه يدور على المصنف قصد النظم به في الاثر ان حصل
 على التنبه كما هو الحال في التنبه المقترن بمعنى التنبه في سبيل ان يكون المراد
 انه ان كان حشا الطالب به ولا لنفسه في التنبه فافهم ان قوله على ولم يفتي
 او على ان التنبه في ثبوت علامه لكونه معلوما ان يقول هذا معلوم فافهم
 فافهم في التنبه تامل سم في قوله باقيا على اي المعنى في الاستدلال
 لا انتنبه فانكار الطالب على الاستدلال على قوله لا ذلك على سائر
 اي حال كون الطالب على التنبه في الاثر التنبه في قوله ان الاستدلال في التنبه
 في قوله ان سائر التنبه في قوله ان اداة التنبه تداخل على ما روي نفسه في ذلك
 تداخل ايضا على ما اراد التنبه من التنبه في قوله ان تداخله في قوله
 فانكاره التنبه في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 نفسه في قوله المصنف في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 يكون التنبه في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 ووطا لئلا المصنف بقوله والمصنف كان ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 المثال وحله فلا شك ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 لولا الشاعرة في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 والمشي في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 فافهم في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله
 ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله في قوله ان تداخله

ان يقول انه على ان يكونا راجعين الى ابطال في عالم تسلم اسمها المنكر للدين
 اسهل وقد اخرج هذا المفسر بان ياتي على انه لا يجب ابطال المفسر
 للفرق وهو خلاف ما صرح به ابن هشام ولم يكن بدخلا في وقتهم ذلك عدم
 الحاشية على هذا المفسر الذي نقله بكيف وافي ابن هشام على حيث قال
 والاولى ما هو فيكون نفع ذلك باذنا بل بغيره عيسى وهو في الحسم
 اي في قوله ذلك لا بان قد تدارك ظاهره ان لو كان التفسير على الشرا كان
 بالتصريح ان الذي ولما اخرج هذا على ان يفتضاه كان القياس ان
 يقول لا بان قد تدارك ذلك حيث بينا فانهم لم يأتوا بهذا لما الله
 في ان ما سبق من ان يفسر هذا ابطال للمفسر للفرق وليس باذنا كذلك
 وقوله لا انكار منقول لقول وقوله لا انكار منقول وقوله قال شيخنا
 والفرق لا اننا على اللسان في مثل ابي القول يعني المفسر وما بينه وبينه
 بيان وانظر هل ينبغي ذلك على كون الخلق الحكيم بالقول منقول او مشعولا
 مطلقا دل على ان لا ياتي على القياس ابي وهو قوله ولم يأتوا بذلك يعني
 بعينه كما هو ظاهر ان ليس منقول على انكار التفسير لانهما ان انكار
 كان سماعا على او مشعولا او غيرهما من المتعلقات على ايض او فعلا
 يجب ان ياتي الفرع كالمقرر به هذا ولم لا يكون لانكار غير التفسير هو الذي
 كما سألنا على خلافه ان يفسر ما يستام مما يفسر الدليل الذي ذكره الشارح
 والمؤمن فان ثبت هذا المنكر على التفسير في الحق على معناه القوي
 لا بل فيها اقول يصنف بما اذا كان التفسير منسكرا وما اذا كان منسكرا
 مع غيره وهو المنقول مع تقدمه عليه فلو اننا عرفت اننا انظر اذا اخر
 المنقول هو اضررت زيدا ما هو اهل ان ياتي من ردد وغيره من غير ان

يشترط في عبارة ابن الكيحي ان اعلم ان الضرب لا يجوزها الى
 ثالث والراد ان يتقبل عدم تعلقه بغيرها والاولى ما يقع ما ذكره
 فان شجنا العمل به عدم الصفة والله اعلم هو قول الشارح وقد نثبت
 عن اصله ولو كان ان لنا لم يثبت في الزمر من تعلقه بالشام يكن المنكر
 بقوله ان يثبت نائبا للتعلم عن اصله لاحتمال تعلقه بالشام في
 نفس الامر بخلاف ما اذا اعتقد عدم تعلقه بغيرها فان الذي يكون
 ح من اصله هذا وقار العصام في طي من غير ان يتفق المنكر وان قيل
 عليه لا حتى عند ما قبله فاذا اكرت تعلقه قبل منه شيئا المنكر
 اساهو الخلق وجميع على الفرع واساؤها المتعلق به وهو المنقول الذي
 وبها فقد ثبت من اصله ان الضرب ان لم يتفق بغيرها وقد بينا
 فقد ثبتنا لازم وانقضاء لازم بغيره من قوله كما ان الذين
 جميع ام لا يشبه كما هو معروف فان ذكره في الزواج الثمانية وانما انها
 وتارة على ذلك وانما اننا تعلقه فالتصديق انكار اصل الترخيم واخرجه
 قاب على التخييل فان قيل ان الذي لا يثبت في نفسه على انفس المنكر
 ولم يخرج هذه الصورة عن الفاعل قلنا قلنا للتصديق انكار الضرب
 بغيره في كفاية على ما هو به في قار السور في المنكر ان كتابه من انكار
 المنكر فانما انكرت من يرد في الخاطيء الضرب بينهما وبينه ان يضر
 احدهما قوله من انكار الضرب على ما هو به في ان عرهما ليس جلا للضرب
 بانفاق فاذا انكرت ما لم يبق له اصل وانقضاء لازم الذي هو الخطر
 يستلزم انكاره منقول الذي هو الضرب ان يضر ثم انظر هل ذلك من الكفاية
 المصطلح عليها كالمظهر الظاهر من تخريج وجح فالسفر في بعض الكسوف

هو انهم كانوا لا يسمونهم بالانسان المستعملين هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 ولا انما راى انهم لم يسموهم بالانسان ومن انكر على ان يسموهم بالانسان
 ما راى انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 فاعلموا انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 دون الله من يدعي انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 انما هو الذي يتقضى ان ما سجدوا وانع وان سجدوا وانع وان سجدوا وانع وان سجدوا وانع
 وكما انما يشهد بانهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 شاكلا لا آخر وهو خلاف ما هنا قالوا في التورع قد يتصل في الماخذ بهذا
 المعنى الذي يبينه لهم وقد يكون متعلقا بالماخذ من حيث انه ما من شيء
 وقوم في حقهم كما اذا قيل انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 رمضان ثم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 جهة الزمان والكان الى جهة المكان وظاهر كلامه ان الماخذ لا يخرج من هذه
 الماخذ من تكون الماخذ السابقة داخل في هذه الماخذ كما ان الماخذ لا يخرج من هذه
 فيكون ان يكون التورع ايملا يبين ان يكون في قوله لا يتصل في التورع في
 المستعمل ايملا يكون هذا هو الذي لا يتصل في قوله لا يتصل في التورع في
 ما بينه وبين الماخذ عن مستعمل ويقال في حقيق التورع والتورع قال
 الله تعالى انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 ما سبق من صفة في ذلك وتلاف ما يستلزم في التورع فيحصل ثلاثة
 حان لتعظيمه او لا يبين في التورع او كان كما في التورع في التورع
 للميد ولا يمان لانها وان تخلصت من التورع لا تستلزم الا تخلص من
 او لتكذيب عطف على قوله التورع في الماخذ من حيث انه ما من شيء

ذلك عن الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 بفسخه ان يزداد في الحال لم يخرج من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء
 التورع لا يستلزم انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 واليه علامته في التورع وهو الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 ما كان من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 فري التورع من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 والماخذ من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 ترك للماخذ من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 وتفسر من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 فمن لا يكون هذا التورع ايملا يبين ان يكون في قوله لا يتصل في التورع في
 الماخذ من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 التورع من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 في قوله فان كان كما انما هو في قوله لا يتصل في التورع في
 الاستعمال في قوله لا يتصل في التورع في قوله لا يتصل في التورع في
 مستعملين في قوله لا يتصل في التورع في قوله لا يتصل في التورع في
 الماخذ من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 الماخذ من حيث الماخذ من حيث انه ما من شيء في الماخذ من حيث انه ما من شيء
 في قوله انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 في قوله انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما
 انهم لم يسموهم بالانسان الذي هو من جعلها وهو المفعول او هو ما

الماخذ

العلم

ويدخل في ذلك قوله نداء انت من حاله وقد عفاه فان انا في حاله ونداء
 لم يرد كانه ظن ان الضمير في ضمير مرجع اليه هو في ظرف وهو في الحال
 وانع على فروع ويدخل في ذلك قول الشاعر حين فاطمك بذياب جو
 للمدني ثم عرف حاله فبره انه كان عالما بضمير فروع قد عفا وزنه
 الاسرار والظن ان من هذه الاضافه يود ان يثبت في الخبر تحقق التحويل
 للضمير واحضار ذلك الضمير هو المشار اليه بقوله يذكرون ايتاهم ويخبرون
 نساهم وذلك الاحتضار وسيله للشكوط والاستعداد لانتظار حاله هو
 خارج الاستبصار وما بينهما من التبع هذا هو معنى العفو وان
 دعوتك قد يصدر من من في قد انقطع غرضه من اجابة دعائه وحل كل اجراء
 في هذا المعنى ان لم يذكر في قوله لم يذكر في كل صريح ان يكون يجب
 اي يثبت يذكرون في ظرف في محله يمتنع وقد اختلف اراي اذا
 كانت بمعنى كسب ان يكون بعدها فعل فليكن ولو لم يكن المعنى كالتعاقب
 اليك ارجح بقوله كيف تدركك المار وجميع على او امر بمعنى اللطف وعلى
 امر بمعنى التسلط وهو مشتق في القول المحض من انما تاجرا في السطر ومنه
 قوله تعالى وشاؤهم في الامر اي السطر الذي شرع عليه وقيل مشترك لفظي فيها
 وقيل بمعنى فتل موضع للسطر المسافر فيه بل يوم توفى الخبيث انهم را
 وتسلطوا على الدار البعد كما ما هو قد كلفه السؤل وهو طلب
 فعله ليدخل في هذا المعنى وهذا التفسير في الامر التفسير وليس الكلام
 فيه ولم يخل على هذا التفسير قول القائل في ذلك لانه قد ظهر انه صيغته في تامل
 واجل ان الكلام القول بالامر مشترك بين الفعل والتعدي ومن مرجع
 بالاشارة الى الصلا في الغاي في الحصول فان قلت على يدي التفسير في

وانما صيغته عاينه طلب وكان على جهة الاستعلاء قلت اذا جعل السؤل
 المستعلاء في الامر فان نداء هذا السؤل في نداء شرطية فان من
 ذلك ما صح بها بغير السؤل والامر بغير السؤل في شرطية فانها خرجت الى
 بغير السؤل فيخرج عن التفسير في يدي بغير السؤل في شرطية فانها
 ليس بامر مع حذف السؤل في ذلك ان تقول حيث كان جعل للنفس فلا
 ابطال لصدقه على ضابطه واعلم اننا في جميع مجموع وحده انتقضا وفعل غير
 كلف مدلوله على اي الكسب بغير السؤل انتهى قال شارحه بكنس لول ما هو كلف
 مدلوله على الكسب وشطر اوجه كانه في ذلك وفيه خلاف لدلوله على بغيره كذا اي
 لو بغير السؤل بامر وسعي مدلوله كانه لا ينها ما عاينه الله الى امره ويجوز
 التفسير ايضا بانقول المحققين بغير السؤل في ذلك القول والمسمى بغير السؤل
 واللفظ على ما يتاخر قول المحققين في الكلام في وجهه لاشارة انتهى التفسير
 منه قال شارحه وبمعنى ذلك كلف في ذلك ما بينهم من في المعنى في وجهه على
 ظهر بغير كسب في انهم قالوا في السؤل ونسب الى التفسير بما ذكره في لا يخرج
 عنه في كسبه السؤل انتهى قال شارحه في وجهه المقصد قد اورد هذا الامر على
 فغيره لانه بغير السؤل في وجهه في الامر السؤل الذي هو ما خلف صيغته
 الطلب وان كان في ذلك السؤل في الاشكال في اللفظ فظاهر ولسان التفسير
 فيستبرأ للفظ امر في كلامه وفيه وقد اشار الى ذلك هذا المراد بالنسبة للتفسير
 ابراهيم في قرن حيث قال فارد الكسب على كسبه ولا تترك على طرده وحيث
 بان الحذف التفسير فيلزم ان من لا تترك في امر التفسير في كسبه في ذلك
 البس منه واعلم ان الاستنباط يكون الامر في ذلك في كسبه في كسبه في كسبه
 اي اسلوبه لكون هذا وقع من الامر التفسير لظلال المعنى فان قيل

نعم كان فيه تباين لما قال الكمال تامل على جهة الاستعلاء المتبادر من شدة
 بقوله طلب حقيقة بل ان يكون حلا من اجل انه وصف بقوله غيرك وانما
 طلب حقيقة غيرك حال كونه على جهة الاستعلاء في طلبه فاسئل وصيغته اي
 المعبره المتداولة كثيرا فانهم وهذا قوله لما ساق في الفقه من قوله والظاهر
 في واعلم ان اختلاف ما هو في صيغة الفعل ومن مما على الطلب ليس المراد
 ان ليس المراد النسبة لا صيغة الفعل اي ما يدل على الامر من صيغة فائدة لا اختلاف
 في جهة التبيين من الامر النسبة لطلبها بل لفظ امرتك وتفيد انك امرتك
 حيث كاشا الى الحسن في كل القول في شرح جميع الجوامع ومع ذلك ما جاز في ضرب
 الامر النسبة الى لفظ غيرك في غير من يحتاج اليها لظاهر في ضرب الامر النسبة
 كما عرفت مما عرفت انما لا يرام وبذلك فالجواب فيق ويحتاج الى مزيد فحين
 ويظهر بحسب ما رى الا ان هذا العلم اعاجيب عن عدول من اللفاظ المتقنة
 مع قطع النظر عن اوجار الشرحي المذكور للارادة في اي الامر بالمعنى السابق
 وهو الامر النسبي رجا بينهم من ذلك ان اختلاف اللفظ بينهم في معنى صيغة الفعل
 انما هو عند القائلين بالكلام النسبي اما عندنا فيكون كما عرفت فلا يجري
 فيه اختلاف فليس كذلك كما بينت وهو ان جميع الجوامع وفيه هي الصيغة
 واما الصيغة التي هي من قوله وقوله هذا اي لفظة اختلاف في اللفظ
 فتدل الشيخ واصحابها بانها مشتقة من قوله ولا يرام ولا يهدد والنهي وتكون
 لا يجوز على قولها الا يدل كما قاله ابن رهبان والظاهر في بعض الكلام في
 الامر الذي هو في شانه الانسان كما استطرادوا وازيادة الفاعل
 اي اللفظ الدال على الامر النسبي وما طعن لا يقول باللفظ النسبي في اللفظ
 الى الامر واعلم ان صيغة لفظ علم جس لفظ الدال على الامر النسبي كما عرفت

كلهم بما يلزمه في شرح الفصل وليس المراد بقوله افضل خصوص
 هذه اللفظة وهذا كما في اتصال الفقه وقوله انما قوله بالامر
 منه ان الدال على الطلب هو دستور اللفظ وبغيرها اي بقوله المتقدمة
 وروى يدرك اي روى بكونه اي به له فهو صفة تصغير الموصوفين بمعنى
 انهم جميع الامر المتدبر في قول روى يدرك اي به له ويقع صفة تصغير
 بالاعمال روى يدرك اي به له صفة تصغير اسم الفاعل نحو روى يدرك اي به له
 ويقع صفة تصغير روى يدرك اي به له وقال جازاه هو حال من اللفظ
 كانه قال ساروا السيرة روى يدرك اي به له صفة تصغير ويقع صفة تصغير
 للامر المتدبر في روى يدرك كانه قبل الراد زيد غير ضا في روى يدرك
 ويدرك كنه راد زيد روى يدرك كانه قبل الراد زيد غير ضا في روى يدرك
 به انما هو روى يدرك كانه قبل الراد زيد غير ضا في روى يدرك
 في دفع اشكال فان صيغة الامر في الاصطلاح اسم الفعل خصوص في الاستعلاء
 اسم الفعل فاجاب بان الامر بصيغة ما ذكر ما اي لفظ وقوله
 دال على ما ذكره بطريق الفقهين كما في الفصل استعماله قال به في الجواب
 اي في حال كون الطالب متعلبا ساروا كانه ما في بقية اول الامر والبيان
 منه ان استعماله حال من فاعل المصدر المذكور وفيه ان وقع المصدر حال
 متصفا على الصاع كذا الذي لا يرام كونه ثم ان تبين بقوله ساروا كانه ما
 في احسن من قوله هذا وعلم المراد ان يظهره لا يتصل بالامر تامل
 ساروا كانه اي ما دلر اسما ظاهر انه لا فرق بين اسم الفعل وبين
 من هو المصدر وهو ذلك او فعلا كالصريح في ان الدال على الطلب
 هو الفصل وهو محل نظر من جهة الطلب المتصل في شمول المندوب كما

فهو كان فيه تبايناً في الكمال على جهة الاستعلاء المتبادر من جهة
 بطلان طلبه وقيل ان يكون طلباً لانه وصف بغيره غير كونه والحق
 طلبه بغيره كونه على جهة الاستعلاء في طلبه قابل وصيته اي
 المعنى في المتداوله كونه فاعلم وهذا قوله ما ينبغي في الفاعل من قوله ولم يظهر
 في واعلم ان اختلافه من جهة الفعل ومنه ما دل على الطلب وليس المراد
 ان ليس المراد النسبة الى الصيغة الفعل اي ما يدل على الامر من صيغة فاعله لا اختلاف
 في جهة النسبة من الامر النسبة لطلبه بل لطلبه امرك وسبقه كما لو كان في
 حيث كماله طلبه لطلبه في شرح جميع البواعس ومع ذلك ما جاز في
 الامر النسبة الى الفعل بكونه في قوله ثم يحتاج اليها ظاهره في شرب الامر لطلبه
 كما عرفت مما مر من ان الامر بالماء والنجاسة في البحث في حق ويحتاج الى مزيد تحقيق
 ويظهر بحسب ما روي الرازي ان هذا العلم غايته عن عدولها الى الفاعل النسبة
 مع طلوع النظر عن الارباع بالشرح في القول لانه هذا هو الذي يكثر بالعلماء السابقين
 وهو الامر النسبة ربما يعم من ذلك ان اختلافه فيهم في صفة صيغة الفعل
 انما هو عند القائلين بالكلام النسبة اما عندنا فيرى ان كونه لا يجري
 فيها اختلاف وليس كذلك كما بينت في جملة من مجموعها في صفة هي الصيغة
 واما من الضعيفين فيرى على غير وجهه وقوله هذا اي الصيغة اختلافه في
 فعله في صفة ما بها شريطة بين الامر والابصار والتمديد والتعريف وان كان
 لا يعمل على قولها الا يدل على كماله من رهاه ولم يظهر في بعض النسخ في
 الامر الذي هو من اشياء الانسان كما انه استطراد وزيادة الفاعل الصيغة
 اي لطلبه الدال على الامر النسبة وما علم من لا يتولى بالعلم النسبة في العلم
 الى الامر واعلم ان صيغة الفعل علمه من لفظ الدال على الامر النسبة من لفظ

لجميع به الى الجواب في شرح المتصل وليس المراد بقرام الفعل خصوص
 هذه اللفظة وهذا كما في حال النسبة ونحوها ثم قوله النسبة بالامر
 منه ان الدال على الطلب هو فعل الامر ونحوها اي غير المتفرقة
 وروى بكذا اي روي بكذا اي ما له في صفة نصه في الترتيب بمعنى
 ان يترجم الامر الى صيغة فيقول روي بكذا اي ما له في صفة نصه في الترتيب
 بانه روي بكذا اي هو مصدر يترجم اسم الفاعل نحو سوسر وروى اي روي
 ويترجم خلافاً لغيره وروى اي روي بكذا اي ما له في صفة نصه في الترتيب
 كانه قال سوسر اي روي بكذا اي هو مصدر يترجم اسم الفاعل نحو سوسر وروى اي روي
 للدال على الطلب وروى بكذا كانه قبل ان يروى زيد وغيره في غير روي بكذا
 زيداً كغيره في غير روي بكذا كانه قبل ان يروى زيد وغيره في غير روي بكذا
 به الكا في غير روي بكذا كانه قبل ان يروى زيد وغيره في غير روي بكذا
 الى رفع اشكال فان صيغة الامر في الاصطلاح اسم الفعل خصوص في الاستعلاء
 اسم الفعل فاجاب بان الامر في صيغة ما ذكر ما اي لفظ وقوله
 دل اي ما روي بكذا كانه قبل ان يروى زيد وغيره في غير روي بكذا
 اي في حال كون الطالب مستعلاً سارداً كما في قوله او لا يروى في الترتيب
 من ان استعلاء حاله فاعلم المصدر للهدف وقوله ان وقع المصدر حال
 متصلاً على الصاع كذا في الارباع كونه ثم ان يبين بقوله سارداً كانه
 في احسن من قوله هذا بعد المتروكة بظواهره لا يعمل المراد ما دل
 سارداً كانه اي ما دل اسما ظاهراً انه لا يرفق بين اسم الفعل وبين
 من هو المصدر وهو كذلك او فعلاً كالصريح في ان الدال على الطلب
 هو الفعل وهو مصدر نظر من جهة الطلب الفعل في قوله المتدرب كما

في هذا المثال وجعلها الخفوت من حافوا ولعل الدرة على استعمال
 الصبغة في الإباحة وبما أن الخفوت مجاز وقال الشيخ في تأليف الإباحة
 والخفوت في بعضا فان كان كذا او لا يتحقق كذا او لا حد لمراد بالمراد
 وان جاز الجمع ولتنا على ما هو محسب محال الكلام في ذلك الغرض
 فيكون هذا من غير السبل والمطالب . والله بعد ما قال الخليل ويصدق مع
 التحريم والكراهة وقال في العروس التهديد مثل علوا ما شئتم وفيه خروج
 من لا يشاء فان التهديد خبر دل على ارادة القرينة والصلح قد بينه الحصاد
 وكذلك لا يمكن ارادة ما لا يجب التهديد به منتهى واحدة الى آخر ما به ينكر
 وهو من الإكراه فيلزم مقتضاها ان حصر كمال النار ولعل المراد انه
 ام من حيث التخصيص قال الشافعي في شرح المنهاج للبعضاوي وبه في
 من التهديد لما ينكر من قول منتهى فان حصر كمال النار وجعل في المحل تقرب
 منه وانما نكر عليه لا جازية ذكره انما آخر والغرض بينهما ما كان للوجه في
 في المحل فانه ذكر في بابا الاول ان التهديد هو الخفوت ثم ذكر في بابا السرا
 ا والتهديد هو البلاغ ولا يكون الا في التهديد هذا كلامه فتقوله تعالى فيمنع امر
 بالبلاغ هذا الكلام الخفوت الذي هو عنه بالامر وهو يمنع فيكون امره بالانذار
 وقد فرق الشافعي بينه وبين غيره لا اصل لها فاجتنبها والصلح قد بينه هذا
 ولم يجز في المحل لانه لا يهدد على ما هو امر او مكره البلاغ مع سعة
 عبارة معهم ولما انذر البلاغ الخفوت بالمر فاقوا بسورة واقل ما
 وقع التحريم به ثلاثيات وهو اقل سورة فيه وهي الكوثر وتقع على
 مقتضى الامام الشافعي ان السلسلة اية من كل سورة فتكون اربع ايات لا
 ثلاث واجابهم على وجه الترجيح والاحتياط ان المراد اقل سورة فيها

منه

فيها السلسلة لكونه مما لا يكون العلة منه بنية وبين المعنى الحقيقي هي
 الصلابة لان التحريم انما هو في المستعانت والمباحات في المكثات كذا
 قاله الشافعي وفيه ان المكثات بالحق لا يزيل وانما على الخلاف فيها اللهم الا
 ان يقال ان المكثات هنا لا يقتضي الطلب ولا التكليف من اجل ما في الشرح قال
 الخليل والتكليف بالحق وان كان جازيا على الصحيح لكن الغرض من تهديد
 الصلح عدم ارادة هذا فانه غير ما سبلا هو المصالح والمفاد قد بينه
 المصداق ايضا فتعلق بما لا يكون طرفا لشئ والصبر بعد
 اية مثل في انه جاز لا يكسب مع س او منه فيكون مستقرا
 والصبر لما نزلنا الوعد فانما لا يريد في حوائج المكثات فيكون يكون من
 بيان نيل السورة الموقوفة التي تعلق بها الكثر التحريم مثل المنزل في حسن
 العظم وغاية البيان في الخبر من لا يات بالمثل الذي هو الما فيه وان
 جعلت شبهة او هشان لا تتركه ولا يجوز وان لا يات ببعضه كما نه
 قبل فاقوا ببعض المحل المنزل في الما الما المصالح بها التمس من جهة الخبر
 عنه حتى يتم انما ينشأ الخبر وعلى الثاني تكون في ابتداء في اية السورة
 متبداءة ناشئة من مثل الجهد فكل لانه اية يكون الظاهر من الجاهل
 نزلنا وجعلنا انما استقر دل على ان مقتضى المصداق واستعمال اللغة
 هو ان التحريم انما يكون من الما في مع ثبوت الما في منه فاقوا حصل الخبر
 لما نزلنا فان جعل الظرف متعلقا بما فاقوا ان الخبر من الما في ثبات
 بسورة من المثل مع ثبوت المثل وان جعل صفة السورة اداة ان الخبر
 من الما في بالسورة الموقوفة لكونها من الما في فيكون المثل في قوله
 في غير الما في به الخبر عنه نازل قال الشافعي في حوائج المكثات

المراسم ان هذا التجهيز باعتبار الماقي به والذوق شاهد بان ضايق
 من كل ما يتيان بتبني وجوب المثل ورجوع الجواز الى ان يوافق منه
 بشي وعلى الذي عليه وسلم في البشرية والفرية من وجوب خلاف
 مثل القرآن بما لا يخفى والتفصيح ولما اذا كان صفة السورة بالمعجز
 عنه هي الاثبات بالسورة الموصوفة ولا يقتضي وجوب المثل بل ربما
 يقتضي انتفاء حيث يتعلق به امر المعجز وما صلا ان قولنا آيت
 من كل الحاشية ببيت تبني وجود المثل فلو اننا استعملنا الحاشية
 امر خلاصه وقد تعتد بعض الافاضل بان شيئا من ذلك على وجود المثل
 ظاهر ان كان المثل كمالا جزاء ورجوع التجهيز الى الاثبات بجزء منه كما
 مثل قولنا آيت الحاشية في واما اذا اعتبر مثل القرآن كمالا بعدد على كله
 وبعضه وعلى كل كلام يكون في طبقة البلاغة القياسية فلا سلم في الذوق
 بشي بوجود المثل ورجوع التجهيز الى ان يوفق بشي بل الذوق
 ان لا يكون لهذا المثل زبد غير القرآن ولم يرجع الى الاثبات بهذا
 من هذا المثل على سبيل التجهيز الى اقرب ما ناهى واعلم ان السحاب
 في حواشي الكتاب من السوال وجه واحد مما ذكره الشارح والثاني ان
 من على هذا التجهيز بآثار لا يهمل هناك واضافي مستر ليدخلنا
 بالامر لا هو اولا تبني صفة ولما كان الضمير ايضا على حقيقته كما في قوله
 مما للباس ولا معنى لاثبات البعض للضمير الاثبات بالضمير واما
 للضمير بالاسم ووجوب من كيف وقد مرجح بالماقي به اعني سورة تبني ان يكون
 ابتداء وجه يجب كونه الضمير للبدء لان كل كلام يبدأ بالاثبات بما يحل منه
 حتى حسن قبوله فلا يخفى على بدء الاثبات بما هو بعض منه الا ان

مستوفى

الذكر

انك اذا قلت آيت من ردى بشر كما ان الضمير على الاثبات اعتبارا
 الاثبات بذلك الشعر من ردى شعره فبذلك لا بد ان قلت آيت من الاربع
 بدوهم فانه لا يحسن فيه قصدا لابتداء ولا ترتب فيه فطرح سلبه وان فرض
 حصة ما قبل في الضمير ان جميع ما قبلها راجعة اليه ولا معنى بالبدء والتأخر
 يتوجه ان التكميل بالاداء الكلام نفسه لا الاثبات بالكلام شيئا بدوهم فاستد
 من حيث انه انما بدأ بالبدء او حقيقته او غيرها من الماقي به
 لا من الماقي منه وهو المثل من الماقي الذي يفرق بين
 فان المعجز عند هو السورة الموصوفة فيكون الوصف في خبر الماقي به فيكون
 معجزا عنه باعتبار انتفاء الوصف قال بعضهم الوصف هو وجوب
 مثل القرآن فاذا انتفى الوصف انتفى الوصف من حيث هو وصفها
 وقال سم لا شك بان المعجز من السورة الموصوفة صادق مع انتفاء كل السورة
 والوصف من احداهما فانقصان من كون المعجز باعتبار انتفاء الوصف
 كانه الواقع لان المعجز بخصر فيه وهل لهم من ان قوله باعتبار انتفاء الوصف
 يتعلق بمثل الموصوف لا بقوله المعجز عندنا بل بالذوق فليكن التجهيز
 باعتبار انتفاء الماقي منه هذا شفرع على التفسير الاول وهو كونه الظرف
 شغلنا بناقرا العتير لما تزلنا كما في بعض المواضع هو الذي اشار اليه
 سحر بقوله يعني يمكن ان لا يكون التجهيز باعتبار الماقي به بل باعتبار
 الماقي منه بان يكون لهم قدرته على الاثبات بسورة من كل الاماكن انتفى
 فهم قادرون على الاثبات بسورة لما لا بد لاسل الهم حتى يا قرآنه بسورة
 فلا بد على ثبوت المثل ولا يتفق فيهم باعتبار الماقي به انهم
 الماقي منه وهو المثل يعني حتى لا يلزم ثبوته فانه انما ازم ثبوته من كون

التفسير انما هو الما قبله كاسبق في الشايع مثال ولعلهم هذا الى
 على الشايع الى الطبيعى ومن في حواشي الكشاف والمسالمة قد ذكرنا الكلام
 وتكون وقف على الكلام والتفسير والاشياء التي لا تكون هي التي تستل
 الصلة منتهى اذا التفسير هو الذي ولا يتأثر في الكمال ونسقيه سبحانه
 الذي يحضر لنا هذا اي في قدره في ذلك ونعلم فلا يحضر السلطان والاراد
 خالطهم بذلك في بعض التفسير والملازمة وفي التكون هي المشابهة للشيء
 وهي الحقيقة وتقع هذه في فعل الولىب حقيقة الصلة فيهما هو الطلب
 اسهل من ذلك والصلة فيهما الى ما يستحق من حيث الحقيقة يقتضي انها ليسا بخبر
 وكلام التفسير فانه فاذ قال ان يكون المراد ان قيل لم يذكر قوله بقصد
 طلب لا قصد به الخبر من خبرهم وعلى هذا التفسير يكون خبرا والصلة
 فيه فتم شتمها وكفتم وتوقع الخبر من الما في خبرها ان يكون قال في الخبر
 خبرا في حاله بدون ان كان على حاله اخرى والتكون ايادى في خبرها
 يكون اسهل من خبرها الجائبة بينهما وفي التفسير التكون فربما التفسير في
 هذا خبر التكون اعلم اسهل من خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 بالبيان من عدم خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 المراد بالتفسير استمر مثال خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 السبب الخبر في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 هو الخبر في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 حاشي من قال في الصحاح حاشي الخبر في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 ولا يتعدى نارا في الكشاف فريدة حاشي خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 الفريدة والخبر وهو الصغار والفراد اسهل فانه الكليل بيان التبريل

وفيه بحث لا في المثال فيقتضي اكثر من خبر واحد من غير حاشي في شرط
 ان يكون خبرا في خبر واحد من خبر واحد من خبر واحد من خبر واحد من خبر واحد
 ليس من هذا لان كل واحد منهما مستقل بالصغار والذكر فالذي خبرهم من
 بخبرها خبرهم من كل واحد منهما فالوجه ان فريدة خبرا في خبرها في خبرها في خبرها
 لشدة خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 بشي لان كان لا تشمل الا في المثال الخبر على الصغار اسهل من خبرها في خبرها في خبرها
 فلو كان خبرا في المثال اذا لم يكن في خبرها خبر واحد من خبرها في خبرها في خبرها
 وعده من عدم العطف وهو التفسير والورد والاية والاية فلا يكون خبرها في خبرها في خبرها
 فلا كان في المثال خبر على عدم دلالتها على الخبر في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 ولما هاته العرف في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 يعني ان الخبر في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 اجابة والقيام له عند سعادته ولا يكون خبرا في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 اطلاعها هو لها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 انهم شملوا للاهات في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 ان يكون خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 بلا شارة التكميم وعبارت بعضهم في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 بقوله في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 فلو كان خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 بشي من الخبر في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها
 وفي الاهات لا يحصل اذا يصبرون خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها في خبرها

جعله ليدان الصغير او سنا ما لا يتصور حصوله وان حصل فانه الذي
 والتزق به هذا الذي جعله المتصور من كونها في كذا مكانه والذين
 قصدوا به من الذي في كذا المكان المتصور من كونه في كذا مكانه
 اسه والتمسوه وعلاقتهم المتبادلة لان التصور في كذا المكان
 لو تصور المتصور او لا تصور واجعلوا ايضا شاة للتصور في كذا
 في كذا مكانه او لا تصور سنا وان قصدوا في كذا مكانه في كذا
 وهو ان التصور وهو ان شاة في كذا مكانه فاذ كان في كذا
 وفي كذا مكانه كذا في كذا مكانه وقد فهم من كذا في كذا مكانه
 في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 شاة في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 على طريق الاستسالة فلهذا كانت حصة المتصور في كذا مكانه
 من قسم ما ليس للطلب استسالة اليه ليس للطلب استسالة اليه
 وجعل التصور من كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه
 اصلا وان كان بعضهم الجواب عن كذا في كذا مكانه في كذا مكانه
 في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 جاز ان يبين فيها ان كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 قد فهم من كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 جاز ان يبين فيها ان كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 قد فهم من كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 جاز ان يبين فيها ان كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 قد فهم من كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 جاز ان يبين فيها ان كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 قد فهم من كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا

٢١

ان جعل مراد به منع آخر من الطلب بل قد جعل ويراد به المنع
 فاما طلب كذا فلا يهي الا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 لاشاع اكثر وقصد المتصور لانها من اصل كذا في كذا
 الم ياتيك ولما ياتيك كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 الي في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 ان يكون المراد من الطلب في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 قول الشارح ولا يستطاع تلك البلية اشارة خفية اليه فانهم
 وما في كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 الجبل كما افصح به في المطول وفيه انه يجوز التكليف بالجمال
 فانه في كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 هذا امر آخر في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 اشارة الى ان ذكر الوصف وهو المطول نظر الى الظاهر وهو ان
 لا يستطاع عطف على قوله ان ليس في وسعة فهو دليل اخر على انه
 ليس المراد من الطلب في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 دليل على كونه سحيل في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 آخر وقال بعضهم فان كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 والدعا عيان الظاهر فان كان المراد في رتبة افاد المتصور
 والدعا وان كان سحيل فان كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 ان قوله بدون كذا في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا مكانه في كذا
 ايضا من حيث سحيل وانظر هل المراد بالمساواة في نفس الامر
 او في الوجب زعم المتكلم وهل المرجع الى الحرف هذا وقد فهم منه

ان قوله في المتن بدون استعلاء قيد في القياس ولا ينافي ذلك
 وقد قال نعم الامر كما ذكر لان الدعاء كما نرى السامع هو الطلب على سبيل
 التصريح ومع ذلك يصح الاستعلاء بوجه بخلاف القياس فانه الطلب
 من المساوي له ذكر في المطول ان فيه تخاضا من التصريح ومع ينبغي ان
 يكون قوله في المتن بدون استعلاء قيدا في كل من الدعاء والمساويين
 والتصريح هذا ولكن لا نقاس في العرفا بما قال للطلب على سبيل
 نوع من التصريح لا المجرد الدعاء انتهى بطولس قلت في الاقوال والحق
 الاستعلاء من المساوي او من لا يخرج الى تلك الحالة من كونه القامسا
 بمعنى يكون قوله في المتن بدون استعلاء حقيقة بمعنى ان القياس لا يضره
 الذكر اذ لو سلمه لكان معلوما من قولنا ان في الامر انه للطلب التعلل
 فانه قد خرج به الدعاء والمساويين وليس فيهما استعلاء وكان
 الغرض من ذكره والله اعلم هو التنبيه مع طول الفصل على ان كلا
 من القياس والدعاء فيه طلب وليس بعض سابق قبلها خالين
 منه فتأمل قد سبق في السامع سابق لا يستلزم اي الاستعلاء
 العلوي يعني ان يكون العلوي ملزوما للاستعلاء بمعنى قد يوجد
 العلوي ولا استعلاء وبالعكس نبيهم ان يتحقق في المساوي
 بل من الاذن في نفسه انه اذا تحقق منهما وكان هناك علو في القياس
 الامر من غير استعلاء يطلق عليهما في هذه الحالة ان القياس والدعاء
 وفيه نظر ظاهر من المساوي يعني ولا علو ثم الامر
 اي صيغته حقه العرفا بالمبارزة عقب ووجه العمل
 وينبغي العصب بالعرف في المبادرة وقال العرفي المراد من

الغرض وجوب تجميع الماسر في اول اوقات المسكان اسوي
 عدم انقصان من التفسير وعدم التماثل كما في الاستهلام والاندان
 حتهما العرفا فاما فكر هذا واخره فانه قياس في الله وجوب بانه
 ليس المراد القياس بل المراد ان هذا قرينة على حقه العرفي لانه
 الظاهر من الطلب عند انقصان في العرفي قد يتعارض في كل وقت
 الذي ذكر من استغنى لا يدل لانه قرينة وهي ان طلبا في العرفي
 وجوب العرفي من وقوله عند انقصان في العرفي بان الحاله في العرفي
 وليست اذ اراد عليه المنع عند الامر شي يقول بخلافه
 من استطيع التفسير للمهر فذلك كما على انه كان على العرفي
 واولاده التواخي اي وودون جوار اولاده التواخي فانه مع ما يقال ومن
 يقول انه ليس للعرفي لا يبعد التواخي بل يقول انه لا يبعد ولا يبعد في
 اولاده التواخي مع سوية العرفي والصواب ان يقول واولاده التواخي
 ثم قال له قبل ان يقوم استطيع فيه اشارة الى تمديد الامر من بالفتا
 قال في العرفي والجله قدام ليس بعد فان السكاكي قد الامر من
 المتضاين شل ثم يقول استطيع فانه لا يمكن اولاده الجمع لاستحالة
 ولا التواخي حتى المساواة اي الى المساوية غير المهر بالقتام
 ولو كان التواخي لما كان منه تمييز لانه يمكن الجمع بين الامر مع التواخي
 احداهما بان يقتطع بعد القتام وفيه نظر فمثل انه يريد في النظر
 في اصل الدعوى فالحق انه ليس على العرفي في العمل ان يرد في هذا
 الدليلين فانهما متضمان وهو طلب العرفي من العمل قال في هذا
 التفسير لفظ الله في يطلق على الحقيقة ثم ان يكون مستحالة في العرفي

بين

ن

او انكر احد حقيقته كما ان الامر كذلك يطلق على نفس الحسنة ان لم يكن
 له وجودا وحينئذ قلنا قبل ان نثبت ذلك ان ثبت من انما حصل امر اجابا
 اذ من غير ما لو كراهته والذبح هو حقيقة في الجرح بما ناهى حسنة الفعل في
 الامر وفي النهي غير ما انما هو حقيقته لا تتصل وقد يطلق لفظ النهي على المعنى
 التثبيتي وآياه على الشايع بقوله وهو طلق كلف الخ ولو كان المعنى
 لفظا وهو القول الدال على طلق كلف ثم كان اللان الشايع في هذا المثل
 وكذا في الامر السابق وكذا في النهي والاستنباط ان جعلها على انها خلاف
 المناسب في هذا الامر اذ هو يجوز في حقه ما هو حرام وتوعد ما لم يوقل
 المنع وهذه الامور هي من قدر الشرط بعد ما اذا التزم من فعلها ان لا
 وجعل الكلام على كلفه والتكليف لا يترتب عليه بل لا حاجة ولا حامل
 به على امر وما ذكره من ان حسنة الفعل وتقدم ان المراد بها الفعل الدال
 على الطلوع حقيقته في الجرح مذهب الجمهور وكلامهم لا يقتضي انها
 للقدرة المشتركة بينه وبين الذنب واما حسنة لا تتصل والمراد بها ما
 دل على طلق كلفه ان قال في النهي من كلامهم لا يقتضي انها حقيقته في الطلب
 الامم من التعزيم والكراهة كما حصل في الامر وليس كذلك امره وياتي من
 السيد هذا وقال ج سر ان الترتيب يحصل لكلف وهو مع انه لا يترتب الجواب
 ما سبق ثم انما كان في كلف الامر الترتيب للترام لا للقيام به لا يجوز
 هنا بل جرحا بها وان النهي للعدم والعدم كذا نزع السكالك فيكون لا يلزم
 امره فليس على علم ما ياتي قريبا من المظهر وقال شيخنا الفاضل حقه
 نفسا لا يقتضي على الوقت على كلام اهل الأصول وجرحهم قد صرح العراقي
 بانه من غير ان النهي هل يقتضي النهي قطعا وعلى عدم التكرار لا يقتضي

انكر ان كان لا يقتضي

انقضاء

انقضاء والقدر غيري فيه قولان وبين كل بدلله واعتزف باشكاله
 ما يعرف من راجحة كلامه في التتبع وله حق واحد لا حروفات
 ولو قال وله حسنة واحدة كان اولي وفيه اشارة الى ما من قال ان
 الثانية غيرم اذا حصل قبلها كمن جبت لا يمكن له على جهة واليه ذهب
 ابراهيم السماع من العرب قال ابنه فتولى العرب سقطت الغزير من تحت
 واوتقت العبد لا يترجى ان العرب ترفع دعوا وتقره قال واذا
 جزم لان ناوله ان امره في غيرهم على الشايع قال ابو حيان وما
 اوجاهه خالفنا فيه لخليل وسبويه وسائر البصريين لا لجهالة لفظا
 او صلا فخر لا تتصل ببارد او لا تفرق باحداث ولم ينل لنا هذا الا في
 على التامل فيلزم مثل قوله كمن انه اخبره بتبعها من السماع
 في الاستعلاء لا في المشا والما لهم وليس النهي كما ان في عدم النهي وعدم التكرار
 اذ هو ان النهي يقتضي النهي والتكرار وقال السكاك ان كان الطلب لا يكر
 والنهي راجعا الى قطع الواقع كذلك للسكان مكرر ولا يترتب لا يترتب
 القدر وان كان راجعا الى انقضاء الواقع كذلك في الامر للتحريك في كل اية
 في المستقبال وفي النهي للتحريك لا في كل اية فلو انما هو من طول
 قال السيد قوله وهو كذا في الاستعلاء انما كان طلبا لتصل استعلاء
 قدرا من كذا بهر الوجوب والذنب كانه الشايع ان كان يكون طلقا
 من الفعل استعلاء فلو انما هو كذا بهر التعزيم والكراهة فيكون النهي هو
 للعدم لا يترتب كذا بهر عدمه على خلاف ما هو افتقار عند الجمهور كالتسا
 في الامر لان النهي لا يستعمل وقد بين على النهي الواحد وقال
 قلنا ان وقد حصل بانها هي حسنة في غير الخ طلقا كذا في الاستعلاء

فيه الهادى الى المطلب الذى هو الاستعلاء السابق او طلب الترتيب بينه
 اختلافا في الطلب لطلب الترتيب كلفا او الترتيب فعل لا يكون لا يحصل الا بشتال
 بالترتيب لا يفسد قصد كان تركها اهلا او ناسيا فيحصل على الترتيب بذلك في ترك
 شرطه بخلافه لو لا ان ناسيا لا يكون مثله على الاول والى ان يترتب بها ثم يشترط
 ان يقال ولا يكون مثالا للترتيب يكون واسطة ولا يترتب تأخير مع ان لا يترتب
 او يقال ان لا يترتب على عدم الترتيب بل على شرطه من ان لا يترتب على الترتيب
 واما حكمه في الطلب لطلب الترتيب في ان يطلبه كلفا او الترتيب فلهذا لان الترتيب
 هو الكلف والى الترتيب وهو غير فعل الترتيب وقد مر في الاستدلال بان لا يترتب
 في كلام بعض من لم يفتقر الى الترتيب ليس فعل وليس كذلك والقول به ضعيف
 شبه الشيخ ابو الحسن في الترتيب ليعتقد هو على امره كلفا بخلافه في الترتيب
 الترتيب في ان القول بان الترتيب في الفعل وهم كما هو ذهب البعض من ان
 المطلوب فيه هو عدم وليس المراد ان يفعل لعدم بل معنى ان لا يفعل
 الوجه اى لا يفعله او بمعنى ان لا يبقى استمراره فاشمل في راجع المعتد
 وهو شبه قال في المعلوم فانهم لم يفتقر الى ان يفتقر الى الترتيب كلفا انفسه
 الفعل بالاشتغال باعدا شغله او ترك الفعل وهو نفس ان لا يفعل
 استمر وقوله فانهم لم يفتقر الى الترتيب بل الى فعله القدر ولا يفتقر الى الترتيب
 لم يفتقر الى اهل الى حصول الترتيب وقوله بالاشتغال بالاعداد ما لم يذكر
 هذا المقدر في قوله لو ترك الفعل للجهل وتقول هذا وترك الفعل هو نفس
 ان لا يفعل فيه فظننا ان على تقدم من عدم وهو ان لا ترك الفعل وهو نفس
 نفي الفعل في هذا الخلاف في الترتيب على خلافه في كون عدمه مقتضيا
 او لا ومع ذلك لا يقترب على نفي الترتيب لطلب الترتيب كلفا بخلافه

كما قاله بعض المتقدمين قوله كالتعديد في دفع الشارع فيما سبق قوله
 ابي القاسم في قوله وكذا لعدا ولم يفتقر الى ان في كل منهما طلبا لكن لا يترتب
 وجه الاستعلاء وعبارته للمعنى صانعة بذلك فيحصل الاستعلاء في قوله
 سابقا غير طلب الكلف للجهل والظاهر ان هذا من الشارع كما لا يترتب
 الحق فان الترتيب بدو شرطه لا طلب فيه والدعا وما بعد منه طلبا لكن لا
 على وجه الاستعلاء فهو منزه عن قوله استعلاء وهذا الوجه
 اى ما استدقنا لا يترتب عليها يجوز تقدير شرطه المعنى ان
 ظاهرا ان الترتيب لا يترتب على الاستعلاء لا يجوز تقدير شرطه
 بعدها والظاهر ان الترتيب لا يترتب على ذلك كما هو ظاهر هذا والمراد بجواز
 تقدير شرطه بعدها اذا كان بعدها ما يعلم ان يكون جزاء لذلك الشرط
 المقدر كما اشار اليه الشارع في قوله والى الترتيب كلفا لا يترتب منه المراد
 مرهبا او جعلا لاختصاصه والى الترتيب على الترتيب من الاستعلاء ثم ان
 مراد بالجهل في الجمل والمقادير اقصت السببية وجعل الجزم وان لم
 يتعد وجبا لرفع على الصفة او الحال والى الترتيب على الترتيب
 المراد وهذا قال يجوز تقدير شرطه بعدها ولم يترتب على الترتيب
 الحق ان جعلا للمعنى والى الترتيب في غير معانيها الحقيقية لا يترتب
 للجزم بعدها وجوبه بشكل اللهم الا ان يقال بالانفسيل وهو ان ما
 خرج عن معناه للفتوى ان كان فيه طلب الجزم وان كان معناه الخبر
 لا يترتب وجب يوافق قول الخاتمة فليسا على هذا والمراد ان يجوز تقدير
 الشرط مع حرفه لان هذه الوجهة قرآن في حذف الشرط وفيه بعض
 الحجب في الجزم بنشد بدا الوان وجعل تقدير الشرط منه وجوب على

المقبوله يجوز والظاهر انه لا ضرورة اليه تقابل بمزوماتها
 فيه من معنى الطلب بالانحصار ظاهر ان الجازم هو ان قوله
 مع الشرط حال من ان او من الضمير في مقدمه ونسبه الملاحق الشرط
 على نفس الفعل وهو صحيح كما يعلق على نفس ان وعلى المتعلق تقابل
 بين المتعلقين فهو مشترك كما استقناه في بحث تشييد الشعب الشرط
 وقيل ان الجازم نفس تلك الامور لتضمها فعل الشرط وادائه كما
 صرح به في العروس وعزاه لابن مالك ونسبه للزيلعي بسوسيه
 وقيل هي لينايتها من غير تضمين وقيل الجازم لام مقدومه فاك
 اوجيان ليس شيء الفقه جعل الوجودية ولم يستأنف
 اي ان تعريفه هذا التقدير صريح فيكون ليس بشيء لان معناه
 حرفيه وقد يراد الشرط من جادة ذلك الطلب ان كان صالحا
 ان لا نسف فكل من هذه الامتيازات الغزوة على غايه ما هيته
 الامور الاربعه ومعلوم لها وجوده وذلك اي تقدير الشرط بعد ما
 على الكلام الطلبي يعلق الكلام الخبري فان الجازم قبله فاداه الحاق
 لضمومه بمعنى انه لا بد في الطلب من غير ضارح عنه حامل عليه وان كان
 عينا بخلاف الخبر فانه لا يلزم ان يكون الخبر متحاج عنه لان التقابل على
 الكلام الخبري فاداه الحاقه ضمومه لنفس فاداه الخبر عطفيا ايضا
 وهو السمي بالعلية الغايه وهي مقدمه في الذهن على المعلوم متناخره
 منه في الخارج وهذا معنى قوله اول الكراخر العمل كون المطلوب
 اي معنى المطلوب بالنظر الطلبي او غير اي او مقصودا لغير
 ذاته بل لغيره بمعنى توقف ذلك الغير على حصوله وتوقف غيره على

اي

حصوله وهو معنى الشرط وقال ستم يعني اذا ارد جزءا معقب
 الامر نحو كرمي كرمك كما ان المطلوب مقصودا لغيره فالكرام الحاقيل
 للتكلم مقصودا لاجل كرام التكلم الحاقيل واذا اقتصرت على ذلك
 الامر نحو كرمي بلا زيادة كان محتملا ان يكون مقصودا لذاته ولان
 يكون مقصودا لغيره على حصوله اي المطلوب وهذا اي توقف
 الشيء على الشيء الطلبي نحو كرمي مثلا بعد اني بعد كرمك
 ما اي شياء توقفه اي ما نحو كرمك بعد كرمي فقلت
 مثلا كرمي كرمك فقد ذكرنا الطلبي وهو كرمي وذكرنا بعد
 ما يصلح توقفه على المطلوب الذي هو كرام المتعلق الحاقيل
 غلب جوابا اذا كون فاعل طلبير المطلوب وهو كرام التكلم
 مثلا لذلك اي لاجل ذلك الذي بعد وهو ما يصلح لا
 لنفسه اي ذلك المطلوب معنى الشرط وهو توقف الشيء على الشيء
 في الطلب هو متعلق بقوله ظاهر ذلك الشيء اي الذي يصلح
 توقفه على المطلوب فظاهر خبر يكون قال في المعلوم عقبه هذا اذا
 كان المذكور بعد هذه الاربعه صالحا لان يكون جزءا من مضمونها وقصد
 به السببه بخلاف قولك ان بيتك اضرب زيداني السوق اذ لا معنى
 لقولنا ان تعريفه اضرب زيداني السوق انتهى المقصود نقله منه
 حقه بل ان كان عبارة عنهم تشمل الدعاء والمقاس وهما
 خارجان عن المقصود على تعريف المقام الامر والذين وشمل التخصيص
 وقد شمل تعريف المقام الامر والترجي وقد سمع الجزم بدون كماله
 اوجيان وصرحوا بالجزم بعد الخبر بمعنى الطلب نحو اني الله امرا

في الافراد ايضا فاما وجه تسميته في سواد فدل شرط اعم بعد قال
 سم لدل الفاعل للتعلم وابت في التعريف في حيز الكلام انه اراد الشارع
 عدم حسن مثل قولنا لا تقرب زيد فهو لعلك على ان يكون الفاعل
 المتعدي الضمير ونية تطلو الم قد حال هذا الفاعل لا يدعي في تصحيح
 وهو المعنى جواز تقدير الشرط هنا لا في الجواز فيبدأ به ان يقرب
 على ما قبله من غير تقدير شرط وكلام هذا الفاعل فوجبه لذلك وعلى كلام الشارع
 يصير تقدير الشرط واجبا وليس كماله انقول ما واقعه على الفاعل
 وهو ضرورة لو هو موزون فيه صلها او صفتها وقولها معنى الشيء فاعلى النظر
 والتعريف صا الى وهو واقع على الفاعل ايضا وقوله حكم بالنصب جريس
 والضبط المضاد الى يرجع الى ما قوله حكم منصوب على المنقول المطلق اي
 حكم الحكم والصبر في حكم لا يصح ان يرجع الى الشيء ولا الى المعنى كانه في المعنى
 فاقبلت على معنى ان يكون حكمه متبدا وعلم ذلك الشيء من والى خبره في الخبر
 والارباط الصبر في حكم قلت الظاهر عدم الاستعاضة عن ذلك لان الاول
 اسد ان في الخبر المفعول اقرب كما ينهم بالدور على ان اذا جعلنا الضمير في حكم
 ايضا ككل الذي هو اسم ليس بصير المعنى ليس كل ملاحظة بمعنى فاعلى لا يكون
 حكم كل فاعلى حكم ذلك الفاعل ولا يتقرب منه وقريب من كذا قوله في تعريف الترتيب
 وضع كل شيء في مرتبه وقد حكم الاناضل على مرجع الضمير في مرتبه بما لا
 يرتب عليه ولا يقبض للمواضع لفظا باعنا المراد بها المخرج التي لا تشارك
 والشيء لا ينبغي بصير التركيب كذا فانهم وان كان فيها معنى لا ينبغي
 كون ليرجها حكم لا ينبغي في قوله فاعلى لا تقرب زيد الى معنى ان
 ليس الاول بالفاعل ولا يفسر الثاني المخرج اذ كان مع الفاعل بمعنى لا ينبغي

٢
 تعلم بذلك انه لا بد من كون الشيء بمعنى شيء لغير ان يكون حكم ذلك الشيء
 الاخر من جميع الوجوه ام هو كلامه وفيه نظر او قصد التخصيص بكل القاعدة
 الكلية فاعلى كلامه عامه احدا فاعلى ما هنا وهو ان لا يفرق في مسائل
 لا تقرب زيد اهل الانابه ومعتلها لا ينبغي ان تقرب زيدا او
 ناهيه وهل قوله لا تقرب زيد هو كجواز شرط تقتضي كانه في معنى السابق وتمام
 التقدير وهو معطوف وفيه على الذي عليه الخبر على انفسا بخلاف
 التقرب زيدا الى وان كان بمعنى لا تقرب زيدا سم وقال شيخنا فونش
 الشارع في كل بان لا تقرب زيدا التقرب منه ينبغي وفي قوله لا تقرب
 زيدا المتعدي منه انما هو لانه القرب لا تقتضي القرب فلم يكن ما في معنى الشيء
 على ان لا تقرب زيدا ان كان المتعدي السابقه تستقيم الفاعل عدم انتظام الشرط
 في نواتهم استعماله انما يعنى لا ينبغي فاعلى لا يصح صيانة المطلق فانه
 لا محس وقوله الذي نفسه بعض لاجل الخواص في قوله اي تمام الاحوال
 ارشادي فتعلى رشي ام استخف ناديتي فاعلى في قوله وجواب
 ان اراد الشارع عدم حسن قولنا لا تقرب زيدا فهو لعلك على ان يكون الفاعل
 تعديا للمعنى والظاهر بذلك هو ان يكون السلم كالاشارة الى الشيء
 في شرح المتنازع ثم قال وقد حال الشريف في شرح المتنازع عدم جواز ترك
 الفاعل في قوله كمال المحققين ودون او كذا فاعلى هو الذي عليه الذي الضمير
 بان قوله فاعلى هو الذي ليس بمعنى المعنى فلا يصح ان يسلل ما هو باق
 وفيه عيب اذ يمكن في بعضه التعليل استفاضة الدوام من جهة المعنى
 التي هي حاصلة شبهة المعنى الدوام لتعريف الماخذ على ان القرب في ما عتبه
 بان يفسر الاشارة لافاد غيراهه وليس غير بعيد بالزمان فتدبر

في انذار بان نقلا عما في اليد او استعلا في عين شامل هذا وقد خلط
 في محل نفسه الى المال ليس يلزم اذ قد يكون له اصل من غير ان يترى المال
 لنفسه فان لم يملكه المقتضا حصة معتد به من الجند والمهر لا يصلح لها
 المهراب وهذا قال الدينوري مالك وهو في الحقيقة مستحب المقتضى لم
 المصارعة في جمل المهراب وفي قوله والجمع في المهراب رد على
 سبيل السر في حيث قال ان الرجل يتزوج من صديق ابي مراد والسر
 او المراد الرجل في رجله واصل اقتضاه على اذكر شهرتها بالنسبة لبقية
 الاقوال المذكورة فيه اي يختص حاصل المهر في وقتي عمل تلك
 على سبيل الجواز وعدم انقلاب في تسليم المهر على وجه المذكور ان في
 الاستعلاء والتعبد قد تقرر في كتب الفقه الا انهم يمانون في المهر على
 المتخلف في به والمقتضى من مقتضيات من بين اشياء بالدرج والاختصاص
 لتعريفه او المقتضى من مقتضى به بسبب حصة المهر او حرف اشياء
 القائمة مقامه عند المهر انتهى في قوله وبما يشبه ذلك كانه قد
 ولما قولهم كنزوله اي انما زل على امره ملكا وقوله يا نافع في
 نقدا فاشتا نالك في صوري وعري واخلع واساي فيه ار هذا
 شال لندا والمهر الملال والمنازل والملا يا قاتل قد يخرج من المهر
 اي جازا كما راق من المهر ان ليس في هذه العيان صراحة بانه سحر في
 غير متناه على سبيل الجواز مقتضى ما قوله نعم ما سبق في اليد وقد
 سحر حصة في غير متناه وعنده من هذا التعبير عن المهر في قوله قد سحر
 سحر الكهر في غير متناه وكان الكهر في ذلك والله اعلم سر اعاده من قال
 اي لم يزل كل ما قيل في خبر بعض الاشياء انه باق على خبره ولا يلزم

في قوله كما لا يدع للمظهر ومن شاء على انه خبر لا يفي وضم
 السرايا على الضمير فانه خبر عن الحكم الشرعي وان قال في المهر
 ان في بحثا على اصول الفقه والمصارف ان في هذا مبعثان تصلح
 لهذا القول ويشبه في كلام المستفيدين ان في المهر واما استعمال
 حصة المهر في المهر فقد تقدم كثرته في حصة المهر المهر في قوله
 عداه في حصة من الرقعة كايث بر اليه قوله اذا عظمت رقبته
 بجمل اي خبر المهر اصل والدماء تبدأ وقوله بمثلها خبر
 من المهر قال بعضهم ان المهر هنا دفع على سبيل التمثيل في قوله الشايع
 ولما قول غير المهر فهو اهل المهر في حق المهر في قوله المهر في هذا
 المهر سر منته فقط ولا يلزم ان يكون له ملكة تشبه بها على كل كلام
 لم يبع ويكون ان يقال المراد بالمهر من له هذه المهرقة وفيه شك
 اي الشايع واغلبها والمرس من ماله من معا وقد صرح بذلك في المهر
 لكن قال الزركشي غيب قول المهر بمثلها ما نصه اي بمثل الحد الذي
 اما الشايع او اغلبها والمرس من ماله من معا وقد صرح بذلك في المهر
 المهر وبيد التوفيق بينهما بان ماله لا يقتضي الا في الزمان
 كقول العبد المولى فاصل وجهه عنه لانه اي انظر في صورة
 المهر المهر المستعلاء الثاني للاذوب وشار بقوله في صورة المهر
 بمثل ان ليس من الحقيقة لان شرطه في المهر المستعلاء كانه قد ولا استعلاء
 هذا هو المقام وان المهر في حصة المهر وان قصد به اي المهر
 او الشايع من السدان في حصة المهر عند سيد وفي بعض النسخ
 الشفعة وعناها على العبد من سيد انه يشترط عليه الما طلب

في الخلق وقع على جبل الغيبيل وكان ينبغي ان يولدوا في تلك الناحية
على المطلوب بنسب اولاد يقال وضع ليصور فيك بنعزود على
المطلوب بنعزود بنعزود في الخلق السبع ابي بنسب الى الكلب
اشارة الى ان الكلب في جبال الخلق على جبل الغيبيل
قال في المطول فالخير في هذه الصورة جاز لا سيما في قهرها وضع
له ويجعل ان يكون كتابه في قهرها قال في النسخة كافي ان الشاكال الثالث غات
حصول الشطر الى العبد من الكلب في المستقبل لازم لطلب خبره بالادب من الخلق
كاهل في الكفاية ونحو ذلك من الاختارات وانتد من الكفاية شغل الخلق من
الساكن في القري العروس ونسب نظر لانا اذا جعلنا من ابي الكفاية كان خبرا
لنظا وسبق وكان حقيقته وهو قد حصل اننا بعينه بلخر كوكبا لها
التكلم لصاحبك الذي هو الخلق لا يجب ان يحجبك
تكلم بها التكلم لخلقها صاحبك من حيث الظاهر وانما من
حيث نفس الامر فلا كذب لانا اننا لا نكتب فيه ولا نقول كما في النسخ
ان يقول بها لا يحسن لاجلهم كذب من لا يهمل لاداء الانشا كل واحد اسم
الكون من حيث الله في صورة الصورة من الكون في كل نصب في كثير
وانما قال في كثير من قبل حبيب الانشا فلا يكون كما في بعض النسخ
بالشرط فان الشرط يقتضي الصدق والكذب خلاف الانشا وكذا في الانشا
لا يكون في الاسطر والجلد في سنن الطبر حاصلا بزيادة حيث هو يحتاج في ذلك
حاصل بنسب فلا يحتاج لكن ان كان في النسخ ذلك لدفع ما يتوهم من الكلام
السابق وهو انه حيث كان الفصل الموصل فلم يبق فيه في النسخ من حيث هو
بعضها باسم الربك من صفات الله والذكر المهرش بنسب الى الكلب وليس

ملكه ايقنا ان الملك ما يكون فيما شاء ذلك باعتبار شخصه وليس شان
بمختص الخلقين الذين بينهما كاللآسطلاع الوصل الكفاية ما يتم اذا كان
المراد بنسب انما ان لا يفرق به ذلك والمشا ومن كلامهم ان المراد به ان كان
ذلك والخلق ان لا يفرق بان يكون منها الرسل وان يميز بلاعة واسلم لهذا
استطاع المطول لفظ بنسبه اولاد الملك ما يكون فيما شاء ذلك باعتبار
جنس ما يكون جنسه شأنه ذلك فان الملك تطلق بالمعنيين فاما ان
تقال بل العدم والملك انما يكون في الامور الجردة لا في الاشياء كاهنا
تج فبما ان المطول على حرف متشاق حلفه من الخلق المراد الجسد وقد
على صغر او جود حرف العطف والمراد فيما شاء ذلك اذ هذا التند
معتبر في كل مكان وليس بركه لانه ذكر ما ينبغي وهو الخلق وقد رددت في
شرح المقاصد في ان هذا لفظا اذا ذكر في التعريف ما ينبغي هل ينبغي
عنه اولاد بنسبه وظاهر كلامه من عطف المفردات على بعض ابي يسمى ولا
كذلك عطف المفرد على الخلق وما العكس في قوله العروس الفصل
والوصل مراد ما يربط بين الخلق على استقلالهم فالتشخيصا وفيه
نظرا لانه سابق في الكلام على بيت ابي تمام ما يقتضي ان يدبى
بذلك وكذا الكلام في الفصل ابي وفيه انما ليس فيما يفرق ان ذلك
يسمى وصلا على تقدير كونه من عطف المفردات ثم قال في العروس بعد
ما تقدم لا يقتضي الفصل والوصل يكونان بين المفردات كما يكونان
بين الخلق يعتقد لذلك فصلا وشوفا على صول الامم القوم في الخلق
ذكر في الاصول السنة وقال الظاهر ان القوم مركبا التعريف لذلك
لانه في الغالب واضع اولاد به علم حكمه من الخلقين ثم قال اذا علمت

حكم الفصل والوصول بالنسبة للعالمين والمزودين ولا يخفى عليك ما بها
بالنسبة لجملة ومنه انتهى وفي البيان للعلاقة بين الزنكاني ودعا
الفصل والوصول العظمى بالاعطاف وهو ضربان عطاف مفرد على
مفرد وعطاف جملة على جملة وذكر في ذلك كلاما تنبيها لا بأس بإبراده
نفاذا لظاهره في الصفات ان لا يعطف بعضها على بعض لاختلافها
وان العنيفة في جري الوصف وقيل اشطفت صفات به بعضها
على بعض فكذلك اسما في الرحمة الرحيم لذلك القدوس السلام المؤمن
المهيمن العزيز الجبار المتكبر كما ان الابرار في المسجود لانها صفات
واقفا للذات المقدسة التي هي جبرى الاسماء المترادفة واما
فعله سبحانه هو الاول والاخر والظاهر والباطن فلا تها اسماء متضادة
الحاوية في اصل موضوعها فترفع الوجود العطف من يشهد ذلك وان
واحدة تارة لشيء الواحد لا يكون ظاهرا وباطنا من وجه واحد فكان
العطف على الحسن ومن ثم في العرفا فان قصدنا تفصيل احوال النفس
تبل هذا قائم على خبر واحد فخلق ما تقدم فان تلك الصفات في حكم
الصفة الواحدة لاختلاف المضادة بينهما ومن ثم جاء العطف في قوله
تعالى معنى رب ان يبدله ان يبدله ان يبدله ان يبدله ان يبدله ان يبدله ان يبدله
فانما تباينات ما بدلت ساكنات لبيات وابكارا فان الشريعة
والكافة ضحا وان لا يمتصات في محل واحد فخلق الاسلام والامان
والفتوة والوفا والعبادة والياقة ونظير قوله تعالى انما آمن
المسلمون باليهود والكنيسة والاسلامون باليهود والكنيسة والاسلامون
من الفكر عطف الثاني على الاول لان النهي يبراه به منع الفعل وابتداء على

ههنا

لعدم الامر بمراده ايجاد الفعل والعدم والوجود متضادان
لا يجمعان وليس قول من قال ان هذه اولها الثانية اي التي هي بعد
سنة مقدومة عنها ان تعطف فاستطاع العاطف منها ثم جاز في
الناس في شي من العنيفة والمقادير المنوبة فان قلت اعطفت
في قوله تعالى عافا القرب وقال في التوب شديد العقاب في القول
بعضا على بعض ولم يعطف بعضها فلا لأن ظاهره وقابل له
تشرع بوجه المقتضى والقول وجمان صفات المتعال ونسبه في غير لاني
نفسه فدخل عرف العطف للمفارقة بين المبدئين والتزايها في قول الجليلي
بشد العقاب على انه ينصل هذا الوجود بامان واسا شديد العقاب
فترابا العنفة الشبهة وهي شفرة بالدوام والاسم لمع ان شفر
العقاب والة على التوق والقدرة الثانية نشابه صفات الذات وقوله
وتى القول المراد به ذاته فلهذا جاء العاطف في بعضها دون بعض وقد يكون
بعض الصفات مقاربا لمعنى صفة اخرى قبله فلا يعطف لذلك ونحو
ما ذكر في معلومة لما مر منها لما قبلها معنى وان كان ليس بينهما مضادة
وصية قوله لا يبعثون في الذين هم سيم العادة واذلة الجزر
النار لبي بكل صترك والطاعون معاقدين لهم فانه لم يعطف
النار لبي لانه في معنى هم العادة وعطفت الطاعون لان المراد به
العقاب والعقاب في عبار كجاسته معنى ولتظنا فلذلك تعين العطف
كما تقدم في قوله واذلة الجزر لان المراد به الكرم وذلك يقابره وصف
الشجاعة والفصل تركه مذكورا هذه العبارة كما قال في المروس
ان الفصل ترك عطف بعض الجمل على بعض ولا يخفى ان ذلك شذو الجمل

لا يتعلق علم المعاني بل هو رواية قول ابي الحسن وينبغي ان يفيد هذا ما لا
 يوحى فان كانا لو سلم من غير انهما هما غير المراد من شيخنا في كتابنا في هذا
 حالنا من ابي ودون صريح السكاكي بان المراد على قريب القاص وبقين وثلاثان
 اذا كان لهما محل من اعراب لهما اطلاق لفظي يستوجبها استدعاء واحد
 والآخر بل انهما محل من اعراب قد يكون لفظي المعنوي فيها اقوى بالجملة
 الموصولة بها اذا عطف عليها فان استدعاء الموصولة لتمام صليته اتم
 من استدعاء اعراب كقولك رايت الذي يعمل ويمنع وكذا الجملة
 اللتان يطلعهما شرط مثل ارجاء زيد وجار محروفا كونه فانها لتعمل
 محروم لا بالجملة فيحكم ابي اعرابا في سبب حكمه وفيه اشارة
 له ان في سببه مثل كونها خبر متبذلة او ارفع مثلا اعراب وحكم
 كونه خبر اسم وهو الموافق لكون اعرابا اشارة او مقدرا والمتبادر
 ان الرفع مراد كالمحرم عكس ما قال ولقد كتب بعض اهل فاضل ما نصه
 ابي في الحكم المتروك على اعراب كالقاعدة والتعويلية كما اشار اليه بقوله
 مثل قولها في فان كلا من التناولية والتعويلية صفة اللفظ اس من وفي اعراب
 وانما لم يقل في اعراب لانها ليس لهما اعراب بل حكم اعراب ومقتضى اعراب
 الحكمي ويجعل ان يريد فيها اعراب من حكمه خبرية او قاضية عليه او خبرية
 ابي ليدل على عطف فعل بقاء على مقتضى مقتضى كونه بمعنى الفعل
 كالمعزول لما احتاج هذا القياس لان تلك الجملة بمنزلة اشارة الى
 ذلك في الموضع حيث ادعاهما كل جملة لهما محل من اعراب وانتم موقوف المرد
 واراد عليه خبر خبر اثنان والجملة الواقعة حكمه بلا خبر خبر اثنان
 ولما برز قائم واجيب بان المراد بالرفع موضع المردود ان يكون هو

سؤاستناية اذا عطف عليها بل قد يقال انه ينسبها وان لم يعطف
 عليها لان ينطق جملة واحدة يعطف عليها انه ترك الخ لانه لم يشل
 اعمل المذكور ولو قال في ذلك لورد عليه اللتان لكنه لا يريد ذلك وانما يريد
 ترك المعطوف حال مكانه مع بقاء الكلام على حاله ولا يتناق ذلك الا
 في جملة مذكورة بعد اخرى وكانه انفي بذكر الفصل فانه لا يعقل الا بين
 امرين خرجت المفردة ولانه قطع شي من شي ولا يتناق ذلك في الجملة
 المستأنفة وان كان بعدها اخرى هذا تقدم في بحث اعراب
 الترك عند الموصولين فعل لا ينفصل وهو المناسب لان اهل
 هذا الفن يعتبرون التصديق في الكلام والنظر من مزايده ورج يشكل
 ما مر من انه يقابل الدم والملكة فليس ينفصل على اعراب الترك ليس بفعل
 مع ان الذي يتجسس انه من تقابل السلب واليجاب فالاولى
 اما ان يكون الخ ينسب ان يقول السابقة فان الاول حقيقة فيما لم
 يسبق عين والكلام في كل جملة بتدوير اخرى كالثانية مع الثالثة
 والثالثة مع الرابعة والعقد في ذلك كل اولي النسبة لما بعد
 ومنه فهم ادخلوا الاول فالاول هذا وقال في العروس هذا التفصيل
 ليس صحيحا انما المحل موضح بظهوره للجامع بل لو لم يكن الاول محل من
 اعراب فاما ان يقصد ربطا لثانية بالاولى ولا يقصد خبرا فانها اذا
 كان الاول محل يبرر يقصدا لتشريك في حكم اعراب وانما يمكن بعد
 بتقدير ربط بينهما جماعة اذ لا اعراب وساقى ذكره في كلام المصنف
 في القسم الثاني فلنجله من التقسيم في الموضع وان كان حسن وعلى كل
 تقدير لا فائدة فيه لان من العلوم ان كل مقصد التشريك عطف هذا

المفضل في ذلك الوضع والمأسفة في الحال والمخير للأفراد عطفون يجب
 فيها الوصول للثمة لا في قصد التشريك في الأرباب لا يتصور إلا بالوصول لهذا
 قال العطف ولم يزل وصلت لأن الوصول إذا اريد به اللزوم بعد عطفه
 بالعطف فله في المردوس وجب عطفه عليه مذهبنا بأن العطف هو
 جواز تعدد الغير للمردوس عطف وغيره واجاب عن سبيل الوجوب
 بالنسبة إلى الغير على الاستحسان وبغير قرب بين المزدوات والجمل
 بأن المزدوات حرة في العطف والمأرب يدل على التشريك فلا يقتضي العطف فلا
 جعل ليس فيها أرباب يدل على التشريك وايضا هي متعلقة فلا يدل على شغلها
 بما قبلها إلا العطف وبأن جعل الوجوب عند قصد التشريك فلا عطف
 وإذا اشغقت لك لا يجب العطف وتغيير الخفاة بالنظر لئلا يكون وفيه
 نظرا لانه قد يكون المستحسن في القوم ترك العطف كما يعلم من النيات
 ويرد على ثمرتها والمزدوات قد تكون حرة على كاليات وإذا كان في المأرب
 الحلي فهو وجوب في الجمل وعلى قوله فلا يراد بها إلا العطف هم قد يراد بها
 بغير كاليات ولا فرق بين يراد بها بغير أو جملة فليست شرط
 شغاد قوامان يكون مشر جهة جامعة بث شرط الجامع بين المزدوات
 ايضا نحو الشمس والقمر والسماء والأرض محدثة بخلاف ذلك الشرط
 الأرباب ودر الجوس والنفاد جافة محدثة ويشعر من باب
 الحسن كاجمع بين القرب والوزن في علم شابة المعطوف والمعتوف
 عليه ولا يكفي اتحادهما في السند اليه بغير السندين وليس المراد أن مجرد
 تحقق الجامع بين السندين يكفي لصحة العطف كما صرح به الشارع أكثر من
 الجامع لكن الاستفادة من كلام السيدان مجرد التماسا في التماس في العرض

المعنى له الجملة يكفي لصحة العطف سواء اتحد السندان لغيرهما أم لا
 وسواء اتحد السندان أم لا فانهم وحتى إذا اتحد السندان
 جعل المراد أن العطف صريح بأنها لا تعطف الجمل وصرح بذلك في المردوس
 بعد قول المصنف وعلى الثاني أن قصدنا بعطفها على معنى ما ظهر في وجه
 السيد اختصاص حتى بعطف المزدوات بأن يراد بها أن يكون ما
 بعد ما جازها بما قبلها إنما اشترطوا أخرى ولا تحقق له في جعل أصل
 أي ويحق في معنى اللبب وأورد عليه المنع وأنه يتحقق في غير ذلك
 بعد كل ما أقدم عليه حتى يقتضيه بنفسه قال السيد وفلا هو المتاح
 يشترط في جعلها بين الجمل حيث قال في بحث العطف ولا بد في معنى من
 النعمان كجاء بنسبته حتى من جسد ليس فأنه في الحال حتى صار
 ليس من جسد من الزمان وثمرته أنه شال حتى العاطفة ورجع بمسئل
 الشرط المذكور خصوصا حتى العاطفة للمزدوات ويمكن أن يقال حتى
 في البنية شافية فإنها والعطف يرجعان إلى الأصل واحد هو الجارة
 ويمكن أن يجعل جارة لتقريب عرضا للمصداقية أي وفي الخفي من علم
 ابن السيد في قول الله القيس سرب بهم حتى نكل عليهم فمن وضع
 نكل أي جملة نكل عليهم معطوف على حتى على سرب بهم فاعلم الشارع بجمع بين
 الكلامين في الجملين وذكره نحو منسوبا لاجاب بعضهم بأنه
 يكفي فرض وجوب خرف لذلك وإن لم يوجد وبأن الحروف العاطفة
 قد تكون بمعنى الواو بعد التشريك والجمعة كما في بعض المواضع وقال المصنف
 في الإيضاح أن الثاني يعني الواو وذكر السيد في جيبين قال أحدهما
 بعيد وهو أن يفسر لفظ حتى بنحو ما عطف على مقبول لا ينسب بلونه

قريبا من العطف الطبع مستحسنا او يكونه ايضا والثاني بعد وهو
 ان يقرأ بحرف واحد عطف على الصبر المحرور فيه فانه على وجه من يجوز ذلك
 يكون المعنى ان شرط كون العطف لجملة الثانية على الاول فيقولوا وشرط
 كون هذا العطف وهو عطف المفرد على المفرد مقبولا ان يكون بين
 المعنيين والمحرور بينهما جماعة حسن العطف يعني مع قصد
 التشريك السابق كما هو في مثل قوله النوح اي نواه او نوحى
 اذ لا مناسبة الخ قد تحمل الثاني له اجوبة منها ان مراده بالنوحى
 سبب يقتضي اجتماع ابي الحسين مع ابيه الذي نزل شعنا النوحى
 بمعنى كونه اخلقا الذي يزيل عنه النوحى وقد تابع الطبع في استحقاق
 اشارة الى اجمع بين نصنا وبين مرارة النوحى وطول كرم ابي الحسين
 فامرهما في معنى النوحى كاجمع بين العصب والنون لذي في عروس المخرج
 وبعضهم قال التوجيه الكرم وراه القدير كما ان العبر دواء لما ان هذا
 بسيد والمعبر مناسبه فطاهر قريبيه وقيل لما مع بينهما خيال
 وان هذين كانا متقاربين في خيالنا فهذا العطف في قوله وان
 ابا الخ كما هو الظاهر من ان نيك عتروس من غيرها مضانها
 الاسرها وقوة اي وهو عالم لان وجودها مع شرط في الصور
 اي وهما عطف المفرد وعطف الجملة لكن اذا حصل من عطف المفرد على سبب
 اصطلاحا يكون في صورة جملة وتوالت تمام وقوله لاي لفظ لا وقوله
 النوحى على نصب وقوله نوحى في المبدأ الذي هو قوله لما ارعنا عيسى
 والعاية في قوله ارعنا من اندرس بيان لما بدلالة السليمان
 اجماعا كما ان اعتبار لانه البشاي في سبب لانه البشاي السابق وهو قوله

اي

نزعته حول على الغداة كما في ههنا اطلاق النوحى من يوم فاعل
 زعت صهر الحبيبة والغدير في جوار للنفس وشفا فنقول نزعته الغداة
 فلوح لسفا اي اندرس وعنها اي الدار حال الغدوة وطلالها على
 والوا اسم موضع والباقى بمعنى في ذرسم عطف على لاليل جواب
 الفهم ايست الذي بعده وهو قوله ما زلت عن سنن الموداد ولا
 غدت انشبي على الفسواك عتوم غدت صارت ونجوم اي غدت
 جردت فصلت اي لم يوت بعاطفة بل هو الاول لا يستبانة وفي جواب
 الفصل في هذه النوحى لان قصد عدم اعطاك حكم الماعرب السابق لا يستطيع
 ان يعطف وينبغي ان يقولوا شوقفت كما قاله فيما قبله عطفت وينبغي
 ان يشتم هذا من بين ادعها غير مقبول وهو ان يكون بينهما جهة جماعة
 فكان من حق المنكلم ان يقصد العطف فالدور عنه غير بالغ فتدبر في شتم
 هذا الى اتصال المحنة من كمال الاستعلاء او كمال اتصال وشبه اصحابها او التوسط
 كاسبق والثاني يقول وهو اذا لم يكن بينهما جهة جماعة كقول سحانه وثما
 واذا اخلوا لمانية كذا في العروس وسيا في كلام السيد في الكلام على قوله وقال
 رايدهم ارسوا نرا ولها ما يندره نحو اذا اخلوا الى شيا طيتم الخ
 قال في العروس وكان يقول انه يستهزي بهم جملة سنة ولا يصح عطفها
 على انا حكم وانما يكون الفصل في شتم ان يعطف على غير فصل عنه وتكون
 بطلان من كلام شتم واحد وهذا انما يستأذك على انا حكم فبسته
 ان انا حكم وحده له محل لان الكلام في العطف على المعمل مع انه جزء المعول
 تقتضيه كلامه ان جزء المعول له محل وسيا في المشاير كلام شتم في قوله
 ويجوز ان مراد على انا حكم في شتم وهذا بانظر الى المحكية لا المحكية والمحللة

بعد حذف المضارعة فيه محتملا فان كل امر بمصل المتكلم داخل على
تفسير دون موت عكس على كلام الشايع من جعل ان كل كلام على
الفتح لا يتعد في الحقيقة نسبة الكل احدى من فعل كل على وانما يتعد
اسبابه من كونه بالسيف والروح وغيرهما فيقول انه محل على العموم لان المتكلم
في سياق الكلام لما ثبت قدرته بموتة المقام فالمحتمل كل متشابه كل امر على
التوزيع لكنه صرح بكل ما يجانب الموت لان المتكلم على دخول اثنين
فيه من حال السيف فحينئذ اشار الى وجه اعتبار العزم في المضارعة اليه كما
اظهره المضارعة لانه لما سئل المقام من معنى اسباب الموت فذكر كل جانب
لا الجنب فيجب ان لا ياتي بوجه من الجمل ولا يتقدم الامور وانما
تتمثل الامور بالرسا بالمازولة فلا يجوز عزم نزلها اليه ينكسر العزم
وهو تمثيل المزاولة بالامر بالرسا كما في قوله سلم نزلت في المطول
ومنهم من لم يزل يجمع بينه على ان يكون جازا في الموت معنى التمثيل للمركب
وامرهما انما لانه انما وكل انما في الحقيقة وهذا اشار الى ان
المتنطاع ولا قال الصد اخذنا المتصور تمثيل كل المتنطاع على وجه
يوجب الفصل بين الحقلين واختلافهما في زمانا لفظيا ومنه لا يوجب
الفصل بينهما اذا كان الازالة على من الامر كيف وقد صد العطف في الجملة
الحكمة بعد القول مع كونها مختلفة ذلكم اختلاف في قولنا قاتلوا الحسين
ونهم ان يكره وقد مر ان السمع من امره على امره في السمع فيها في صحت رفعه وشك
بما قاله يندون في الصلاة وصل في المسجد ويدل على جواز ايضا انهم
قالوا في الجملة ولم يزل ما ان يكون على امره بالامر بالرسا ولا على امره ان يمسك
التفسير في تشريك الثانية لانه في حكم الامر بامره عليه السلام كما في قوله واكروا

امرو

ان شبه كون هذا العطف بالامر بالرسا ان يكون بين الحقلين جهة شاملة
قياس العطف في القدرات والتفاوت بالجهة التي استعملت في هذا القسم
الاولي مختلفة في زمانا وانشاء بناء على القدر فائدة العطف بالامر بالرسا
التشريك في العطف وانما اعتبروا ذلكم اختلاف في معنى في القسم الثاني وهو
ان لا يكون الجملة الامر على من الامر بالرسا في كل ما كانت تلك الاحوال اعني ما يوجب
كال الامر بتنطاع وتطابق جارية في القسمين كان ذلك القسمين وتقسيم
اعتبار ذلك الامر بالرسا الثاني متباينان فان قلت اختلاف في الحقلين في كل
وانشائها لفظا ومعنى او معنى فقط وانما يوجب كمال المتنطاع بينهما واجبه
مطلقا سواء كان الامر على من الامر بالرسا ولا قلت الجمل الذي لها على امره
واقعة من غير القدرات ولعل القسم فيها فقصده بالذات فلو كانت
الافتقار في تلك السبل الخيرية ولم انشائها في خصوصها في العمل الخيرية بعد القول
بالعملية في حكم الخيرات التي وقعت في وقتها بل لا يمكن ان لا يعمل بها فان
سببا مقصوده في زمانها فتعتبر لسواها العارضة لها انما يظهر من كلامه
ان كمال المتنطاع يكون في كل امر على من الامر بالرسا لا يلتفت اليه فيها
ولا يوجب لها حكم فقولنا عسى ان يفرغ من على الشايع في كل امر كان
المتنطاع على ان يكون فيها بسبب على من الامر بالرسا في كل امر على
السيد بان مراد الشايع ان يقول ههنا امر ان الامر كمال المتنطاع وانما في
وجوبه لتصل على من الامر بالرسا على من الامر بالرسا في كل امر على
يتخرج لنا في اذ لم يورد في المثال المتنطاع الامر والسر في الفصل فيها
لا عمل لها كمال المتنطاع فامر يوجب ان ليس العمل في كمال المتنطاع
الموجب للفصل وقوله اذ لم يورد في الخايب لان السيد جاب عنه بالتمثيل

به باعتبار دلالة على الحكم باعتبار تنسج الحكاية والامثلة
 احد على هذا بعد من التوصل لا يحسن الخلق هو قول القول لا كل
 واحدة منها فالحال القول لا كل واحدة فلا يكون الاول محال على من لا عراب
 فالسبع سن ويكن ان يقال وان كان المنقول هو المنقول اما ان كل جز منقول
 ايضا لان المنقول متعلق بكل منهما فيكون كل في كل من غير ان يكون قوله
 المنقول السابق في بعض ما يستخرجهم على اناسكم وما بعد من قوله انا
 عن سننهم وروى في كل الشايع حاله كذا في اناسكم لا في بعضها من قبل
 جزء للقول متعلقا فيكون جزء للقول هنا متعلقا فيكون على من لا عراب
 والذبح في المنقول ان لا من الخلق في كل من العراب لا في جز من الحكمي والذبح
 انا هو مجموع الخلقين في والمنقول انا هو الحكمي في جزه ولا يابعد في كل من
 السابق لمراد من مراده قوله هناك على اناسكم انما كذا انما الله ثم وكثيرا
 يشاء بعض الكلام لم يرد به بسقط قوله المتفرع ان كان يصار هنا الى
 المنقول بان رسوا انما ولها ما لا يحل له لمراد من قبلها سبق قوله انما
 حكم حاله على من لا عراب واعلم ان الشايع يخالف انما في كل من الحكمي
 لا يحل له وكذا لا يبعد وهذا جمل المثال هنا باعتبار دلالة على الحكمي وقال
 عن كل انا عن سننهم من مماثلة في كلامهم كونه كذا كذا لا يرد لا اوليت
 وعلى هذا الجملة لا يحل لها ونفس في نظر الاية الحكاية كلامهم على ما كان عليه
 او مجموع كلام واحد في الحكاية انما في كل من صورته ونفس امه يستخرج
 بهم مما يشهد ذكره الحكاية دون الحكمي ان لم يوجد في الجملة الاولى في الحكاية
 على من لا عراب في هذا الاعتبار اذ الحكاية فيما مر ثم قال فان قلت
 متعين ان المثال المقصود هنا كلام الزايد كذا في بطلان على الحكاية انما

قد

عنه وان ادعى المصراع دليل على وان قيل نزلها عن رسول الله
 لكانا انقطاع فعل يجوز في الحكاية عظمه وتكون الاول من كلام الحكمي نحو
 تالوا حشيشا له ونم اوكيل قلت انما يجوز على ان ايراد الاول في الجملة
 او كان كل واحد من كل ما بها تكون لا واحدة ممكنة على ما لها والجملة
 الثانية هنا متعلقة بالاولى فهي من متنها بحسب المعنى وشمعة سما
 يجب جعلها حكما او احد اقوالها في الحكاية في كل واحد من هذه الاقسام
 انما انقطاع كما هو الحال مع السبع من المعنى بان قوله الشايع لم يعلق
 في الحقيقة من لوم المنقول فالحكمي لا يوضع لمراد من امره ولا في بيان
 منقول قال انما يتصور انما في المثال بناء على انه متعلق او مطلق
 بناء على انه لا يتعدى وفي الحقيقة في الجملة الثانية سماه على وجهي
 الجملة في باب الحكاية بالقول منقول به او منقول مطلق فيكون كذا لمراد
 اذ هي دالة على من خاضع من الشروع فيه فذهبان ثابتهما اختيارا بالكتاب
 قالوا الذي على كذا انما في المثال ان يعلق الجملة بالقول كملها في كل من
 لريد مطلق وليس كذا لان الجملة تنسج القول والسلم غير المعلوم فاقترضا
 والصواب قبل الجملة ان يبعث ان يغير عن الجملة بانها متروكة كما في مرزبان
 من مخرجات زيدا بان مخرجاته وتكون التوضيح في المثال ان يبعث ان يغير منها
 بانها متروكة لانها تنسج المقصود وانما سمعنا العنوين الكلام قوله
 لكنهم اياه لفظا او فالحقيقة انه منقول وليس في وان كانتا
 خبريتين اذ حالية في موقع الحال ولا ينبغي ان يكونا مائة ولما كان
 هذا القسم اعم من الاول ثانيا وادع المختلفين لفظا ايضا وهذا هو الاول
 بعينه فلا تنسج انما في كلام مع ان لا م لا يعطى او يخرج منا

اختلنا لفظا لفظ ليس من كمال الاختطاع وحق عليه ان يكون احد اهل
 خبرا سمي ولفظا والآخر عايشا معنى لا لفظا او اقل من ذلك او
 لانه لا جاسع بينهما صادق مع اختلافهما خبرا وان شاء لفظا ومعنى
 حده فلا يكون بينهما وبين المخطوف عليه تماثل كما هو في الماشاء بل هو
 من وجه ويرد عليه ايضا اننا نتفكر في جهة اللفظ اما كون سببا في
 اختلافه حتى اذا وجد اختلاف في اللفظ لجهة واحدة من اللفظ والعلامة ولا
 يقال هما متساويان نفسا بل ذلك السبب في شغل المتنازع فلا بد من كلام للمعنى على
 وجه يكون به جانيا لما سبق بان يتبدل فيقال فلا بد لاجتماع بينهما في
 احوالهما نحو انا وراحمون ذلك وبذلك يدرج في جملتهم عيانا لئلا يفتقد
 اشارة اباي ان كلامها على استقلالها فاذا اجتمعا كما ان استقلال كل منهما هذا
 حاصله في خبره في اشتداد من وفي خبره في الوان كمال الاختطاع بين محليتين
 يكون لا من وجه في الخبر الحسناد بان يكون احد المحليين خبرا لفظا ومعنى
 والآخر خبرا لفظا واشاء الى العلم بقوله فلا يخلو لهما الى وتامة كون كمال الاختطاع
 ملحوظا في الخبر الحسناد وان شاء الى العلم بقوله ولا بد لاجتماع بينهما اسره
 فاقطر وقلنا انه هل يدرج في ذلك انما يرى في التسمي في كلام المعنى
 عنه لم يقتض مضطربا هو مضطرب فلا يصح ان يخطف معنى على
 تقدير ان لا يكون بين زيد خبره وعلته لا لصدقه ولا لصدق عدم التسمية
 بينا الطول والاعتداد وفي خبره في شغل بلفظا عذبا في والآخر مشغل
 واما كمال الاختصاص الذي ترك فيه العطف بالوان وهذا التخصيص في اصل
 ما يجرى به او لا عرا لا انفصالا يكون بالوان واما جواز ان لا انفصال
 في عطف على انشاء الخبر وانفسك في خبرا بالوان فلهذا كانا في خبره كذا في خبره

٢١٥

معنى ما يعلم منه ذلك وقد انما يكون بالوان انما يكون فيما قصد
 فيه العطف بالوان دون غيرها ولا وجه للاثر بالعزير بعد العلم بتصرف النظم
 في خبرهم عليه موكنة لادراكه في خبره لئلا يكون احد من خبره
 لئلا يربط ما بينه فائدة ذلك لئلا يكون كالمظهر من التقدير في موضع كل منهما
 لان كل واحد منهما من التسمية والتنازع ثانيا في خبره لغير سببه وفيه ان
 المراد اعراب سببه ان كان له اعرابا ووجه ان انا كذا لفظي يكون في
 المروي لغيره من خبره بالان لئلا يكون في الخبر لفظا ولا تقع جملة عطف
 بيان للمعنى والبدل لهما لعل لانه لا يجرى في الخبر لفظا ولا تقع جملة عطف
 فيما له عمل في خبره من خبره من خبره والاعراب في ان انا كذا بانفسه في خبره
 من خبره كما تعلمون بدلا مستطاعا مع الخبر لفظا لعل لهما من خبره وتكون
 الجملة بدلا من خبره هذا وقال في الطول واما التفت للملم في خبره من
 عطف البيان بالوان يدل على بعض احوال التبع لعل لهما في خبره والبيان انفسك
 وهذا المعنى ما لا يفتقر له في الخبر لفظا لئلا يكون التسمية من خبره في خبره
 التفت من التسمي في خبره لئلا يكون التنازع والاعراب في خبره احوال التبع
 ما لا يفتقر له في الخبر لفظا لئلا يكون التنازع والاعراب في خبره احوال التبع
 لا تصح في خبره من خبره من خبره وسواء جعل الخبر فيه راجعا الى كون التنازع
 والاعراب في خبره احوال التبع من خبره من خبره بل على انه لا يجوز كون الجملة
 وصفا للفرق ومن خبره لفظا في خبره وقال السبب في شرح المتنازع
 ان التسمي في خبره من خبره من خبره فانا اعي منه واستقلال الخبر في خبره
 ويحتمل لست لذلك كما يجرى به الوجهين وهذا ان اردنا التفت والبدل
 وان امكننا استقلال خبره من خبره من خبره كذا في خبره وقال كون

يريد على ان المراد المعاني الاصطلاحية انه يلزم ان لا تنفع جملة عطف
 بيان الجملة لانها لا تنفع لا يستلزم على عطف بيان كما صرح به في اللغة
 ثم انه لو راعى على قولهم هنا ان بين الموكب والموكب كمال الاتصال فلا يصح
 عطف احداهما على الاخر قولهم الموكب في الاطراب منه التكرار لكنه كتاكيد
 ثم انذار في كلا سبلون ثم كلا سبلون وفي الاثبات ثم دلالة على ان
 الموكب لثاني الموكب من الموكب وقد قالوا في الخبر ان التوكيد للتعظيم اذا كان
 جملة الاكثر اقترانها بالباطل كالتاكيد ابراهيم وهو ثم غاشية وقال
 الرضي مثله الثاني ويكر ان يجاب بان ما هنا يبرز عما اذ لم يزل
 الثاني من جملة خبره لكنه يقتضي التام فيجوز ان المعانيه والى باب
 الاطراب لما قصد في كماله فيقول في جملة الخبر ويختص هذا
 ثم واذا طال العهد يترجم انه كلام اخر متبع فيه معطوف بالفاء على
 انه من تكملة ويختص هذا بالنسبة الى ما هو هذا ما ذكره بعض النحويين
 الصغر ولا حاجته لما مر انما من كمال الاتصال انما يقتضي ترك الوصل
 بالواو فقط لا بغيرها من حروف العطف لان تلك الاحوال انما هي
 في العطف بها خاصة توكيداً معنوياً ليس مراداً التوكيد المنطوق
 العطف على خبره بالاضوفاته انما يكون بالنسبة الى خبره كما بين في
 الخبر ولهذا قال في المطول ما ان تترك الثانية من الموكب وتترك الثانية
 المعنوية من خبره في اداة التثنية مع الاختلاف في المعنى او تترك
 التاكيد المنطوق في اداة العطف الاولى لا هو او عطف نفس الجملة التامة
 نهيته المتكلم بما رثم بالنسبة الى كل معنى لا بالنسبة الى التوكيد
 طائفة من الخبر والجزء الذي ادله المالك واخرها الى اشارة الى ان الكتاب

المتجرى به مركب من جنس من الحروف وعلى هذا لا يكون له محل من الاصل
 لان المراد بها على هذا خبره فتولد الحروف فلا يكون سنده ولا سنداً اليها
 فتح صحتها للجملة بنسبة او جملة مستقلة بغيره مع حذف احد خبرها
 اما المتبادر والخبر اي هذا التوكيد او التوكيد من هذا الحروف ولا محل للجملة
 من الاطراب وبذلك اندفع ما بعضهم من ان اعتراض على الشارع فتمثل
 وذلك الكتاب جملة ثالثة لا محل لها من الاطراب وفي بعض النسخ
 وما ذكره من ان ذلك الكتاب لا محل له من الاطراب حجة اختيار الزمخشري
 وفيه نظر لان بعضهم اعرب خبره عن التوكيد لكن انظر الى اعرابه
 خبراً مفرداً او جملة جملة والرابطة اسم الماشان وقبل خبره ذلك في
 اعرابه كالي التماس خبره ولا ريب فيه جملة ثالثة لا محل لها من
 الاطراب كالاولين واعرب بعضهم لا ريب في حاله كونه ولهذا تركت الاول
 فخاله بجمل المتبادر من خبره في التوكيد الاول وسنوله الثاني
 ذلك وفاعله مخوف ذلك اي لفظ ذلك بعد معنى ذلك
 كونه اسم الماشان للبعد وعلوه اليهم كما في مرتبة عالية لا يشار
 اليها الا من بعيد ونحوه في بعض النسخ في الخبر الذي هو
 الكتاب الدال على الاختصاص بالنسبة انما الكتاب كما اخذ
 ذلك من التفسير عنه باسم الماشان وفي بعض النسخ وساعده من
 الكتب السماوية في مخالفة ناقص وفيه اشارة ادب ولو تبع هذا
 المعنى الثاني مع هنا وفي المطول في التفسير كما حسنا حيث قال
 كان ما عداه من الكتب السماوية في مخالفة ناقص من فائت تراوحت
 السماوية نادى باح منها لربوبه الذي يستأهل في الدعاء يقال

لأن أهل ذلك ولا يزال متاهل والعامه تنوله لكن افرع في
 هذه المباحث في اساسه فخرى بل ليس كتاب كاستناد في
 اي باب سبب ما في المطول ويجوز بالمضارع وهو ان يقول
 ان يؤتم نافعهم كايضري في تليق به جزافا من غير شيق بدله
 واسمان كما هو عادة من بالغ في وصف الشيء كثر والمزان بغيره
 وفي تعريف البارات وفي المزان حرف كسر الناء هو القياس فانه مصدر
 جازف وقد قال امرئ القيس لنا على النشال المستريح في اناج النابضين
 الناعل والمنصوب بالارز وهو الها الذي ذكره اي عابد فوزان
 اي يرتب في رفع قهرم القوز والمزان مصدر فكذلك وارت النشال في
 اذا ساد عليه الوزن وقد يطلق على المنظر باعتبار كون المصدر يعنى
 الناعل وقد يطلق على مرتبة النشال وان كان ساويا لمرتبة شي آخر في امر
 من الامور وهو المراد هنا فخرى ولعلك تستفيد منه ومن قول الشاعر
 هنا فظهر ان لفظ ميزان الخي وقال في العروض وقول المصنف في غير موضع
 وزان وضمان كذا اي موازنة الثانية للاولى موازنة البديل للجديل ومن
 لا يفي القدر الموازنة اسر فزان تنسب بمعنى ان مثل التوكيد
 المتوحيلا اصطلاحا وليس كما استولى في الاصطلاح ورجع فانما الرب
 اجماع على هذا التقدير والظاهر انها مستأنفة ولا يصح على هذا التقدير
 ان تكون حلا ولا اعتراضا فانها في النشال قال عند قول الشاعر في المطول
 وهما وجوه آخرها رجة من القصص مثل ان يكون لا ريب فيه خبر كثر
 او كذا كتابا واعتراضا وهو لا يغيره كذا ما هو مذكور في الكتابات
 وتفسيره انما يعنى وغيره اسر كلامه فانت تراه في الحال والمجاز في
 سبيلها

ما
 في

خارجين من المعنى المقصود هذا وتقديم من السند في حيث التاكيد
 ان التاكيد المعنوي كما في جوارزة تنسب لا يكون لدفع النسيان او لفظ
 فكلا ما هو مؤلفه واجل السمع من بانه يتبع دفع الغلط بالنسبة
 للاختلاف افعالا او فخر وان لم يتبع بالنسبة للاختلاف مثلا جوارزة
 تنسب بغير دفع الغلط بالنسبة لمن هم انما هي الزيدان لا بالنسبة
 لمن قهرم انه عرفت ولما قول شيئا انه ميزان تنسب في كونه مغايرا
 مقترنا فلا مرد انه لا يكون لدفع الغلط ولا يطابق اول الكلام وهو
 قول المصنف لدفع قهرم بغير دفع الغلط في جوارزة تنسب فانه بذكر النفس
 يتبع قهرم البخور وانما هي نائية او مرسلة او حكمة او كتابه او نحو
 ذلك فظهر ان ما تنسب السابق ومن عدم تأويل المصدر بالموازنة
 فانهم او تاكيد لتعليق بغيره من الكلام ان المراد باللفظ ان يكون
 مضمونا واسدا الصابر من النشال شاربه الى المتنتهين من
 جوارزة اول على حد قوله كما انما في عصره والى انما الهداية لا تكون الا
 للضالين وكجيب ايضا من المراد زيادة هدى فانثقوت على ظاهره
 وبان المراد المتقوت في قوله فان حناه اي سخي هدى للمتنتهين
 اي عاقبتها ولم يحل كنه على الحقيقة لقوله حتى كانه فانهم
 والمراد بكلامه اي الكتاب بحسبها يقال علمك بحسب هذا اي على قدر
 وعدده وتقديم لجوار والمجرد والمصر اي بحسبها تنفادت لا بحسب عين
 فان قلت قد تنفادت بحسب مراد النظم ولا غنة كالقراء فانه
 نأى سائر الكتب باعتبار انجان قلت هذا او اعطيت الهداية
 لانه ارشاد الى التصديق ولا يل عليه اسر مطول وفيه اشار الى انه

نوع

لا بد من اثبات المحصر في ثبوت المطلوب الاول ان يكون الكمال بحسب
 غير الهداية لم يتبين ان يكون المراد كمال الهداية فلا يكون قوله لا بد فيه
 تأكيد ولا يفي بقرينة جوابه على ان محموله جزاء انظمت في الكمال انما هي
 باعتبار رجوع الجزاء الى الهداية لا باعتبار ذلك لا باعتبار ان يترتب
 بتقديره في نفسها وقوله الهداية بيان مرجع الهداية هدى
 للتبيين لم يتلوه كما مر مع ذلك الكتاب وكذا في قوله وثان ربي لم يتل
 فيه مرجع ربه الاول وكما في الثاني بانه اذا فرق ولم يتل ايضا فظهر ان
 لفظه وثان ليس مراد بالمرجع فانه يخالفت عنده ان كان معنى
 ذلك الكتاب يستلزم ان ربه عنه فيكون مراداً لتوكيد المعنى بوجه
 منه عطف على قوله موكد والمقام يقتضي التظاهر ان جملة حال
 من قولنا لثان والشرط في جملة حالها لثان فانه مرجع فافهم
 لكونه اي تلك التكنية مثل كونه المراد مطلوباً الى او فخطبها اي شنيعة
 كقولك لثان يستصدمه بفتح بين هذين لا تزيف ولا تصدق
 او يجيبا كافي قوله كما بل قالوا مثلها قال الاولون قالوا ايها شنيعة
 وكنا تراباً وعظاماً ايها لم يولدوا لان حبس الشخص به تراباً بعد
 ما كان تراباً بحسب فنزل الثانية على ظاهره ان الجملة الثانية
 ليست بدلالة الاستعلا على ظاهرها لانه خلاصه انهم لم يولدوا فقال معنى قوله
 الشانج مثله البعض والاشمال اربعة المفردات بقرينة قوله لثان
 اما في غير ذلك فالمراد وقدره من حصرها بان الدليل لا يكون في الجملة
 لا محال لها وان البيان لا يكون منها مطلقاً لان في شرح الفتاوى ان لثان
 ما يدل على جملته بدل الكمال الذي لا يخلو لها وكذا في البيان

تجرب

فانه قال في قوله تعالى يا ايها المدثر وبعثنا بالمرسلين وبعثنا بالمرسلين وبعثنا بالمرسلين
 ذكر الجملة الثانية وذكر الاول في قوله له كما مر في الجملة الثانية بانه
 لما وفي بدل الكمال من الكمال وان كان المتصور ذكر الاول وذكر الثانية
 لبيانها كانت الجملة الثانية عطف بيان للاولى او تأكيداً لها انتهى وما
 ذكر في شرح الفتاوى من عطف البيان في الجملة الثانية على الجملة الاولى
 ولا مانع منه من حيث المعنى لانها في بيان الكمال من الكمال في المبدأ
 وعطف البيان لا يوجب الاعتبار ولا قصد فليكن الامر كذلك في المخرج
 ما في الدليل ما في عطف البيان ويختلفان بالتصديق والمعتبر قال
 وتام قوله في شرح الفتاوى وذكر الثانية لبيانها كانت الجملة الثانية عطف
 بياناً وتوكيداً فان البيان في كلامه عام بحيث يشمل البيان في التوكيد فاعلم
 اولاً انه في تفسيره ما ذكر السبب والخبر في توجيه قوله الشانج ولم
 يتبدل الى ثانياً بل الى الاول الذي لا يخلو لها لا يتصور فيها ما هو مفعول بالشيء
 فتوابعكم بما فعلون لانها لا تخلص فيما لا يخلو هذا خطب الشعب
 لا يتصور لثان قوله لا تا نقول مردود لان هذا صيغة الدخيل وقيل خرج
 ابراهيم بانه لا يخلو لوصول دون الصلة والسبب ان الجملة في الصلة
 والموصول بخبر الصلة لا يخلو من الى غير اي غير التبيين
 وهو البيان اوفي بناء شبه ان قيل فلهذا انتم على الثانية وترك
 الاول لخصول المقصود بدونها فاجوب ان هذا كان الحقام مقام
 المقتضى بانه ناسخ كرها جرم لا نه ذكر ان في على قصد المستنبط
 بدونه كماله بزيادة اعتناء لان قصدك في مرتين وهذا معنى
 قصد المستنبط في الثاني فانها لا بد من عطف بيان فانه لم يقصد

٢٢

المشيئة بل جميع المنزوع وانزاله انما وفي قوله اوفى بشارية المراد
 شيئا لا الثاني ليس بتفصيل لجميع الاول بل لبعضه وكان الثاني ان
 حيث التفصيل الاول ثم من حيث كونه اعم واشمل فكيف يحسب الثاني
 ع من بالتفصيل قال في المردود في تفسيره نظرا لاول الثانية اذا
 كانت بدلية دللت على ان المراد بالاول بعض البعض والثانية كالمخرج
 لبعض افراد الاول ليس بتفصيل لجميع الاول وغيرهما كالبشر والحيوان
 وغيرها والافراد اعم من كل ذلك على ما يكون عليه المسلم من سوار
 لها الذين في السرد بل هو وقوله لا تنقسم بشرنا اوفى بشاوية فيه حيث
 لان قوله اوفى يدل على ان المراد في الدلالة على كمال الكثرة من دلالة لا
 تنقسم على ذلكا غايية لدلالة عليه بالعبارة مع التاكيد بالثبوت وهما شيان
 في ارجح وجوب بانه لما كان يدل على الكثرة بقوله للتفصيل كان للتفصيل العرو
 اليه يدل على كمالها اظهار كراهة حضوره والتاكيد بالثبوت لعل كمال
 هذا المعنى لتصار لا تنقسم عند زائد على اظهار كراهة الكراهة بالمطابقة
 انتهى صولت فلا يكون توكيدا على انهما فان وقع ما قال في الحاشية وفي
 واعلم فيه اي عدم التامة غير وانما في تفهيم المراد من قوله فلا يكون
 بدلية على قال في الترمذي وهذا ظاهر على توجيهه المعنى ولما على من يتكلم في التفسير
 بالذي يتضمن الترمذي ومنه بالوجه الثاني في تفهيم المراد من قوله لا تنقسم
 ولم يستدل به في حاشية بار هذا البيان بغيره في عطف البيان مع انهم
 ذكروا ولم يملوا ويجب بالوجه الثاني انهم لم يلزموا اطلاقها لانها توجيه
 لما وقع على خلاف الفصل وما ذكره الشافعي اخذ من الواضح حيث قال في
 فان قيل هل لا تمام الثانية من الاول منزلة بدلية الكل من شوعه في بعض

الصور ومنزلة التبع من شوعه في بعض قلت لان ذلك الكل لا يتفصل
 من التاكيد بل بان المنطوق غير المنطوق به وانه مقصود بالشبه بخللاف
 التاكيد والتبع لا يتفصل من عطف البيان انما بانه يدل على بعض احوال
 متبوعة لا عليه وعطف البيان بالعكس اعم من هذا وانما وسط هذا الكلام
 ولم يقدمه عند قوله منزلة بدلية بعض الاول فقال ولم يوضح من نفسه
 التوجيه لانه من تخلف التوجيه الاول ومن نفسه ايضا لانه انما يتغير من
 التاكيد بالوجه تطرفا ههنا في الشرط في بدلية الكل لتفصيله من حسب
 المفهوم كما هو مقرر في التمهيد وفي المردود ومن التفسير والظاهر ان
 لم يذكرها من اشياء كمال الاتصال لان كون الثانية صريحة في التاكيد الاول
 باعنا ونها بالمنطوق مثل تمام زيد تمام زيد في تأكيد بنفسها في بعد ان يحكم
 عليها بكمال الاتصال كما هو مزع عنها ولحق بها ولعلم انما تركوا ذلك لان
 التاكيد الصريح هو من التاكيد فكما انها حجة واحدة فلا تنقسم اعم من العمل
 هذا في استنباط تباين في جملة الدول بناء على هذا الكلام اهل الحاشية من
 انها منزلة منزلة الدول وليست بدلية اللهم الا ان ثبت عدم
 وقوع الدول جملة وايضا لم يعدوا من كمال الاتصال الجملة الثانية لغيره على
 انها بدلية ونعت لعل الاول وسطا على مختلف وانظر حكم بقية الدول وحاشية
 بدلية لانه في شيع في النص من الملازمة للزمومية وعلى بعضه
 او التاكيد وعدم احتمال الاتصال لا يجزى لانه لا يشع في جميع الكلام
 والكلام في الجملة الاولى ان قال شيخنا الكلام هنا ليس كالكلام في قوله
 ارسوا لان الجملة الثانية بدلية وقد تقرر بينهما ان الدول على ما تكرر المعامل
 فالعالم في الجملة الثانية وهي قوله لا تنقسم بدلية الكل من شوعه في بعض

الخلق كان سؤلهم من تصور الذي لا تصور فيه شك ولا تردد حتى يترك
 في الجواب وحل الفرض بيني وبين السؤال من سبب حاكم الحكم الكائن في اللغة
 الأولى ولذا تقرر له المم دعوتين يقتضي تأكيد الحكم لا في السؤال
 لما كان من سبب خلص وهو طلبة لا لما حبه يعلم ان السؤال اجل طلبية
 يقتضي تأكيد الحكم ولذلك قيل في هذا الباب حيث استلخمة الأولى على
 سوال التصديق تأييداً ثانية مؤكدة والافلا وانما الشوط التصديق في
 الطلبية لأن التأكيد بانها تكون المستبلة لا كذا الطريق كذا في كلامهم
 يؤكد وانما في تأكيدهم من ان المتردد يكفيه واحد واستمارون
 تصور الانبساط بالسر قالوا سلاماً على ان يكون انما وهم كلفته
 يتصور منها مثل ما يشتر في اللغة العربية ويحتمل ان يكون بها لانهم على ان يسل
 حالون باللغة العربية نعم شيوع هذه اللغة العربية انما كان من اسمعيل عليه
 الصلوة تحال لهم فترى اي فاذ قال تقرر للسؤال انظر في الانبياء
 في الامام هارون في القرآن من قال لا صاحب فقدرة على هذا سئل
 ان يستفاد وانظر هل يتفق هذا الصريح في قوله ما شاعرا ليد كرسيت
 قلت على سهر وادب اي كان يتردد فيه ما اذا قلنا في الجواب ومن
 مذهبنا انه لا يراون فاعلم ان يكون جملنا على انما رضة من يعمل في
 ما اذا كان حصة لغيره المقتضى كراجم على انما ركة جلد او حصة ثلث
 كطابق جمع طابق ومن لم يصدق قوله من قال ان نواقص الرضو جمع ناقصة
 لا ناقص ولا يصح هنا ان يكون جمع امره ما زله لانه ارد الرجل بدل
 قوله صدقوا وواضعوا لعلوا من تكلف والقول بان جمع ما زله على
 ان يكونوا التالفة ما لا يلتفت اليه لانه ليس بقباس ولكن فرق لا

تخطى المعنى في كمالنا وكما لا يطعم في غلبي كان على اصدقا المقتدر
 السؤال الثاني من الجمل الأولى فاعلم ان هذا الكلام من جهة هذا القول
 انهم السعيد كان كذا ما يترك الساع ليس ان يقول صدقوا في
 الطول والسوال عن انبساط على خصوصية لأن العلم حاصل واحد من الصدق
 والكذب وانما السؤال من تعيينه وتعيينه بالسؤال ان تصديق لا على التصديق
 وجه فكان مقتضى الظاهر التأكيد على قوله تسمى ان النفس اشارة بالسور
 اسم ما يضاف اسم ان اضافة المسمى والظاهر ان يقال باعادة
 ما استوفى من جمع وكان انصرف وكما وانتهى على انهم كذا تقرر فاعلم
 انهم حرمها بالصفة في قوله ومنه ما يفي حوصته انما وضعه في
 قال انصرف في قوله انما انصرف في كلامهم انما استوفى من حوصته بالثابت
 المشهور كافي قوله وقد جعل من العبر والنزوان وكان قوله هو من
 ان الظرف بعد كما يشير به قوله يعني في المطول اذا عقبه للمساواة وال
 مطروحة في سطر فلهذا السؤل في الصريح منزلة الامم بالنسبة
 الى السؤل الصريح احسن في بعض النسخ استوفى من حوصته في المطول
 وهو يعني على ان احسن في الاشارة منه بمطابقة العمل لا يكون على حصة
 المحال انما احسن اليه وعل هو حقيق بالمحسار في العمل ان يكون من
 قبل الله في الشر الرب لا من غيره ولولا ان قيل انما احسن اليه سؤال
 عن السبب لخلق فتاب هم التأكيد في الجواب وهو ما ينبغي من عمل
 حوصته بالمحسار سؤال السبب فاعلم ان من سببه انما كان من سببه التأكيد
 في الجواب وهو حصيل التحقيق وجه فيكون السؤل المقتدر في تحقيق
 بالمحسار انما احسن اليه بصيغة الملتصق ولا مانع من كون المقتدر لسؤال

الاسم

السؤال

غير انما طبعه وهو الساس ليعمل اشتغال الجواب على خطاب والسواك
 للتدبر في صدق تلك التقديم اهل ذلك هل هو حقيق بالمحاسن ويتبع
 تقديره في الخطاب لا اشتغال الجواب على الخطاب في كلامه الشارح اشارة الى انه
 يتبع تقدير السؤال في الخطاب واذا علمت ذلك انتم قول السيد تدبر
 السؤال لما احسن اليه ليس يثري سواه فربما على حصة الحكماء من المسارح
 او حصة الجاهل المتسول من المناصب لا يتقدم هناك سؤال في الخطاب من سبب
 احسانه الا لا حصة لذلك لا تعلم من غير المسابك كما بينة لعماله كمن يتدبر
 امره ويوجه الدعاء الى السائل في الساس ثم قال في تصويره كذا في الساس
 ولما كان به غير حقيق على معرفة كلام لا لكنها حلف في به برجل در عليا تنزي
 بان قوله احسن الى زيد المراد به لازم الفائدة اي اعلم احسانك الى الانب
 له ان بعد السؤال والجواب انساب اطول من السؤال المقدور هل اعلم لهذا
 احسن اليه وسفيل الجواب انه ضمن الاحسان للصدقات قد عرفت ان يكن
 بعد تدبر حكمة فضلا عن راحل هذا القول السيد لقول ان بعد تدبرها هل هو
 حقيق بالمحاسن واعلم انه مع بعض التاكيد في الجواب لا نه جملة لقاءه
 الى السائل منها المزدحم وقد يستغنى عنه بذكر وجوب الاستحقاق
 واعرضه العذري بان ذكر وجوب الاستحقاق في ظاهره في القسم الثاني
 ولما كان العذر فيه انه جعل انه ترك التاكيد اجزا والكل على حدة
 شتغى في الظاهر كما اسلفنا طبعه ثم لا السيد لم يدع ان ذكر وجوب الاستحقاق
 بشي من التاكيد ما يما بل قال قد مضى تقدير الوجوب على الحكم
 به ويحتمل ان المراد النسبة استغنى عن جوابنا اننا قلنا كل نفس
 وانتم صهي باننا الاستقصا صدور الاستحقاق في الجواب

فعلنا كان واسما هذا التسمي خلاصه قول الشارح في الاماها
 ان السؤال اشتمل على العمل اذا كان مقدرا الى جوار حذو في الجملة
 الجوابية مع يكون التقدير على كلامه من السجين اي على خلاف
 الصدق ثم ارجع الى ذلك ويمكن ان يكون هذا التقدير هو المائل للشارح على بيان
 القول بانه قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف واما مسكه
 وان يحتمل انه لا يوافق لما في التقدير بالصدق ومثل هذا المقتضارياتي
 في قوله نعم لما حددون الخ ليكون كلام الحكماء على حسن ولقد عاين في التوكيد
 وتقبل المصنف هذا القسم كان مستغنيا عنه بقوله قال في ايضا كانت كملت
 دليل ان انه مثال له اسرى اي قول من يجعل المخصوص مبتدأ والمجمل
 قبله خبرا وليس ما نحن فيه بل ليس على ذلك الجملة واحدة قال شيخنا
 رحمه الله لكن في ما اذا كان المخصوص مبتدأ محذوف خبره فظاهر كلامه
 انه لا يكون ما نحن فيه وهو جعل تاسل والمشتار فيها يظهر خلاف ذلك
 والظاهر والاعلم اننا انما اقتصر على ذلك لان القول المصدق في
 المسئلة كما هو مر في باب العربية وفي ايضا ان بعضهم عربه بدلا او
 عطفا بيان فليس رايي ونبيه تطرقا لانه على قول من يجعل المخصوص
 مبتدأ محذوف خبر لا يكون من حذوف صدور الاستحقاق الذي في الكلام فيه
 كما سرت لما اشار اليه بل من حذوف خبر وان جعل بدلا او عطفا بيان فلا
 حذوف احداه وفضل الحجة استنباطا لظاهر ان هناك مغايرة
 يجوز عنهم الخ البيت الخامس هو اني اسق ويكذبهم في دعواهم
 لم اكن ابي فربما بالقرى فان تقرير بل في الرضين الامر وتبين
 وليس لكم يا بني اسق لك وايضا قد اسنهم الله من الجوع والخوف وانتم

٥٨

جايرون حايرون وهذا البيت بعد وهو قوله اوليكاد منلجوعا
 وحوقا وقد جاءت بنو السد وخافوا لهم الفصد وقولك فلان
 المدخل للكان بالكر باله وانظر هل يصح ان يكون المدخل حال وج يكون
 البيت الذي بعده البيت هو القائم مقام الاستئناف وما المانع من
 ذلك رجلة في الشئ الخ لكان يقول لا يتم الكذب بذلك ان البيت
 ان قرنا جسيم ثم رجلا وان في ذلك الفصد وقولك الفت
 بالوضع او الفصد والله وايلنا في الرجلين للشار اليها في سور
 ليل في فريش كانه قيل في فريش الشاة الى ان ارع ليس هو القول للشار
 ولم الاستئناف من فريش كذبت ولم يكون من هذا القبيل وقد قيل في الزم قوله
 في كل قول قام الدليل على بطلانه وتبين لم يتم على صحة ولم يستعمل الزم
 في القول العظيم لا لباطل واستعمل في غير المصحيح وقال في كشاف الزم
 ادعاء العلم قوله صلى الله عليه وسلم عواطة الكذب وعشر شئ لم يثنى
 كثر وكثرة الكذب في عوا انهم لم يسيروا بكثرة في كتابه زعم القليل لا لبطال
 قوله كذا في العروس غرقا فذلك هذا الاستئناف وهو قوله كذا في الزم
 في جواب السؤال لدلالة عواطة الف الى علم اي الاستئناف قال في القول
 وقد قيل ان يكون قوله الف الف ليس لهم في جواب السؤال انتصاف الجواب
 المحذوف كما تعلوا في المحكم كذا في قوله كذا في انما لم الف وليس لهم ان
 يكون في البيت استئنافا كذا في الموضع فان قلت هذا هو الوجه
 الاول بعينه لان قوله له لهم الف بالشيء الذي كذا في المحذوف فيجمل سوى
 ان يكون استئنافا لجوابه وبيان السبب فاقم مقام السبب قلت
 بل في قولك التاكيد والبيان كانه جعله في الوجهين الاول والثاني

المحذوف او بيان انه او يدون ذلك قال في العروس وكان يقول
 الفصل لا يستعمل الا بين كل من شطوطهما فاذا كانت الجملة استأنفة عما
 قبلها محذوفة فكيف يحذف قوله الف الى انما لم الف استظروا انما المحذوف
 ولم يبد فصلة وليس من هذا الباب ولا يلائم ولا يلائم انظر
 هم مبتدا مخبر للفصل اي ترك العطف واسا الوصل
 اي العطف بالواو واقول الظاهر ان الجرام لا تنصرف دفعه على خصوص
 العطف بل لو كانت بعد قوله لا او تكلم بما يدعي لم اتصال ثم قال اي لم
 من غير عطف بل الكلام في صحة الوصل وقد حصل بعض القراءين عوجا
 وقاما دفعا لوجهين فاما صفة عوجا وقال الجرام روس وكان يقول
 كما يدعي الفصل بين الجملتين اللتين بينهما كالانقطاع بدفعه وان كان
 بينهما كالان اتصالا وكذا عوجا من الماشية السابقة والله حفيظ نصيبين
 الناظر والجرام شرط وان لا يصادف الجرام اخر كما سبق
 لدفع الجرام اي حاصل من ترك العطف الى اجل دفع الجرام السامع خلاف
 مراد المتكلم لو لم يعطى فمقروا لا وادرك الله فمركب صاحب القرب
 عن ابي بكر بن عبيد الله عن ابيه عن رجل في يوم فب قال له الصدوق ان يصح
 هذا الترتيب فقال لا يروى حكم الله فقال له الصدوق قد قوت الستم لو
 تستقيمون لا تقل هذا قل رعا فاك الله وحكامه الزمخشري في ربيع
 الامر ان قال ان الصدوق قال له قل لا يروى حكم الله سبحانه امين
 فقولهم مبتدا وقوله لا يقول القول وقوله رخص قولهم فف اي
 ليس الامر كذلك وايد الله اي هذا اللفظ ينسب اليه الخبرية
 والمناشئة لكن عطف اي الجملة المناشئة وهي ايد الله وهذا

منزه في ان الاول عاطفة وقد نازع في العزم من كونها عاطفة وادعى
 زبائرها لدفع الزعم وانها جاءت في الزمان لذلك وتخليها عن الذين
 ما كروا طارعا بالاعمال ونظر واستجاب ترك المعطى الى الوارد
 زبائرها المعطى دعاه وهو شرطان المقصود بهدم التاكيد الذي
 هو صفة فاما طرف فكان وقوله وضع شرطها فاما هذا الكلام
 اي شرط هذا الكلام فانه معطوف الى جزاء شرط فاقالة المطول فلهذا
 الزعم من بالوارد العاطفة لانها اية الوجدانية على الاختيارية المنبثقة للقول
 عليها بالكلية لا كترك المعطى في صورة النطق فهو نطق على البيت فاعلا
 اي لا يفسد المعنى قلت بل من قوله ولم يبق الله اي
 الثاني كذا اي ان ايدى الله معطى بالوارد على فطقت لم يبق
 الدعاء وهو ايدى الله ووجه عدم دخوله فلهذا فان الدعاء ليس من جنس
 القول على هذا التقدير وانما هو معطوف على قلت فليس من قول القول كقول
 اي والمقصود من شرط هذا التركيب والمصادر دخوله تحت القول ولم
 عدم دخوله لانفساد فيه فيما يظهر اذ هو عاقله وادى لم يبق فطقت
 وانه لو لم يمعطى على قوله انه وهو اعترافان على ذلك التاويل
 ومجمله فيما يظهر ان الذي من المعطى على قلت فاما ان في مقصود
 تلك الحكاية واما اذا قلت لا وادى الله من غير انما احتاج الى امر
 الى المعطى عليه فحين ما قال المحاطب لا ليس من شرط قلت
 واما للتوسط فلهذا بالاصل والاصل يستلزم اذ في قوله فاذا
 انت في جنس وانما في جزاء شرط داخل في المعنى على الجملة فلهذا فطقت
 من المنبث الى الخبر كما في ما اردت فاعلم اما الوصل اي المعطى بالوارد

بين كمال الاتصال الى وان ثبت قبل بين الاتصال ولم ينقطع
 معنى بلا كمال وقد حقه في عبارة المطول وقد وجه بعضهم
 كسر ما وقع في غيبط عظيم قال العزيم هذه الرواية ووجه كونه
 شبهة انه يحتاج كما اعترف بنفسه الى ان تقدير اصل الكلام هكذا
 واما الوصل فاما ما دفع اليها واما للتوسط فلهذا فطقت
 ليس بجزء فطقت بل لا يرد في ادبيته الى امر كلامه وعليه يشكل
 ايضا الثاني في قولهم فطقت فاعلم انما لم يبق فطقت من تقديم وادى
 والعلية على ما المحذوفة الداخلة على الرفع وهو تكلف كبير ويشكل
 حلها ايضا قولهم فاذا انتتالا لانه ان جعل اذا شرط فلا يوجب لها
 في الكلام او خرج الطريقة على الكلام على المعنى لا يرد بل كسر
 الرفع اي ما الثانية من عبا اي فلهذا فاعلم لما
 سبق الى قول فيه فطقت فاعلم ما تقدم لفظا ومعنى بمعنى
 اما خبرتان لفظا ومعنى واما انشائتان لفظا ومعنى وليس
 المعنى على التوزيع بل لا يرد كقولهم في محاد عود الله والجميع
 بين الجميع اي ادعاه في المسند وهو الخاء وعدو كذا المسند اليه في احداهما
 فاعدا وادى اخرى فاعدا وادى في الجميع بينهما ما هو لفظا ومعنى
 في المسند والمنسوب اليه معنى المنسوب اليه الخاء وهو الله سبحانه وتعالى
 اخذ من صيغة المبالة وهذا في النساء فالحجة لها محل من الاعراب ليست
 اية البقرة لانه ليس فيها وهو خادهم والكلام الى ان فيما العمل الى ان
 الاعراب وقد علمت الجواب عن ذلك من كلام الشافعي فيما سبق من تفسير
 وحصل جوابا ان التوسط في الجملة مثال لما فيها في المثال الثاني

عسانا الى الجوابين بينهما التضايف في المصدر والمصدر الى الارباع
تضاد الجار والضمير عند الجميع وقوله كلوا الى الجاسع من هذه القل
الثلاثة المنشأية اتحادها في المصدر مع ما بين الاكل والشرب والكل
من المناسبات وادرج ارباعهم يكن يفتقد على تبيين الى الجار
المنشأين معنى والتضاد الاول والخبر والثاني انشا وتاثيرها
المنشأين معنى والتضاد خبران متشاكل واحادي للمع
لنظا لكنا ولم يقل وقوله كما قال في سابعه بدون كان واذا
اخرنا عطف على ما قبله اي واذكر لا تصيدون في هذه حال وقرى
بالياء ولا التناقض وبالنسبة الفرقة وفيه التناقض وبالنسبة
تضاد باحسانا وخبر تقديره عليه لانه ليس به تادوان والفعل
تضاد قوله الخ فان قلت لم لا يجوز ان يكون قوله عطف على الجار
واحسنوا المقدر بالمرسوخ يكون من عطف المنشأ على مثل قلت
اشار الى الشايع الى من ذلك وان كان جازيا في نفسه ناهي على المعلوم
اذا تكررت يكون كل منها على ما عليه وهو احد قولين كانتله في الرجز مراب
حيات لما انقال عند الكلام على الجاسع المعنى انضمت قد انتقوا على
ان وقوله الناس حنا مطوق على تصيدون الى الله لاصل قوله بالواو
احسانا في معنى المنشأ لا تصيدوا الا خلف المشاق يتنص الى امر
واللهي والمعنى على تقدير القول اني يا ايها لا تصيدوا وقيل اخذ
المشاق في فرع القسم ولا تصيدوا لاجل ان لا تصيدوا ولا تصيدوا
وتقبل لا تصيدون تقديره بان المصدر به بدل من المشاق فلا حاجة الى تقدير القول
انتم الى الرفع شلى هذا يكون قولوا حنلة ولا تكون كآخرة ما غرضه بل هو

من عطف المقدم على المفعول لان الممرسوخ مودع بالمصدر مطوق على خبر مودع
به انتهى فيرى وتقبل على تقدير القول قد تنظر فيه بالانكشاف في كل
التي لاصل الجاسع الى العرب وقد تقدم ما من خبره للرباب وقوله ولا تصيدوا
جواب القسم قد تنظر فيه ايضا بان جواب القسم خبري موكلة انشائية
كما تنظر في محله وان قوله بولا من المصنف قد ينظر فيه بان وظاهر ان ذلك
شتر على كونه مقودا بان المصدرية وانه لا يصح ان يكون بدلا بدون
تقديره وان ولم لا يجوز ان يكون بدلا بدون تقديره فان الجملة الصريحة تبدل
من الممرسوخ كما هو مشهور وسكتنا في هذا وفي المحل من بيان الجاسع وفي
بعض الشيوخ عتب قول المتن اي لا تصيدون ما نفسه كتاب معنى اصل
المشاق والجاسع هو المماثلة في الجزية وكون كل منها مطوقا على خبره
المستعمل اي وقال في المروس وبينهما جاسع وهو اتحاد المصدرية كذا
قال الخطيب و طبع للسؤال ما سوا من واسر او بقوله وعلى السؤال ما
توجد من ان المعنى لا يكتفي باتحاد المصدرية شرط بل لا بد من اتحادها
مما ان يتقدم خبر الظاهر انه بالرفع ويرشح ذلك قتاله الى في
في قوله لو تقدير من اول الامر صريح الطلب وفي بعض النسخ خبرا بالمتعب
وليس بقاسد المعنى مما لم تكون الخطا في اي وهما قوله لا تصيدوا الى
الله وقوله وتحسنوا المقدر والجاسع بينهما اتحادها في المصدرية بينهما
وكونها في تقدير واحد المشاق على اني تريد اني يكتفي بذهب
او بتدبر عطف على قوله سابقا بتدبر خبره وظاهر كلام المتن ان التقدير
المعنى الاول وقوله كلام الشايع قد يلى ايضا فانما الما من خبره واعتنى
الشايع بنوعيه وبينهما اتم بيان وقال في الرجز ويرجع يحسنون

ان هذه سبعة واشار الى انه سوي في الاستفالة وفيه مشابهة في
 التلقين لما قبله ورجعوا الى ان فيه مشابهة لما بعده وان فيه اعتبارا فقط
 وفي الاول اعتبارا وتقسيم جاز في التعبير عن الحسوس انتهى
 انما يتبين في هذه الصورة مثل الصورة السابقة في صدر الكلام وهو
 عطش قولوا على لا تشبهوه لما انتم قد رجعنا وفي ذلك صرح به ولولا
 ان الماثلين من جملة المماثلة قوله ولولا لا يمكن ان يكون قوله لا تشبهوه المماثلة
 وبالمثل المماثلة كانت محلة على المماثلين الذين اشار اليها الشارع بما شق لول
 هذا هو معنى الشارع في التوزيع والمماثل ان يفرقوا عما لا يشبه اليه
 في العمل وانما ذكر لي ان احتمال في الآية هذا ولولا ان الماثلين قالوا لا تشبهوه
 بغيره ان يكون المشار اليه به ان لا تشبهوه وانما معنى لا يمكن ان يقال ان
 لا تشبهوه ان يكون بغيره فقط ومعنى لا تشبهوه بغيره ان لا يكون
 انما معنى لا تشبهوه في الآية لا تشبهوا في المماثل فقط لكونه في
 قوله لا تشبهوه وكلفنا الثاني في قوله لا تشبهوا اي من المماثلين
 قال استغنا عن ظاهره عدم اشتراط مجامع بين المماثلين في قوله لا تشبهوه
 قلت زيد كاتبا ومنه والشارع في ان يجمع ما يمكن بين المماثلين ورجع
 سائبة وغیر زيد كاتبا من المماثلين ورجع في قوله لا تشبهوه ان لا يشبهوه
 لا يشبهوه بذكره لا يشبهوه في كلامهم ظاهره ان لا يشبهوه في المماثلين
 يكون باعتبار المستند اليها والمستند قال في المماثلين ان لا يشبهوه
 باعتبارها اي باعتبار افتادها ولا يشبهوه في المماثلين ان لا يشبهوه
 نفس المماثلين بل باعتبار الافتاد والافتاد احسن اي مع افتاد ويصح جعلها
 للشيء فانما لم يجمع باعتبار سببه لما افتاد فان قلت انما

مماثلة

بين الشيئين كيف يكون باعتبارها والمماثلين في الاستفالة الذي هو لازم
 المناسبة فقلت المماثلين انما في المعنى بين المستند اليها مثلا ولا يشبه
 بين المستند اليها اعلم من كونها شيئا واحدا هذا بالنسبة الى المماثلين
 ولما بالنسبة الى افتادها اعتبارا على ما سبقت في الجواب واخرج فان قلت
 كلامهم يشترط ان لا افتاد شرط وسبقت في الجواب فذكر ان افتاد وقد يكون
 غير ذلك فقلت المماثلين انما افتاد اعتبارا في الحقيقة وهذا انما افتاد اعتبارا
 باعتبار المستند اليها اي افتاد اعتبارا وانظر لم يقل فيها
 جيبا اي لا باعتبار المستند اليها فقط والمستندين فقط كما خرج في عبارة السالكين
 في بعض المواضع اي باعتبار المماثلين فقلت هذا انما خرج
 لا يشترط فيه فعل هذا لتفصيل من الشارع شرطا فقلت خسر في سره
 ان رجعوا بغيره من اعتبار ان المماثلين ان يكون بين المماثلين علة واحدة ولولا احد
 بجزء وان قوله المستند اليها وكذا باحد من حيث يثبت شكل زيد يعطى المماثلين
 زيد قال زيد اي من المماثلين افتاد والمستند اليها يشترط المستند اليها اول وهو
 زيد على المستند في الشان وهو زيد وكذا الكلام في المستندين فقلت
 زيد ويكتب لا يشبه في المماثل ان يكون زيدا على بل بجمع زيد بشر
 وزيد يعطى ويمنع للناسبة اي مع افتاد المستند اليها
 التفاضل من وجه التفاضل على وجه التفاضل بين المماثلين والافتاد
 هما مستندان في هذا الاعتبار لا مطلقا لتفاضل المماثلين
 اي بالنسبة سببا حله بين المماثلين والافتاد في التفاضل كما كان قد عرفت
 الشارع انصرح في هذا بالنسبة كما صرح في سائبة ولعله اشار الى كبريه
 المناسبة فباعتبار بقوله الظاهر هذا وفي قوله التفاضل انظر الى ليس بينهما

في إثباتها ما ياتىها ونقص انها لها بتقصير اعتبارها كذا للفظ الجاهل
 القفا انما القفا من راس اليد والسمي وضوا وتصرف بغيره
 القاعة والخيال بقدم الراس ولا ويرى بغيره شريح بطل اثباتها
 الى ان امس قلست عدم دليل لعدم موارسته للاحكام الشرعية فان
 الموجب لاثباتها عند الحكماء على القفا على القفا وقاعة ان الواحد لا يصدق
 عنه علم واحد كما لا يصدق على العاقل بالعلم نعم اذا قلنا انها لها اساليب
 عادية للادراك ويجوز ان يدرك بكل منها ما يدرك بالآخرى وان تدرك
 النفس بنفسها كذا ساطع القفا على ساطعها به واسلم ان دعوى
 الطبيعة كفي التدرك ان النفس المشتركة لعل ادراك ما يتدرك من اللواس
 الظاهر بعد قبيلتها وان خيالنا تنصرف في صور الاشياء قال وكان الاول
 خزانة لها وعليه فالقوم انما جعلوا الجميع من جهة المدرك لا المراتبة
 لكن ينسب الشايع للنفس المشتركة والخيال الفاعل فيرد عليه سوا الشايع وهذا
 الذي ذكره قوا وادعى ان ساطع المنصرف تنظر فيها ليلها وتركب وتخلل
 فالذي يلزمها ينبغي ان يكون المدرك والمزاجين لا مدرك وخزانة فستدبر
 من جهة العقل الى ان تعرف في المدركات العقلية وهي الكلمات
 وفي مدركات الهم وهي الجزئيات المتأخرة من طرق اللواس الظاهر في النفس
 المشتركة الى الخيال لقائي قال سم قولهم من جهة العقل الى ان يتنقص
 بسببه جمعها في الحكم اخف من قولها ما ساطعها وهو المدرك وقوله
 من جهة الهم بان يتناول الهم بسببه في اجتماعها في المعرفة المدرك قولهم
 لو قيل هو المدرك وهو المدرك وقوله اي مدرك الخيال الى ان يتنقص الخيال
 بسبب اجتماعها في العقل اخف من قولهم قيا وخيال وهو المدرك وهذا هو

انتهى

الكتاب المجلد واما ما قاله المتأخر في نفسه فنظر وهو الجامع العقل
 هو ما سببه يتنقص العقل اجتماع الخليلين في الحكم وليس المراد به ما
 يدرك العقل كاسداني والمراد بالعقل في مخرج البر في ما سببه مخرج
 الخطاب بان المدرك للخيال والجزئيات النفس الناطقة ونفسه بكم ادراك
 الى خزانة بسببه التنقص الى السكون فالمراد بالقوة المدركة القوة التي يحكم
 بها المدرك وقا في ما سببه المدرك المدرك اما كل ادركي والجزئيات اما
 صور وهي المحسوسة بأحد الحواس الخمس الظاهرة واما معان وهي
 المدرك للجزئيات المتفرقة من الصور المحسوسة وكل واحد من اقسام الثلاثة
 مدرك وحافظ فمدرك المحكي وما في حكمه من الجزئيات المجردة عن الحواس
 المادية هو العقل يحافظ على ما روى هو البعد البين من مدرك الصور
 هو النفس المشتركة وحافظها هو الخيال ومدرك المعاني هو الهم وحافظها
 هو الذكرة ولا بد من فرق اخرى متفرقة وتسمى تفكر وتخييل وهذه الهم
 السبعة تعلم احوال المدرك والمقصود انما اشار الى ضبطه وان كان
 خارجا عن العقل انه نتا دى اي حصل اليها معنى في الذكرة هو
 العواطف للجزئية في مدركه وتنقص فيها الى ان يتنقص في النفس
 المشتركة وليس مدركه وتنقص اي تلك الصور المحسوسات فيها
 اي في تلك القوة التي تنقص الى وهي القوة الذاتية في النفس اليها للنفس
 المشتركة وجدها كذا في خزانة الخيال وهي القوة التي هي للنفس
 المشتركة وسبب النفس المشتركة لا تتراكمها بين الحواس الخمس لان كل حس
 من الحواس الظاهرة يوصل الى الهم بصورته التي تاتي ادى اليها صور
 المحسوسات قال في القول وهي الكلمة في الحواس تيسر في ما سببه

ولما نظرنا على هذه المراجعة فانه به يظهر ما هنا وهو ان رتبة
مثل هذا القاد كما ذكر بان يكون الى قد مثل قطبا لغير الشرازي
فغير من شراخ المفتح والتخلص الى قاده في السند انه يقول زيد بن
ورقم وهو صحيح وشوا القاد في السند بقوله زيد بن كاتب وعمره كان
وهو قاسد لا كتابه زيد وكتابه عمرو ليس له يد بالثقة وحققة
في التصور الى القاد مما يعني انما هو من القسم الذي سياتي في
التصور في التصور الى التصور ارادوا التصور للقرن او ان في الخطين
اي في تصور السند اليه والسند وزيده في ذمهما كما لخصنا في الحال او التفسير
او النظر في غيرهما قال الاسم السوطي في شرح نظم المتن في المتن على انه بين
الشياطين في المتن للفقير بان يكون بينهما القاد في التصور مثله في
النظر في قام زيد باس وقام زيد اس مراد به كقياس واحد لثبات
ونه لا سوف يخلو من كلامه سوف يخلو ونه قوله صلى الله عليه وسلم ان يني سلم
الشيخ استاذنا في ان ينكر اجتهدهم على ان يراي طالب كلا اذ لم لا اذ
وفي السند فقد زيد بن كاتب يكتب وفي السند انه قد زيد بن كاتب وسر
انما انما زيد بن كاتب هو ميعلى اذا قصد غير الاعطى الاول في السند
زيد بن كاتب واشهد بنع امره كان به وقدره في كذا عرج سلا مزاج
لم يعل قام زيد باس وياسر من التاكيد بل انقل كلامه على انه مراد به انه
من باب التاكيد في سنده اليه العشرية وجمعه بالان زيد بن كاتب
مراد به لم يعل ليع فانه ينسب جدا او انما الى ويكون بينهما مماثل
في تصور السند اليه زيد بن كاتب وعمره كان في تصور السند في زيد بن
بنكر وعمره كان في زيد بن كاتب وعمره كان في تصور السند في زيد بن

بسم

ص

ان هذا في القيد في السند في السند وقوله فان السند بقوله الى اشان
المسبب كونها مماثل لما تنسب اليه السند في السند في السند في السند
بمنوع من السند في السند في السند في السند في السند في السند
عمره في الخارج انظر الى المراد بالخارج هنا ما هو خارج عن السند
المعدومات يرجع الى السند في السند في السند في السند في السند
لان السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند
بمنوع فالسند في السند في السند في السند في السند في السند في السند
في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند
المراد ان كاتبه لسان شاعر وانما قال في الخارج اي ولم يعل في السند
العوارض وخصائص في السند في السند في السند في السند في السند
بين الخطين سوار كما في السند في السند في السند في السند في السند
اليه اذا قارب السند في السند في السند في السند في السند في السند
وعمره في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند
او خصائص في السند في السند في السند في السند في السند في السند
فلا موضع ان يقال بورق بن كاتب بن كاتب بن كاتب بن كاتب بن كاتب
سند السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند
السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند
انما تنقل من حيث هو على التسمية في السند في السند في السند في السند
في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند
في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند
في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند في السند

ص

فان لم نقل حيث هو اقل انما هو جيبه في مثل باعتبار ما هو اكثر منه
 ولم يكن هو سائر كتاب سبويه التوسيل في مثل فان كان كل
 عدو في بر دافا عددا شيئا واحدا كانا عددا بالواحد او بالثلاث اما اذا
 عد بشيئين فلا يلزم ان الثاني اقل من الاول كما اشتبه اذا عدت بالثلاث وثلاثة
 اذا عدت بالواحد او هو ياتي في الخارج من الشئين وهو خطف على قوله
 خطف وقدمت شبر العقل وهو المثل في الخارج الذي هو سبب تفتيش
 الوجه لمعالمها في الفكر في تصور جهات الشئين بان يكون بين
 تصور جهاتهما تمايزا لا يقع في التمايز فلما كان العقل يفرق بين الاشياء
 المتكشفة ونسب اليه لفرق التصديق لمطابقة الواقع وكان كل واحد من تلك
 والتمثيل سببا في تسلك جملة من الجاهل بها الى العقل ولما كان لا فهم ما يشبه
 على الامر بما يشبه وكان يشبه القائل وشبهه من انساب المتكشفات
 في نفسها للاصناف من الجاهل الى الامم ولما كان لجهل العقل انتقار من صور الحسوس
 التي بها يتفرع صور الموجودات والمقتولات في الجاهل بسبب قلة الصور
 كونه كانتا وجزئية محسوسة او موجودة الى الجاهل والاعتناء بالالفاظ ان
 الجاهل ما سببا لتقاربه في تفرقة الصور لا في الالفاظ والجاهل بالثلاث
 اما ان يكون اواسط من انساب الجاهل ويقتضب جيبه من جهات العقل
 ولما هو الذي يقع واحد في جهات ما عارض اربابا العنصر والساد
 فكان انهم يدعي ان العنصر ياتر في جهات شئ يسير ولا يخرج من حيث
 وكما السواد في جهات شئ يسير فلهذا العقل في جهات الامم
 لا يدرك لهما من جهات وفيه نظر فانهم هم حوايا بان اذكر انهم المحسوسات
 صادقة في تلك العبادات اي وان الامم يعني وان لم يكن البت ما

من غير ان ليس من عطف على الجاهل انما هو من عطف الخردات الثلاثة خردتهم
 ويكره ان يكون شفا وسع الجاهل الوصف بيمينه شمس
 العنصر في غرضه وواسع ان قال شيئا عن مثل ان صاحب الجاهل
 والقياس الشرازي واقول هذا جيب وان جزم به في العروس قدور
 هذا البت في احوال الهند في بحث تقديمه ونسب في المثل الى جهات اي جيب
 فاما لا بد من المتعصم وان كسبه المتعصم بواسعاف وعلوم ان المتعصم
 قبل الشرازي مدح لانه اخرج من الرشد عن طريق الامم الشايع من جهات الشئ
 والعقل في جهاتها العنصرية واما اشركت في جهات جهات الشرازي
 الدنيا به جهات على ان ذلك في اواسط جهات وهو التماثل الى هذا
 التعريف في عمل الياسر والعنصر ولم يسلط اخصر هاس المتعصم من
 ناد في التعريف كالمشغول في المثل ويكون بينهما عايد في جهات الشئ
 السواد الياسر اشرف من جهات العنصر وجزم به في جهات التماثل
 في السلب في ايجاب وتماثل لعدم واللكم دخل شواه على واحد المتعصم
 الجاهل من الصور النوعية المتعصم من لم يثبت المتعصم بينهما اعتبارا
 بدل المثل وعاد في نظر ان المراد بالاعتناء في جهات المتعصم باعتبار المثل لا
 باعتبار السوء والظاهر المراد بالوجه في التعريف عالم يمكن السلب
 وانقل في التعريف معونه وليس المراد الوجه الخارجي واللام يقع عدل الامم
 واكثر من المتعصم من بناء على انهم هم وجوه لان لا يعلمون ولا اعتقاد
 ليست من الموجودات الخارجية فلهذا هو الشرازي في التعريف على هذا التعريف الامم
 العقلية الغير الموجودة في مثل على كل واحد ولا يكون ما عتبة
 اعمها تعقولا بالقياس الى اخره فخرج من التعريف والسوء وبعضهم زاد في

دين

دات

المعتبر لا يميز من غير المتضاد المذكور بل يتناول
 وهما الأوليه والثانويه كالاسود والابيض كاسبق قريبا
 مع ان عدم معتبر في مفهوم الأول وظاهر على هذا انه يكون بينهما
 تماثل السلب واليجاب او العدم والملك ثم مراده ان الأول والثاني
 لا يكونان متضادا من عند من يشترط في المتضاد ان يكون بينهما
 غاية الاختلاف ولا عند من يشترط ذلك اما عند من يشترط فقطاهر
 لا في مخالفة الثالث والرابع فافوقهما اللان والكثر من مخالفة الثاني له
 واما عند من يشترط ان يكون بينهما غاية الاختلاف فيقع ايضا
 حمل من المتضاد ان لكل من هذه العينية بل هي عينية اخرى وهو
 كون الأول معتبر في العدم حيث قيل فيه ولا يكون سقوا لعينه فلا
 يكون وجوديا او اذ لم يكن وجوديا فلا يكون ضدًا لعينه لما علم ان الضد
 هما المراد بالوجود بان الخ فانه اي الوجود انما جعل المتضاد
 يعني وما يتصنف بهما وشبهه كالسما والارض في
 انه اي الوجود حضورا بالبا لا يراى الوجود بدليل قول الشارح بعد والى
 فالعقل يقتل الخ والى فالعقل يقتل كل منهما وليس عند من يقتضي
 اجتماعهما في المفكر بين تصورهما اي الشئ من المتصورين كالبيا
 قريبا بان تعد السبق الظاهر انه ليس له حذر على
 الفرق بينهما التكم بالاعتطف لاسباب الخ مختلفة في الخارج مودعة
 الوجود لاختلافه في الحال بسبب وصوله من خارج واسبابه من
 اسباب مجمع بين من عند وفيدل وقران وسياسات مجمع بين جازات
 وازين وقران ترتيبا ووضوحا اراد به ان يكون حصولهما

سقط

وكلام الشارح

ترتيبا على الآخر لا انشكاك بينهما اي متلازمة لا يشك بعضها
 عن بعض اما لحدوث ذلك لئلا لا يكون الف الخصال اياها وهذا شال
 الترتيب وقوله لا يجمع اما لتضعف ذلك لئلا لا يكون الف الخصال اياها
 وقوله ولم يصور لا تنسب عن خيال كصور محبوب زيد في خياله
 وهذا شال للوضوح في اخرى في خيال اخر يجري اي طريق
 وقوله لا انشكاك في الملوك كاجمع بين الملوك والسما والخيال والمميز في قوله
 تعالى اهل ينظرون الى الملوك خلقنا والى السماء كيف رفعت
 والى الخيال كيف نحت والى المميز كيف خلقت فان هذا المورد
 بمقتضى خيال اهل الجوارى فان اكثر استغفارهم بالملوك واستغفارهم بها
 بالرجوع لتأشير على الخطر النازل من السما المنتصفي لقلب وجوههم اليها
 ولا بد لهم من مبادي وحسن نظرهم الى الخيال ولا بد لهم من التنقل بين
 ارض الى ارض في ذكر كذا المورد تصور هذه الامور حاضرة في ذهنهم على
 الترتيب المذكور في اهل الحاضرة فانه اذا تولى الولاية قبل تامل هذه
 الامور ربما وسوس اليه الشيطان من ان هذه معينة فقله ان ليس
 الخ كما ذكرنا وهو قولنا بما سبق المراد بالجامع العقلي ليس يقتضي
 العقل اجتماعهما في الفكر والوجود في ترتيبه بل ان الوجود في اجتماعهما في
 الفكر والخيال ليس يقتضي اجتماعهما في الفكر ما
 يبدل بالعقل وان كان هو ظاهر العيان لان المتضاد علة للشي
 لا يسمي اي لا يسمي ان تضادا السواد والبياض معنى جزئي بل
 هو كلي كافي لاطول هذا السواد اي المعين الجزئي وهذا الفصل
 شال في انهما اي الخائل والتضاد والتضاد وشبهها

٢٧

الى الكليات كقولنا تضاد السواد للبايض المبرئان كقولنا هذا
السواد تضاد لهذا البياض هذا السواد الذي اضيف اليه التضاد امر
جبري لا زعنا رايه فيكون التضاد للضاد والبايض جبريا فكيف يجمع جعل
بعضهما على الاطلاق عقلا وبمعناها وهما فليس هذا لما حكم بعض من
منزواتها مثل الاتحاد في الخضراء وفي البياض في قديمي ترونها منع جهة
في عدم المناسبة بين المذكورتين بوجه فوقع فخلل في برهان العلم لما ذكر
فيما في كلياته الشبيهة واقام قولنا اتحاد في التصور مقام قوله اتحاد في تصور
شأنها والظاهر انه اراد بالتصور الذي اعتبر فيه الاتحاد المعنى المتعارف
وهو العلم بظهور العباد في القولين المذكورين وهذا القصد انما ان من تعيينه
ولا مد على نفسهما السكاني لان شأن الاتحاد في تصورهما في الخضراء
في البياض في قديمي ترونها فليس علم ان مراده بتصويرهما في قوله الوجودي ان يكون
بين تصورهما واتحادهما ان يكون بين تصورهما تصورهما على قياس ما سبق
فذكرى وقال شيخنا العلوي القيني مثل ذلك انما نقول جبريا ان المتعديين في تصور
لا جبرية مع وجوده على فقه صحته فاعلم ان قوله صدر على تعلية امر لا ينكر
كيف وانما مع نفسه علم التصور في كل من السكالك الساتر في التصور حيث
قالنا بسوق هذا ظاهر في المراد بالتصور هو ان التصور لا يقال انما علمه في
ذلك وجوده الغرض الدال عليه من كل من السكالك لاننا قلنا نذكر القوية بينها
او ما يقاربها في كل من العلم كما يعلم بالاشارة على ان قوله صدرنا عدم الغرضية بالكلية
لم يكن في كل من العلم بظهوره على ما هو التحقيق من العلم والمعلوم شئ واحد
بالثلاث وانما يتصلان بوجه الاعتبار كما هو مقرر مع غاية الاستبصار
بين تصورهما يعني والمراد بالتصور وهو المعلوم نفس التصور

والغا جبرية بين التصورات فيجب ان يبرهن بتصويرها غير متصورها حتى
يكون له وجه فلهذا المباحث لو لم يقر للبصر وتصور السواد لكانت
قايض للبصر كما قيل وانما يظهر على القول بالتضاد بين العلم والمعلوم ففعلت
ان التخصيص فلا فقه خلط انما كان خلط لا العلم بمراده على السكالك
وسمى ان لا تعينه جهة على جهة الجبرية المسمية على التعليل بالعكس
وفي المسئلة انما انما لها بصر في الواو فقط واستحقاق المنع مطلقا كما في البصير
قال قد سمع به الرازي في التفسير وقال في كتابه في الامام انما انما في علمه على غير
قول الامام ان انما يتصور انما في قولنا التفسير بقوله تعالى ولا تكلوا ايمانكم بركب
اسم الله عليه وانه لتسوي بالواو وليست للعقلية في العلمين بالاسم والاسم والتعليل
ولا انما يتصلق بينهما في لاني اصل الواو ان تربط ما بعدها بما قبلها
بشيء ان تكون لها تكون جملتها في جملتها للعلم بالعلم لا انما يكونه جاز لونه
فستاد منه ووجه جواز الاكل اذا لم يكن فسقوا انفسها اهل الغيرة به وقد
قال مراد الامام انه لا ينبغي حمل العلم على غير المناسب مع المكان محل العلم
واعتبر بعضهم على الامام بالله لا يلقى في كلام العرب وانما ترون بان ويكون
في خبرها العلم وهي داوود والوهو بالعلم في التفسير وانما في خبرها العلم بالعلم
وانما الشياطين يوصون في المسمية والتعليل قال في المعلوم ان يكونها
اسميتين او علميتين واسميتين في الالفاظ اسمية وتعليلية ليست في التسمية
واغايهي محض لمدحها صدره او لادفع قول بعضهم بغيره ان يقول ولان
التضاد لا يكون في كل منهما بل في احدهما وكذلك قوله في العلمين والتضاد
ثم قال في المعلوم وما شاك ذلك كونهما شراطين وكان ينبغي ذكره في هذا
الشرح ليكون بوضوحه لقوله انما في انما في احداهما المعلوم في علم قلت

حيث

اي بناء على هذه المبررة اي يلزم ان نقول كذلك لانك لو كانت بينهما
 او قمت في غير السام خلاص مقصودك او براد في احد المصنفين الخ
 فكما اذا اردت فعل ما خرج من المصنفين في اخر كتابه حال ما خفيه فانه يجوز
 على المصنفين او المصنفين على المصنفين ان يثبتوا النقل المصنفين المبروم
 بهم ولما نصبت على المصنفين نقول انهم قام ولم يتعدوا ولا يعطون المصنفين
 المراد به الاستقبال فنقول بيقوم ولم يتعد وكانهم استغفروا عن هذا
 بقرينة المصنفين فان ارادوا المصنفين بالمتعارف المبروم لزم من رعايته التماس
 في صلبه على المصنفين للاستقبال التمسد بالشرط الشرطي ليس يتبدل
 كقولنا وقالوا لا اقول له بل هو في قوله لا اقول له بل هو في قوله لا اقول له بل هو
 ملحقه ونحوه التماسه وهو يقتضي انه مقتضى بالشرط وهو لو اننا حكمنا بحمله
 معطوفة على قوله لا اقول له لانه ليس من قولهم فنحن في قوله الخ
 بالغا التمسد لا بالاول والعاطفة لا في المقصود به بيان كونه لا من ارادة
 المصنفين في احدى المصنفين والتبدي في الاخرى والمصنفين في احدى المصنفين انهم
 كونه لا يستعملون معطوفة على لا يستعملون من ذلك القبيل وهو فاسد شاقفة
 لقوله لا لا معنى له وما صار ان هذه المصنفين من ذلك القبيل لا رجحان ولا
 يستعملون معطوفة على جملة الشرطية فهو ملحقه غير مقتضى بالشرط والجملة
 الاولى هي التمسد به وقد اشار السيد الى ان المراد من المعطوف على جملة الشرطية
 على الجواز جعل المبرم جزءا من المعطوف حيث قال في بحث المصنفين في الكلام
 على قطع اسد به تزيي بهم فان تلك المعطوف على المبرم المصنفين يصور على وجه
 الاول ان يجعل المصنفين جزءا من المعطوف عليه بان لا ينقطع التمسد ولا يمتنع
 عليه تابعا فلا يلزم مع التمسد ان في هذا التمسد ان جزءا من المعطوف على الكلام

من الحكم الثاني ان يثبت المعطوف على الاول ثم يتبدل ما فيها فيكون ذلك التمسد
 حكما من الحكم وذكر المعطوف على التمسد بين وبين المعطوفين يجوز ان يجعل
 معطوفة عليهم تزيي بهم على قولنا ان المبرم الاول وكان المراد من المعطوف على
 جملة الشرطية قلت فاصح فيما تقدم ان المعطوف على الاول كان متدا بقدر
 شتتكم عليه كما ان المتبادر في المصنفات من المعطوف هو أكثر مما في التمسد وهذا
 التمسد كما في المصنفين فان قلت فاقول في قوله كما اذا جاء اجلهم فلو كان
 حيث زعموا ان المتبادر بهم هو المصنفين فقلت قد عرفت ان المصنفين المتبادر
 له دليل اخر من كانه في قوله لا اقول له فان الاستدلال في زمان مجيء الاجل يقتضي
 استحالة تظاهرة فلا فائدة فيه فوجب ان يعطى على التمسد مع فائدة من
 وفي حاشي البصائر في قوله كما ان سائر ثم ان قوله لا اقول له من مقتضى استنباط
 اخبار وليس بمطوق على لا يستعملون حتى يكون هو ايضا صاحب اذا قيل عليه
 ان لا يصور التمسد بعد مجيء الاجل ولا فائدة في نفسه هكذا قالوا ولما ان نقول
 فائدة المعطوف المصنفين في استثناء التمسد ذلك لا فائدة به ونظيره في حكم
 اشهر انه بلغ في الاستدلال الى مرتبة التمسد فكما يجعل التمسد بغير التمسد
 قضية التمسد الى ان وان كان في نفسه وهذا هو السر في ارادة بصفة التمسد
 يعني انه بلغ في التمسد الى حيث يتولى عليه كانه يتولى على التمسد ويجوز ان يستعمل
 على لا يستعملون ما حذروا مع فائدة ان يثبتوا ان المبرم الاول التمسد او جعلوا
 فيه الجزاء بالمتعارف الشرطية جملة مقيدة كما ذهب اليها صاحب المتنازع وهذا
 قريب مما قبل ان معطوف على مجموع الشرطية والجزاء على الجزاء ومن وقد جعل
 معطوفة على المبرم على ان يكون معنى لا يستعملون ولا يستعملون تفسير على
 فط قوله كما ولا يجب ولا يابس في كتاب بين ومن هذا قولهم كانه في

من على سودا ولا يفسدوا وقد تناول المصنف على الجزاء على ما تقرر
 قوله اذا جاء الفاء اذا جازا سدا فلما انما التبت به غير ظاهر اذ لا
 معنى له ان يصح في اللغة وان كانا قد اوجهم قوله لا معنى له ان اذ جاز
 لقوله لا يستعملون لاد مسطر في الجزاء سدا مثل قوله لا يكون نفي لما هو
 حليم الاستحالة لا الوقت الذي جاء لا جاز في النفي لا يمكن قوله موتهم حتى
 ينفي وقد علمت ما فيه تذييل **هو صلا الشئ ذنبا في المعاص**
 الذناب بالكسر هتاء كاشي وذناب الواد كما هو موضع الذي يمشي به السيل
 وكذا الذناب بالضم والذنا لتابع شبه به الهام والخلق اسم
 المشبه به على المشبه على طريق الاستعارة التورية والابتداء من الضمير
 في به يرجع الى الجمل فيكون المصدر مشبها بالمصدر وذنابا واسما الكتب
 وذا من اسما لاسم اسم لانها لا تخصه على الراجح من الاحتالات للشيء
 وجميعها لا يوافقها في الشايع من المودة الظاهر انه اراد بالموكنا
 ما يسميها بالموكنا لا زينة بل في الطول وحق ان هذا القول مما
 يشق ثارة وزول اخر في ثانيا يقتضي بغيره وادراكا ان انقصار
 لانها في الضمير في النفي لان الحكم في النفي انما يكون بالنسبة
 كما في باب كان قال في الطول كقولهم ما من فلان صريح الشرفاس وهو
 حريان وخبرها الواقعة بعد الموكنا ما اورد له ونفسه بالسر
 انه وليس ما ذكر في النفي صريح لغيره ان يكون ثامة وبجملته حاله قال
 ابرهشام في شرح ثانت سعاد عند قوله كتب اضمي وهو مشعر
 قوله اضمي لمانامة بمنزلة على وقت الضم في الجملة بعد حاله وادراكا
 عليها واولها تبدأ وتبدرها سببها باذ واما ثامة فهي ثابت الخبر

الخبر عنه في هذا الوقت بلغة بعدها خبر والواو زائدة ووجه دخولها
 تشبيه بجملة خبرية بجملة اسمية وهذا الوجه انما يجوز اوجهين والوجهين
 واما وجه ابرهشام وزعمه ان كثره بشرط كون العادل الخبر كان وليس يكون
 الخبر موجبا بالموكنا كما ان بشرطه وميتته محتومة لكن لا يجوز ان يختلف
 وقوله ليس من لهما وفيه اذا ما قالته غير اليبس اعتبارا وبقي في غير ذلك
 كقولهم وكافرا اناسا فيكون فاصحوا واكثرها يعطون في النظر الشتر
 كما في معنى الصفة بالموصوف فوسبهم وثانهم كلهم او كما في معنى
 قريب وهي خاتمة فان جملة عند صاحبها كذا في جملة قريب لا حاشية لغيرها
 كمن محضه ورد عليه ابرهشام كمن محضه لوجه وانصر النعم سيد لصاحبها
 ومن اراد الوقوف على كذا في نظر للنفي في شروعه كمن ما خطر بالان في
 وثانهم كلهم ولو تأكد المصنف وان جملة صفة كما يشهد به سابقا حاشا
 ونظر على الحال خروج عن معنى الحداد وجعلها على الاعيان من اشكال
 وكذا حكاية في النفي بشي والوجه في غير اسم شأن ابرهشام نسبة ليكون
 في الكلام ما يشبه في الحال ورد ذكره ان حلفت عامل الحال اذا كان جنوبا
 متنع اسره وبه يعرف ما في قوله ان ابرهشام في قوله عليها واد تأكل للوصف
 كلها واد احوال وعدنها من ثامة وان الواد في ادراكه على معنى قوله
 وهي ثامة كذا في لاسم في الجملة لاسم لكونه في النفي المتوسع
 الوصفية لاجل الموقن بالواد وبجملته متى انتسب كونها صفة جازيتها
 من اكون ولهذا جاءت منها عند تقدمها على ما في الواد في ادراكه على معنى قوله
 لانه لا ينحصر على النقص كونه لاسم الواد ثامة من ارضيته وقوله وهذا
 جاز في حاله ذكر في البا ابرهشام ان النعم ليس للتوسيع بل ليشكل

المتبادر

بل يفسر الجازم الصفة حال كون صاحبها منصوباً ثم ان الجازم في المثالين منتهى
 محقق لا من المنكر وان الواو في وساءه كذا في قوله المولود كذا معلوم ولو قلنا
 لان مقدمه مسوق على الجازم المنكر والحاصل ان حيث كانت الحاجة وان كان
 وجهها ظاهراً حصل عليها والاولى داعي الى انكار ما يقع الوصفية ومنع داو
 تأكيد المقصود ومعنى الجمع يناسب معنى المقصود وبما الجازم منتهى مثال
 من حيث هو جملة لا من حيث وقوعه على المولود فيها فصلة غير مستقلة
 بل اداة ملقبة في الكلام فظهر ان قيد الحقيقة ليس بالانتقيد لا للتقدير والاول
 وكل من الصغير والواو صالح اي على الصحيح وزعم من حيث انه لا بد من تقدير
 الصغير لادم يوسد ولا تكفي الواو وحدها في الربط وقال في الجاهل ان يرد في النفس
 طاعة لا تقدر على طاعة وقت حبيب وزعم ان العشرية ان الربط بالظهير ومن
 شاذ حكمه في الفصل بسبب ذلك فانه من اللفظ وفيه على في المعنى بآيات والظاهر
 انه تابع لعبدان لظاهره وبما في الجملة ان ذلك في جملة الاسمية ومن العجيب
 ان الرضوية عدل من الواو الى الصغير في قوله تعالى ومن عيسى بن قنابل
 ان جملة حال من مفعول في جملته والوجه ان الهمزة في انهم اقترنوا في هذا
 الباب على الصغير والواو من قارة المنفى في الجملة السابقة ما له محل في الباب
 الثاني في الكلام على قوله ذكرتك ولعل في غير بيتنا وقد نلت منا
 المشقة السحر يجوز كون جملة وقد نلت من الواو الربط الواو اعادة
 صاحب الجازم بمناه لان المشقة السحر هي الراجح وهذا يجب ان يفسر بحاجته
 لذلك مع جميع الواو مع ان الغرض لم يعبأ ذلك هنا من الواو وقد اقرض
 هو في الجاهل على الرضوية حيث عدل من الواو الى الصغير في الجاهل
 هنا الذي لا يبدل عنه تنسب له محل يدل على القول والظهور ومعنى صاحبنا

انه لا يبدل عنه اي الواو حاله من صاحبنا الى زيادة تقييد وتمام الواو
 اشد في الربط لانها الموصولة له اهلها وكذا الواو في الربط ما خالف
 فيه بعضهم وقالوا ان الصغير اقوى والواو ربط به جميع المضافات التي تحتاج
 الى الربط وهو ظاهر كلام المصنفين واما الشاذ ليس يلزم ولهذا قال به
 بعض المشايخين بقوله وقيل الموصولة الواو مالم تستحق الحاجة الى الربط
 بمواضع وجوب الواو اذ يلزم منها تسر الحاجة بها الى الزيادة وبما من وجوب
 الصغر اذ يلزم منها ابدال تسريتها الحاجة الى الزيادة وانما في ذلك مشكل
 ثم قد شبه كلامه انه لا يجوز الربط بالواو ومن منسب صاحبنا الى زيادة
 الموصولة كما ليس في اصل الموصولة لعل ذلك لا يخلو في الاستطاعة وانما اذا كانت
 الحاجة الى كفاية الواو دون الصغير وقد يقال قد تسر الحاجة الى الربط بهما
 وقد تسر الى الواو فقط ولا يمكن التيقن بها وهذا يكون العمل في المثال
 فلا بد من اشارة الصغر لوان يكون من قوله انه لا يبدل عنه انه لا يبدل الى
 من انقصار عليه فلا ينافي الجمع بينهما كقوله تعالى وهم الودف بدليل انقصار
 عليه اي دون الواو وقد شبه هذا ان الصغير في الجاهل الموصولة للربط وليس كذلك
 كما قال المتن بل من قوله كذا في قوله تعالى والظهير والمنتسب وان كانا
 جملتين كجملة ان دخلوا جازموا في التسريته وجازموا زيد وما يشكلم
 عجز والمزاد خلوهما من الصغير لهما وقد يراى انه يرد في رتبة الصغير لزم
 لانها وان قلت من الصغير لهما فمحل تقدير اي الموصولة في قوله فلان لم يجب
 الواو وجبت الواو قد يقال ان كان وجوب الواو فيها بناء على منسب
 الحاجة الى زيادة الموصولة ابدال هذا يحتاج الى البيان والمنجبه لم يكتف
 بجنب الواو بل كان ينبغي ان يجب عند الحاجة الى الزيادة وعند هذا يقدور

الضمير وان يصرح به لا يقال ان الرض يخلوها عن الضمير فلا يقال ان الرض به
 فالواو متروكة واما ما خرج للزيادة لانه انما يخلوها فتعلا لا يمنع تعذر
 مع انه كان يمكن تغيير التثنية كان يقال ان الضمير للزيادة وجعلها الواو ولم
 اقتصر على الضمير ثم بيت في ما يشئ من سحر والمراد حرب الواو لفظا
 او تقديره فلا يبرر وقوعه بنفسه لانه ما غاس لانها حلت في الواو لفظا
 كتبها متعذرة ولم اصل والماء غاس قال في الترجمة التي فيها
 المشيا التي تحتاج الى رابط من الباب الرابع بعد ان ذكر ان الرابع الجملة
 الواو في حالها وبطلها ما بالواو والضمير او الواو فقط او الواو فقط الضمير
 وقد قلنا انها لفظا في تقدير الضمير فيكون رتب بالبر في تقديرهم او الواو
 كقولهم يعني ما يخلوها ايضا لعل الواو انتصفا منها وهو ما يصح
 وصلحبه لا بد من ما حاله نصف منها والماء غاس ورفيقه باليب
 ما بدري انهم قد كرسه الياء في التفسير في بحث الخلاف ان الواو الى الذين
 كما في البيت وسابق في الذين الذين عبد القاهر اخر ان في بيت من قال الدنيا
 الرض يحصل بالواو وبالضمير تحت الواو والضمير في تقديره بعد ما قلنا
 قد بالواو وحققا على الخصم مع انه يمكن تقدير الضمير بالواو والواو لانه
 لم يصل في الرض تحت الماء غاس فيه انهم ولا شئ ان يكون الضمير
 لم يصل ليس تنقلا عليه كما عرفت ولان الجملة في الاستدلال في بيتي
 من عبد القاهر انه لا يجوز فيها عن الواو والضمير من اننا دخل في معنى
 مذهب وحل مع ان مورد نظير هذا على تقدير الضمير على خصوصية المثال
 المتقدم بناء على ان لم يصل في هذا الياء الواو وبنية امر الكفر في الكاية
 وقد تكلم على تقدير الواو والضمير بانفسه ولو كانت الجملة شتملة على ضمير لا

مجهول متعذرة استغنى العلم به عن الواو كقولهم العلم الرطل بل هو ما
 الرطل منه يخوف منه العلم به واغنى استغناء في الواو من الواو لانه
 فتا على ان ظاهر كلامه في ان حذفت الواو لا يقتصر بالقرينة وهو شكل على القول
 بان اصلها واو العطف وان واو العطف لا تحذف الا في حرف وفي المعلوم ما
 يقتضيان بعضهم لا يقدرون الواو ولا الضمير عند ظهور الالفة حيث
 قال في الجوز حيث زيد على الباب وجوز بعضهم عند ظهور الالفة على
 قوله يجوز فيها ان يخلوها عن الضمير واقتصر بها بالواو او فعوله
 لفظا وبعد ان معنى قد يخلوها على شيئا لان على فصول معنى والضمير انبه
 على الواو والواو على لا تكسر حذفت اني تالم في عدم الحال في ان على جواز
 تقديم الجملة على الواو والواو في الضمير في ظهورها نقله الدمامي عن بعضهم
 وان منعها لمخاربه رعاية اصل الواو في الضمير هذا هو الذي ذهب اليه
 بناء على سببه ان صاحب الحال شئ كثر بلاسوع قوله عليه ما به شيئا
 وليس شيئا في لان تميز الالة لا يكون جها وذهب يسويه الله يقال
 عليه وانما نقل اي قوله من ضمير ما يجوز لانه انما انما
 لان في قوله اي وما يشئ من قوله في ضمير ما يجوز ان يشعب
 عنه حال في من المبدأ ومنه في الشارح من قول بعضهم وقوله مع ربيع
 دورهم حاشا ان يقول يجب لان يجوز ان تكون الثانية معطوفة على الاولى
 فيذهب وقوله لعل انهم فاذا قلت جاز زيد وصان كلم هو فيقول ان وما
 يتكلم هو معطوف على الجملة الاولى بالواو اي مع الواو كما اشار اليه
 المظهر في الواو للمصاحبة والمصية والظاهر انها جزء من جملة كائنة وانما
 بيت هذا الحكم هو حسب الواو في الحقيقة اعني ورفع للتأني في

للثاني حتى وقوع **الحوادث** اي باعتبار ما قبل فانه انما يصح
 الاسم ان صاحبها اذا كان هذا وحده حاله متعلقة به ما فعل
 ليظهر فيه اية ذلك المتعلق وهو قوله وكل حاله خالصة من غير ان يكون له
 ما لو جعل له قوله يجوز ان يتجسس بقوله يجوز ان يقع تلك الحالة لا عنه
 فان هذا التعبير لا يدل على حاله المتعلق به انما هو متعلق به لا يصح
 على قولنا يتجسس ويرى قولنا جازر زيد ويتكلم عروانه جلي حاله من غير اسم
 وهو زيد في المثال وذكرا اسم الذي هو زيد يجوز ان يقع تلك الحالة وهي
 قولنا يتكلم عروانه حاله من غير اسم بل انما يصح في حاله من غير
 ذلك الاسم الذي لا يجوز ان يقع تلك الحالة وهي تتكلم عروانه من القول
 لا في مرابط تلك الحالة المتغير فقط ولا في ذلك شيئا ولها كلام في الجمع
 المستثنى المتصل المتغير لا يجوز انما يتجسس لسانه في قولنا يتجسس
 قوله يجوز ان يتجسس من كل اسم حاله في الجملة وان كانت تلك الحالات
 المعينة المتعارضة السابقة لا يجوز ان تقع الا مع الوجود والظاهر
 ان يجوز ان يتصاها من جوارز الوقوع فيصح استثنائها اي
 المتصل لما سبقت في الذي يصح هو اشتغال القول فيها وقد يقال
 ما سبقت في مرفوضها اذا اشتغلت على خبر في حال وما هنا انما اذا
 قلت عنه حيث قلت عنه لا يمكن ان يرتبط به فعل المتعلق كما في مثلها
 يرتبط بالمتغير وتنفرد كما تنسخ جعلها حاله والنجح الى القول الى
 تركب آخر يقال ما جاء زيد ويتكلم عروانه بكونه انما انما يقال
 قلت هو لا يتصاها من غير كونها انما يتصل بالاسم فلم ينفك
 التثنية على خبر قلت انما توفد واليقين ثابتة باقية مع ما تقدمه

المتعلق

المتعلق

المتعلق

انها

او خارج له بل هو جلي بالمتعلق ويؤيد برؤاؤه قال ارسطو في منطقهم
 المتعلق قوله ان لا في قول بعضهم طلب ولا تقدر على طلب ما جلي والوكو
 او كماله الصواب انما عا طنة لاسم صدمه يسبب من ان المتعلق على
 صدمه توفد او جلي على جليته وعلى لاوله فمفهمه تفصيل اعراب ولا زيادة
 وعلى الثاني فالمتعلق بالمتغير ليس هو جلي ولا تفصيل من توفد التوفيد
 المفهمه فمفهمه المتغير في ولا زيادة ويرد على جليته كونها لا زيادة ان
 انما تقع بعد توفد لا يقال زيد يركب العروانه ولا التركب وانما ياتي هنا لوجه
 يقال لا التركب لان لا التوفد والواو الجيم ولا لاعتناء بين يثبت له الحكم
 وثنيت منه الحكم فان قلت مدرك في الحديث الشريف لا يتبعوا الذين
 بالذهب لاهلها وانما قلت هو على اخبار القول لا على ما قبلها وانما
 من جهة الابع والشري ومنه وجوبنا لاسم خبر توفده انه كان
 وجد بمنزلة احباب فان كان بمنزلة فعل فليس عليه حال بل يقع في ما نيا
 باخبار القول وهذا تعلم ان غلطنا لم يرد من الحاصل لعدم اتمام القول
 لان الاخبار انما يصار اليها اذا ثبتت الجملة لكونها كلية ومطلوبه المقرونة
 بعلم المستقبلا كما تقدم في بحث تفصيل خبر جلي المتعارف بل مستقبلا قال
 في التفسير في مثل هذه المقترضة واما قول الحوفي في ان ذهاب التركب
 بهذين ان جليته حاله مردود امره ووجهه مردود من جهة الصانع
 ظاهر في من جهة انه صير المعنى صاحب بهذا انصرا لتفسير الازهار
 وهو في الازهار للعداية واجيب بان هذا واقع بعد الزهابة التي هي
 تنفس الحزن ان يكون منه تنفس كما للتفد ومن الصنفين يعلم انما استأثر
 الشرح قال المتعلق في قوله تقول جازر زيد ان سال يعطى فان اردت

المتعلق

المتعلق

على الهيئة كما في هذا المثال وقد بول كما في المثالين اللذين ليس بينهما واسطة
كالزوج والفرد ولكن لا ينبغي تلك المادة ليست حسب الوضع فلا يرتفع
بها والافان يمكن فيه باستقرار المستحقات وقد توقف في الواقعة
التي هي على المنع بما ذكر عليه فيعرف بينه وبين الجملة المنفعة ما كانت
العمل بها الى المشتق الدال به وفي بعض الجوانب قوله والجملة بمعنى
والواصل فيما يقوم بالشيء هو الوجهي اذ العدم لا يحتاج الى العمل بيقوم
بهما نادرا كما لمي وهذا معنى الصفة كما في المنة لا يقال هو قياس
في اللغة وقد يتم كثيرا للمنفقين لا انقول هو من قبل العمل على التغير لا
قياس فهو مقبول اذ قد مر صراحتا في هذه التعليلات ان الشاكلة
ولم فاصل الذي هو الاستعمال فيدل على التجدد والحدوث بعد
انه يمكن ويعبر عنه بالطرف بعد العدم وليس المراد تعاقب المثالين
وبعبارة بالتمسك بالقدري كما في الله يستمر فيهم لانه كما ليس معنى
العمل وانما يتم منه من قرائن خاتمة واعلم ان الفاعل لم يذكر وان الفصل
يدل على التجدد فكل لا يربا معنى المذكور منهم من لا يثبت على الحدث وعدم
الثبوت فكل ان يقول المختبر في الفعل وضعنا لعل العدم بمعنى الطرد
بعد العدم وذلك يوافق مع الثبوت بعد الطرد واساعدنا بشرنا بالحق
المراد هنا من اين وكيف فهم من العمل وضعنا وليس في المناجاة ما يستحق
دلالة العمل على ذلك ولهذا نظر بعضهم في قوله لا يثبت فيهم كما في
المراد السابقة مراد وقد قال لولا على عدم الشك لم يثبت في السابق
في الاستدلال على المتاركة في القايح المنفرد عومها في المثلث فكل ان استمرار
العدم لا يقتضي سبب فكل واستقرار الجمع شيئا قال سم انظر

هل يسئل لا يزال بوجوده زيد لا يزال كما في استمراما فحصل الحال
كما يسئل الله سبحانه فانه انطلق ما على ان يكون شيئا بينهما او يكون حقيقة
في حال جاز في الاستقبال قال الشري وفي ذهاب ثالث وهو انه حقيقة
في الاستقبال جاز في الحال وركه ليقع من اعادة مطلوبه وهو لا يكتفي
على المقارنة اتولت في ايضا ذهبا ان احزان احدهما انه لا يكون الحال
وعلى من الطراد قال الان المشتغل غير محقق في الوجه فاذا ظلت ريد
يقوم عند انشاء يتوحي ان يقوم عدا واما في ان لا يكون المشتغل
وعلى الرجاء وان كان يكون الحال حقيقة لقصر فلا يسع الصبر لانك
بقدر ما تنطق بمرق من عرفا لتعرف ان سار ساضيا ولعيب بان مرادهم
بالحال الماض غير المتقطع لان ان الفاضل بين الماض والمستقبل كما في
الجمع للجملة السبوطي فحقيقة اجزاء الم قال رسم لكان يقول
من الاجزاء التي هي حقيقة الحال الجزئية الحاضرة بالفعل الفصل وكل من
لا يشغل امره واسلف نظيره في بحث الاستعمال شيئا من الحقائق
فوجدناه يكاد ان يكون لا صحة لبراده على هذا التعريف فانه ينبغي
على ما ذهب اليه المحققون من الحكماء في الزمن الحال بالكلية وانه ليس
هناك لها الماض والمستقبل قال فانظر هل يتناقض هذا على طرق التكليم
مرادنا ان امرنا هو لا يتحقق له في الخارج او ينبغي على طرق الحكماء
وانظر ما من الجواب عن رغب الرجاء وانهم قال تغلب
الرواية ما كل على ان ارهم ما على ان رفته بمعنى رفته لم اعمى
فانه قال وانهم على انه مضاعف على هذا مبتدأ هذا الجواب
هو المضي عند عدم وهذا قد مر لكون الجملة اسمية فيندفع

[illegible][illegible]

التسليم عند كونه المركوب مانحاً بالسيادة التي هي في رعايته لا كونه مباحثاً له وإنما المقارن
من جعله فيها العادل والحق في ذلك بينه وبين غيره من المالكين فإنه لا يكون من غير
أمر في الاستعانة ولو لم يوجد فعل من ذلك وقع خلافه فذلك من أبرز النسيب إلى الظاهر
وإنما بعد ذلك تقدم وهو يجعل الحال فيها العادل والحق في ذلك بينه وبين غيره من المالكين فإنه لا يكون
من غير قوة إلا أنه عليها كونه وقوده وذكره في الميراث في الكلام فإن حاجة في التقدير فيقال
وعادة الحال الجارية العواصية وهذا ما نحتاجه في الميراث في الكلام فإن حاجة في التقدير فيقال
من المظهر في رعايته وقوة العادل
مذكورة في الشرح وقوة النسب والاختصاص
والغرض من ذلك واعتداده بالاعتدال في الحقيقة في الميراث في الكلام فإن حاجة في التقدير فيقال
من غير قوة إلا أنه عليها كونه وقوده وذكره في الميراث في الكلام فإن حاجة في التقدير فيقال
وعادة الحال الجارية العواصية وهذا ما نحتاجه في الميراث في الكلام فإن حاجة في التقدير فيقال

[illegible]

[illegible][illegible]

[illegible]

[illegible]

مجلس

[illegible]

[illegible][illegible]

[illegible]

44

[illegible]

[illegible]

۲۱

فصل في بيان ذكر بعض القسوس وهم الاختيار في الباطن والوجه الذي لتسمية الخزانة فيه بما فيه
معهم مما قد يدل على الخزانة وإن لم يكن في ذلك إلا أن الخزانة قد تسمى بالباطن لأن الباطن هو ما لا يرى
لا يكون في الزمان والاعتقاد بالزمان في الجوهرة النائية ولا يرى في زمانه بل هو في زمانه في الزمان
لذلك السالك الذي هو في الزمان والاعتقاد بالزمان في الجوهرة النائية ولا يرى في زمانه بل هو في زمانه في الزمان
الشرعي والربحي في بعض الشرائع وغير ذلك من الباطن والوجه الذي لتسمية الخزانة فيه بما فيه
لا يستعمل بنفسه إلا في الزمان والاعتقاد بالزمان في الجوهرة النائية ولا يرى في زمانه بل هو في زمانه في الزمان
المراد هو الخزانة في بعض الشرائع وغير ذلك من الباطن والوجه الذي لتسمية الخزانة فيه بما فيه
لا يرى في زمانه بل هو في زمانه في الزمان والاعتقاد بالزمان في الجوهرة النائية ولا يرى في زمانه بل هو في زمانه في الزمان
المراد هو الخزانة في بعض الشرائع وغير ذلك من الباطن والوجه الذي لتسمية الخزانة فيه بما فيه
لا يرى في زمانه بل هو في زمانه في الزمان والاعتقاد بالزمان في الجوهرة النائية ولا يرى في زمانه بل هو في زمانه في الزمان

الاشارة على الحاصل انهم يعني بان العمل لا يصلح له قول لم يمتدحوا التكليف
 بقوله تعالى والذي يظهر انه يدل على من هو موصوف بالجملة كقولهم لا ارب وهو
 كما يكون الاشارة الى انهم يثبتون التكليف لغيره ان كان يكون التكليف على كل
 الوجهين على قولهم ان التكليف لغيره وقوله وهو ما يكون جملة او لا يكون
 في جملة او لا يكون في الخارج او يمتدح به متعلقين او غير متعلقين وكذا الكلام في التكليف
 الذي هو من شرط ان يكون في الخارج وان كان في بعض المواضع او يمتدح به وتدل
 قوله على ان الجملة بان يكون مقول لم يمتدحوا التكليف ولا تدل على ان العمل في
 قوله لا يكون اجمالا بل في الاعراض وفي هذه الحالة المشار اليها يكون للمقوله بعض
 معنى لتكليف وقوله ان الاعراض ليست القوية نظرا الى الجملة كذا في بعض المواضع
 وانظر الى ما سبق ان يقال ان القوي يرفع الى الجملة والتكليف لا يكون ذات ارب
 المشار اليها مقوله وقوله ان الاعراض لا تدل على الاعراض فانما هو وجه قسم
 الجملة للتكليف وهو ما يصلح له التثنية ببيان هذا القسم في الوصف القوي المدحول
 يعلم ان يكون مقوله ان الاعراض لا تدل على الاعراض لثبات الوصف ولهذا لم يمتدحوا
 الاعراض في القسم المدحول في الجملة التكليف وهو ما لا يصلح ان الاعراض كالكلام والقدرة
 في هذا الوصف وهو التثنية وهذا في وقوع هذا الاستدلال ما هو مذكور في
 المعلوم بعد ما قد مر من الاعراض والاعراض مع التثنية ببيان التثنية لان الاعراض
 مدحول والاعراض لا بد لها من ارب استخرج من بعض الشيوخ وبما ان التثنية تكون غير
 جملة ان يمتدح قولهم الشا في قوله ان الاعراض لا تدل على الاعراض غير المستقلة
 في الارب والاعراض على التثنية قوله لا بد لها من ارب يعني في الجملة المدحول
 لا بد لها من ارب في قوله ان الاعراض لا تدل على الاعراض في التثنية في الجملة المدحول
 لا يكون الاعراض لا يصلح اربا من ارب تاسل قوله فكيف لا في جملة التثنية قوله
 لان اربا الشا في قوله كما لا يخفى على الاعراض ان يكون قوله وهو شرط
 ان هذا التكليف المدحول في الاعراض لان الاعراض لا تدل على الاعراض في الاستدلال والاشارة
 لعدم قوله ان الشا في قوله لا يكون في التثنية كما خرج في التثنية وفي ذلك
 في بعض المواضع الاولى وهذا الذي مر من قوله مدحول على قوله مدحول في بعض

ولا يمتدح على هذا من كلامهم في الاعراض على قوله تاسل قوله او غير ما يشهد
 ان الاعراض من جملة ما يشهد في الاعراض ايضا فلهذا لم يمتدحوا الاعراض في التثنية المدحول
 لان اربا يكون في اربا الكلام ولا يشهد الاعراض في الاعراض في قوله تاسل قوله مدحول
 مدحول التثنية في الاعراض في قوله تاسل قوله لا يكون الاعراض في قوله تاسل قوله
 مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله لا يكون الاعراض في قوله تاسل قوله مدحول
 خالف في قوله لا يكون مدحول مدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله
 نقول الظاهر في هذا المدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله
 وبعضهم يكون غير جملة في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله
 ومنه ما سبق المدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 في الشا الكلام في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 لافاد الكلام على قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 او من كلامهم مدحول مدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله
 مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 وتدل على اختصاص كون الاعراض لا يصلح اربا من الاعراض بالجملة واذا كان مدحول
 جملة فلا بد من قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 ما يصحح بان مدحول قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 في اربا مدحول مدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 بل هو ليس بان اربا مدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 بان مدحول مدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله مدحول مدحول
 التثنية لا يوقف على قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله مدحول مدحول
 مدحول مدحول مدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله مدحول مدحول
 فان مدحول المدحول المدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله
 مدحول مدحول مدحول في قوله تاسل قوله لا يكون مدحول من الاعراض في قوله تاسل قوله

[illegible][illegible]

[illegible]

الحسين

[illegible]

4

يا ويضع للتشبيه في دعواه الوجه لا يردك جاسته البعد أي انحصار الشرح بوجه لا ينافي في قوله
 التشبيه بالشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 وهي تفسر على أن الخلق لا يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 فيه لفظ يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 التشبيه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 وعامل ما لا يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 هو انفسه والمشهد به هو الوجه والتشبيه بالشمس بالوجه ليس مبتدأ إنما المبتدأ لك
 ويبدأ به إلى أن يكون كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 الخ اسمي كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 كأنه إلى ذلك في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 الأصل في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 الجسم من معنى قال في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 قال في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 نظام الحد وهو إثبات الصفة في الجهد للضرورة وهو ما عرفت إذا كان في قوله كمن يمد يده من الشمس
 في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 الخ ما عرفت في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 وجه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 دعاهما لفظ التشبيه مع التشبيه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 إذا كان في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 السحاب تشبيه بوجه كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 اعتنا في بيانه فقد عرفت من وجهه حد في الآلة المفردة الخاف في الماسد والاضافة
 البانية المفردة للاضافة في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 من قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 أصليه مبتدأ أول وفقرته وهي معطوف عليها وليتوقل كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس

معناه وقوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 ويظهر من قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 جملته خالية عما قبله من قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 بالوجه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 التشبيه باعتبار الوجه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 للوجه بالضرورة المذكورة كأن يكون التشبيه بالوجه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 الطريق كما ينبغي في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 ذلك التشبيه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 المشبه به قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 وجه المشبه به قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 ليس آخر في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 الغرض من التشبيه الخاف في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 وهو في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 من قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 عرفت في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 فيما تقدم قال في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 الخاف في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 نعمه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 التشبيه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 فأسهل أن يكون وجه التشبيه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 التشبيه كالتشبيه في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 بسبب أي قدس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 باعتبار الخاف في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس
 الغرض من قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس في قوله كمن يمد يده من الشمس

المتبادر منها وما اذا اجعلت بعين علي كما في قوله تعالى لا تسبكم في جفونكم التفل فلا يلزم ذلك
 الا انه سبب الكلام من المتبادر وايضا يلزم استثنائنا القريب بالجار الذي يخرج من هذا المبدأ
 على تقدير بطلان الوضع على زعم المصنف انه لا يخرج من اليد المبيحة وادعوا على ثمرته السكاي
 منها ما به انه لا يخرج من استعمال القالب فيقتضيه ثمرته الجار المذكور وفي الاصل
 انه قولنا من استعمال به القالب متعلق بوضعت اوبا المستحقة بعد تبيينها اقول بغيرها
 انه بعد استعمال القالب في استعمالها المستحقة فيها وضعت لبا اعتبار استعمال القالب
 ونظرا اليه فنقول المستحقة بالاستعمال وهو قوله في اعمد التامد وقوله السيد السند
 وايضا يلزم استثنائنا القريب بالجار الذي يخرج به عن اليد المبيحة على تقدير بطلان
 غير مستحقة وتصح بغيره ان المستحقة بعد تبيينها اقول بغيرها وضعت له بعد ما مر
 شيئا في بيانه لا معنى لتعلق استعماله بالمستحقة من جهة اللفظ لعدم تعلق الجار
 والجواب به في الجواب في شرح تحريف المزمع للشروط وجوب الوضع ان المتعلق ليس هو
 لفظا محض بل هو بالاحاطة والتبيين فالجار والجواب عن الاول ان تعلقه بحال املا ف
 والاشارة بغيره بحال تبيينه الاول وهو هذا ما هو من كلام الكشاف في تفسير
 قوله تعالى طهرا من قلوبهم ليعرفوا ولا يفكر في ذلك جارية كل موضع فلا يصح للملاحق
 المتعلق من حاله تقدير من اللفظ فان اللفظ مستلزم من حيث هو وضع
 له فغيره بغيره كما انه ليس بها لعدم التعلق في الوجه كما سأل في قوله وضعت له
 لا اللفظ بل معنى بنفسه واللفظ كذلك فكيف يخرج واجب بان العطف شرط في الوضع
 واللفظ ليس بغيره بل هو استعمال اللفظ في غير ما وضع له على وجهه وهو ما
 يستعمل الفرنسي في الكتاب وعلى هذا يخرج تبيينه استعماله اذا اراد استعماله في ما
 ان يبين شيئا في تقديره ان انسان فاطن عليه لفظ انسان وقد كان في شرا وان كان هذا
 اللفظ لا يخرج بغيره استعماله بعد تبيينه القيد بها ولا في غير المفعول به بل
 هذا اللفظ الا ان يقاد في هذا داخل في الحقيقة وقد مر به بعضه من المثال المذكور
 ان يكون من هذا المثال وقال في الاول ولا يفكر في ذلك اللفظ المستعمل في وضع له
 ايضا يلزم ان يخرج عن القريب كما به يتقدم بالانسان موضع البشر فلفظا فادله حقيقة
 اذا اعتد به استعماله من غير شعور فيخرج ان يراد بالسبوبة مقدار كذا والمبادر

الا ان اللفظ لا يخرج من اللفظ بطلان امره فيها المستعمل في ذكر قوله فيما وضعت له انتهى
 وقد عرفت ان العطف من غير قصد كلام الجار مع العطف لا يوجب بالمتبادر ولا بالجار وهو
 هذا ما لا . ومنه الجواب قال بطلان ان الكتاب يجب ان يخرج من هذا المبدأ وقوله
 بما يخرج به الجار ولم يخرج من يد المبدأ اقول بالجار ما يتناول الكتاب وبما لا يتناول
 الحاشية في تبيين الوضع الذي في المعية انتهى وقد عرفت ان الكتاب على قوله منها انما
 حقيقة وعليه يجب ادخالها في حد عاقل انما هو ان وعده يجب جوار قبل انما حقيقة
 ولا بها فيجب ان يخرج عن حد بطلان كالا في حد بطلان اسما مبرهي
 في الرجل اي المستعمل في الجمل الى بالتاويل اي بارعا على هذا القدر في حد
 المشبه من اطلاق الراجح اي والمصدر اطلاق الوضع المالم بكون
 الشرح المزمع بالجار الجواب بعين الخس وبما في اصناف ذلك العرف في استعمال اللفظ
 فانها اي الصلوة بعد الزمان لا تستلزم اي الجواب ما لم يعنى
 وضع اي اللفظ في وضع صفة او تخرجت على غيره من قوله لا يخرج من قوله له على ما
 اعني اي بان وضع اللفظ في الشرح لا يوجب والوضع سواء كان اللفظ
 اسما او غيره كما هو ظاهر اي وضع اللفظ في وضعه مساواة المذهب وهو
 ان قوله في الجمل الذي يخرج من ان الوضع يتناول وضع اللفظ وغيره ان الوضع المطلق تبيين
 الشيء لا يلائم في العطف بنفسه لفظا كما هو اوجبه كالمذهب والعقد ولا لاشارة والمذهب له
 والديان وقال سبب بطلان هذا ان اللفظ غير اللفظ العربية ولا مانع من ذلك وهو
 خبره بغيره فليست تسمى اللفظ امروا ان يكون بغيره او بغيره
 على ان هذا القريب ليس هو تبيين الحقيقة فافهم اللفظ وهو الشرح
 لتعريف الضابط المستعمل للذات في ان تفتني من ذكره ان القريب كمن
 اراد بعد القريب ما هو اللفظ من استعماله في اللفظ في ان القريب لا يرد من
 معية فيه كسب عليه لا لا يرد من اللفظ والمعين بغيره المادة الوضع والمعين اللفظ
 بغيره المادة العودية ولا يرد على المعين بنفسه هي المادة الغائبة فتأمل
 على معنى لا فرق بين ان يكون معين اللفظ كالمعبر واللفظ في غير اللفظ
 فان المعنى ايضا يحتاج الى التامد نعم لا يكون هذا اشتمالا الوضع المزمع في ان قال

المتصور عنه فهو ما ذكر في العلم به وقع الاشكال من جعله على امره في ذلك
 في كلامه ولا تأويل للظهور بالشيء والاولى ان العلم اما هو مستوفى له من رعا
 وانه لم يرد من ذلك منته المتناهية فذهب صاحب المتناهي الى الثاني اي تنبأ
 لعبد القادر على القول وذهب فيه الى الاول ومنه الظاهر انه لا يثبت
 الذي يعبر به المقدر هو النوع وقول بعضهم لا يلزم ان يكون المدرس فيها المدرس
 بينه وبين المدرس في الاول تنبيه والثاني دفعه عنه نظر ظاهر وكونه
 ما لا ينبغي ان يوجب عقله فهو من مطلق السبب على السبب وعلى
 هذا حسن الى ان يتولى الكلام في غير وجه التماسه وعلى هذا الاعتبار
 اقول حسن اي لا يستقام نظر للاختلاف في الرعي بالعلم والمعرفة كما مر
 كما اذا قلت كسرت الكسر الى ان لا تكسر مع الكسر عدم ظهور الفصل في فصل
 بله التام فيجوز عنه اتصاله الا انه يتبادر المراد بالظهور في الجواب في الكثرة والوضوح
 او المراد بالاضااف الى التام في اولها فذلك هو وجهه في عدم ظهوره في اتصاله الى قوله
 يقال لانه الرعا كثر في الواقع في المساء وتكريرا المشاهدة عند من يرى من ظهور
 الفصل الذي هو من رعا كثر في الواقع في المساء وتكريرا المشاهدة عند من يرى من ظهور
 للفرق على نظره كما ان افادتها لا شوبه ما لا شك فيه ثم انه الشك في كسر
 في السطر ما بين اثنين فلهذا هناك ما لا شك في كسر في السطر ما بين اثنين فلهذا هناك ما لا شك في كسر
 الذي طرأ الاستماع كونه على سبيل المثال في امره واولاها الجاهل عند الشاوب
 قد يكون الاستماع منبه على التماسه كما استجاب الصبح لفتح الفجر في العكس
 فثبت في الجاهل بالظن ان هذا التماسه على الامر وعلمه هو كونه الشبه به
 انما هو في وجه الشبه انما يثبت في بعض اقسام التشبيه على ما تقدم في علم الاثبات
 فالموانع الجاهل هو البعث هو من جعلوا البعث في العلم في العلم هو
 الايمان والحق الموت البعث وهو علمه في البعث لا اعتباره به بالموت فكيف يثبت
 البعث المطلق بعد ذكر البعث واولاها انما هو البعث من الموت فكيف يثبت
 ان يكون منبه للاستماع على انه لا يبعد ان يوجه كونه البعث حقيقة شريفة
 في البعث من الموت ما لا يشبهه فيه لا يبعد لان في الموت فقد انكسر

فثبت الاستماع هو كونه الى ان الموت لا يرد في الرعا جني الموت لانه
 لم يكن حاسا فلا علم باق من الموت ولا الهاديه من الموت اي بها من رعب
 من الشرايع الى ان الموتى تلك اية الشريفة هي من حذوق والاصل ما في قوله
 بالعدم في وقت الى لا يشاع اعتقاد ما يقع الاشارة في نفس من يصدق في حذوق الحاشا
 كسما في واسين في القربة فصار به في حذوق الجاهل كما قال من يصدق في حذوق كسب
 لم يصدق الخبر في الفصل ما ابرسته في حذوق من لم يصدق في حذوق في هذا الذي
 حيث انه سلكه كذا في حذوق ما يصدق به ان العايد انما حذقت من حذوق الجاهل من رعا لا يصدق
 انه لم يصدق في العايد الجاهل من الموت ان يكون الوصول في حذوق ما يصدق به في حذوق
 في حذوق الجاهل من الموت ان يكون الوصول في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 فانما هو من الموت في حذوق ان يكون من حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 في حذوق ما يصدق به في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 ان في الفصل المبني في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 باب امارات المحدثين بان مذهب البصريين هو ان رعبه تاييد المحدثين على ان
 لا يلزم من عدم حذوق كونه المحدثين الصريح من المبني في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 في حذوق ما يصدق به في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 وذلك مقتضى في الثاني في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 فثبت وان حذوق الامر على الحرف والمصادر منها هو الماء الكثير وكذا التلخيص
 الاستماع الى طلب العلم في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 العلم في الاستماع الى طلب العلم في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 لان العلم في حذوق ما يصدق به في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 نفس الذات المانعة من حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 استعمل في حذوق ما يصدق به في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 البعث في حذوق ما يصدق به في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 من حذوق ما يصدق به في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت
 كونه حذوق ما يصدق به في حذوق ما يصدق به في حذوق الجاهل من الموت

ان يوجه من كلام الله انه الجار والكلية بناء على ان السبب من الجار قد تم بناء على
 واحد ولا مانع من ذلك وذلك بان يكونه علاقة الجار للزوم واستعمل اللفظ
 اللزوم لتلك العلاقة وحققه فثبتت الكتابة ايضا لانها الحلا في اللفظ وراية
 اللزوم بما اطلاق لويل الجار على طول القائمة كمن يتصل على ذلك ان الفرق بين
 الجار والكتابة هو صفة الزاد المعنى الحقيقي الجار ما عتد من المادة المعنى الحقيقي
 يظن صفة الكتابة ان يكونه ما عتد من المعنى الحقيقي لكن لا يكونه مقصودا لانه
 انتهى وفي اطلاق ان علاقة الكتابة بغيره نظير الجار للشارع في تلك الكتابة واستلذا
 من الفرقين اول جفت الجار وما عتد كونه ما عتد من المعنى الجار من الزاد على
 الفرقين استعمل في ذلك في بحث الجار المركب له مثلا ذلك يكونه جارا متفرعا من
 الكتابة متبناه كالمعية ابي حبه الملتقط وهو وصي عليه الصلاة والسلام
 اول الجار انما هو الاضحية الملتقط وهو لا يكونه علاقة اللفظ متفقد متبناه
 والمصروف بعده عطف فثبتت في الجار بالقرين بالقرين
 والفرق بينه وبينه لا للزوم هنا كما عتد وهو اللزوم فتكون الاستعانة
 فيها ابي حبه وانث القرين لان الجار بما اللزوم معنى الجار غير مستقيم
 على عتد الجار على ان يقرين الله ان سبب كلام المعنى بعيد ان يقرين
 اللزوم هنا استعانة استلذا به يقر عليه ان المذكور هو لفظ الجار وذلك مانع
 من الجار من الاستعانة الاستعانة كد وجب جها ترك ذكر لفظ السبب ويمكن
 ان يعالج بان المعنى يقر ان يقرين اللزوم الاستعانة باللفظ السبب مانع
 ان يقرين عليه استعانة وان لم يقع باللفظ بل تحقيق بالاستعانة الى
 حاصل هذا التحقيق ان شبه القرين الاول بالقرين الثاني فاستعمل الاول
 لفظ الثاني والجامع هو المصروف بعد طلب القمع ولا شك ان الشق في ترتيب
 الصلاة القائمة عليه فانه قد قيل هذا غير واضح لاستعانة الجار ولا يظهر
 فيها ذكر من الترتيب وشبهتها في اللزوم ابي حبه الجار في اللزوم
 وعلا قرينتها في اللزوم في الاول ان قال في الاول في اللزوم
 ان يقرين الترتيب في المرفوع غير متبناه عن نطق المالك بكذا فان قلت

حاصل القرينة في هذه الحالة استلذا به سبب السبب باللفظ وتعدم له ذلك من
 قرينة الجار العقلي لانه لا يقر ذلك لان المقصود بالقرينة ما يعرف منه ارادة
 العقب القرينة وهذه كذلك وان سبب الجار العقلي ايضا فان العقب
 والاحمال الى ابي حبه استعانة بان شبه ازهاب العقب بالقتل الذي هو انما
 الوجود جامع الامداد وشبه كذا السبب بالاسم الذي هو سبب المعاني جامع
 اللفظ والاشق من ذلك ان قيل ومن اللفظ الجار فان اراد به قرينة
 الى بان شبه العقب بالقرين والجامع ابي حبه سبب من الخارج الجار لفظ
 شبهة توكيد الظاهر عدم بغيره هذبه الزيادة وبغير القرينة
 وانما قال مدارا لآخر الى ان يقرينها وانما معنى قوله مدارا لآخر
 والآخر فلهذا القرينة الامداد وفيه نظر لانه معنى المدار والدور والامر
 لاما ذكرتم ان يقتضي ان سبب عدم المعنى بانه مدار قرينتها والمتبناه
 من قوله على كذا ان سبب عدم المعنى بانه مدار قرينتها
 الدامل والمندوب والمجرب جعل المتبناه في اللزوم لان الجار انما هو كذلك
 بتبني المعنى كذا يقر عليه ان سبب كون المصروف لا يمنع المعنى وقد
 معج في المصروف بان هو الكرم في القرين في القرين لانه القرينة
 لا تنفع الى ان القرينة في المرفوع غير متبناه لانه القرينة من الجار
 ان سبب يقرين سبب يقرين الى ابي حبه وقام القرينة ابي حبه الجار المتعارف
 فلو عتدت ليرتفع مطلقا كفا في الرسالة وشبهه باللفظ المتعارف
 الرسالة لفظا برباب اسما وقاله الاول في قوله بالرفق بالرفق ليرتفع
 ان الاطلاق مشروط بان قاله القرينة انتهى وشبهه بغيره على سبب الله بعد
 استرواقه في القرينة في ذلك حالب به من سورة المائدة والذ لا يقال
 من انما اتقرنت بشي باللام بعد الزيادة لان الاقران من موارد اللفظ
 ولا تنفع قال السراج هو كذا حكم بشي على المتعارف اوست
 انتهى امو وان لم يكن به بعينه تنفع بذلك في قوله في المرفوع والقرينة
 عنه مما لا يبره بان كل من العقب والقرين واللفظ

تقدم اوله بلبه الصغر النسبة بينهما
 الاستعارة لانها تسمى المشبه بعدد من هو مماثل له في الاستعارة ومنه تشا
 المبالغة الذي يتلصق بالمطالاة التي هي كالمبالغة بالشيء والتركيز عليه فهو
 يتناسب وكونه الزكوان بوصف وكونه الفسلفة لا يترك فيه اختلاف في تفسير
 شاعرا من قبله بالغير المجرى اي اذا تيسر اخذ اماله لانه
 لا يتبعها الخداج فلما خالف له بمفهومه استعماله لا يستبدل
 اي والغريبة استعماله ثبوت الاستعارة المعنوية للعلالة والحدس
 وتقر بعضان الظاهر ان ليس من التجميع الوصف الشامل لكل من المشبه
 والمثبه به ثم هذا غير صحيح المشابهة بعد تنقذ بقوية عدم تفسيره وتعبه
 هذا من اجل ان من القوي ان له ليس واحدا منها وكان وجهه انه عام للمص
 المشبه والمثبه به فلا يكون تركها ولا تحريمها اسم ما تلعب من
 شاعر الاستعارة ان هذا في معنى لغة والتجميع المبلغ
 قال في رسالة الاستعارة والاطلاق ابلغ من التبريد وفي شرحها لم يصح
 التبريد والتركيب في مربية الاطلاق لئلا يفتلها بتعاضدا
 على تناسي التشبيه لانه وجب له بذلك ان الاستعارة معالفا من حيث
 على تناسي التشبيه كما عرف في الكلام على رد القول بانها جاز على لان يفتل
 للتشبيه مع التركيب ابلغ لانه يصور الاستعارة في صورة ما يحققتها ويجعلها
 شاهدة في علمنا ان اخرى اذا لم يفتل الاطلاق ظاهرة وفي التبريد جاز من
 القواني كن على علم واما ان الاستعارة لم تفتل تشبيه على التناسي
 نفس المستعارة على المسرعة من انفراد فيعرف الى حيلة
 له الى في هذا التبريد نوع شرارة لان السرا قبله الدعا وحل رجة الله كما
 نقله من شرح البرهاني وقال في كتاب المبالغة في انما تفتل بكل ما يمكن
 للتبريد والمطالاة والكلالت والمربوق لانتهاج الشيء لتطلبه فليتنازل
 فتوجه ان في البيت نقصير الى ان كان حاسل هذا النوع ان المقصود بالاشارة
 بتبريد مسعوده المشابهة بالغاية المذكورة انما هو ليس حق الى الجمل وقد

بالاعانة

ولا كان من الصغر انها حوت على كامل المبدأ بالاشياء فلا يثبت له ولا يحصل
 كغيره من ذلك وكان حاسل المراد من تبريد الصغر صيرم به وفي الذي يفتل
 به طنا لمعوله ان له حاجة في السرا والاعانة ليرفاه لا حاجة له في السرا
 لهذا العلم اي لما تقتضيه من جهة التماسي تناسي التشبيه كان
 قوله هو الشمس الى هي الشمس بتد او قوله مسكها في العنبر المتصل امين
 خبرا وسمت الشمس بأد كره على هذا البيت لا يصح ان يفتل العنبر المتصل امين
 هي على غير العنبر قلت قوله فتسرا الفؤاد عزاجي يولد على ان الصغر يفتل
 الى المجهول وانما يسر على خبر العنبر ان يكون ما بعده من القسب المشكوك
 في الجسدي تشبيه التاكيد وكونه الشمس المعنوية في السراجي الى احد
 ارجو ان تقدم الطريق الى هو الحق ومن ما يتعلق بذلك في المطلب
 لاستعارة لانه يشترط فيها ان لا يتركها الطرفان على وجه يفتل على التشبيه
 وما عايناه كونه ان كذا في المشبه بقية والمشبه به بلفظه الخاص
 وقع متعلق بالبناء العنبر وقد وقع الى اي ذلك سابقا في الكلام المذكور
 لان فيه التماسي التجمع مع الاعانة بالاسل لذكر اعادة التشبيه المانع من
 تناسي التشبيه بالمعاني وتقدم الكلام على ذلك في اول البيان
 للمبالغة في التشبيه الشارة الى انما الغاية في الاستعارة في
 العنبر والمركب تقدم بعد اربعة وقوله وقوله وقوله الخراب
 الريل من الغري هذا من الاطلاق مرة ومن الثاني العنبر وهو وصف
 الخراب قال البرهاني شرح الغنار يعني ان يكون المراد بالرجل المخلوع لان
 المرح الذي يقدم رجلا لا يعرف من غير بل تلك الرجل الاولى تصحيط على
 غلظه الى قدامه يفتل الى خذله تلك الغنار وفيه بيت اما اوله فلان السرا
 بالعدم في عدم النقص فيكون ذلك الواقع في معانيه متعلقة ايضا ومن
 البره ان هذا السرا في الغنار واما ثانيا فلان اعتبار التبريد في المخلوع
 لخلع من تفتل وهو لان المخلوع انما يفتل بتقديم الرجل لانها حاسلة
 منقذ في تقدم تارة وتوخر اخرى واما ثالثا فلان السرا من المثل الخلد

متعلق بالتقديم والتأخير كما لا يخفى على ذي انصاف وعلى ما ذكره المشهورون
 واقدون على شي من ما عدا الوجه ان يقال انهم من جهة تارة والمعنى تقدم بعضا
 وتؤخر تارة اخرى فيجوز متعلق التقديم والتأخير كونه وجهه يفيد
 انه لا بد من ذلك في التشثيل **وتحار من القضية** الى معنى ان التشليل
 فسمانه تشليل على سبيل الاستعارة ولا يخفى على سبيل الاستعارة وان
 قد الاول على سبيل الاستعارة امتار من الثاني والامتناع بان
 الثاني لا يطلق اسم التشليل عليه مطلقا بل بقيد فيقال تشبيه تشليل وتشبيه
 تشليل بخلاف الاول **وهو تعيين الجواز المركب الى التخصيص الجواز المركب**
وهو اللفظ الى قال الغزالي وقد يعترض بانهم لم يشعروا بالقسمة الخسر
 من الجواز المركب اعني ما ليس استعاره تشليلية لئلا يفتقد وهذه الظاهر انهم
 وقد سألوا الاستعارة ان الجواز المركب ان كانت علاقته غير الشابة فلا يسمي
 استعاره وقال في مواشيه ولم يقل ويسمى جازا من سائر اللفظ من غير وجه
 وذلك لانه العظام وفي التشبيه بالاستعارة مقهورا يسمي باسم الجواز
 فوجه انه يسمي تشليلية بغير ضرورة الاستعارة مع انه لا يسمي باسم الجواز
 القوم لا يخفى ان مقتضى ذلك على وجه الجواز المركب في الاستعارة التشليلية
 وقال ومن نقول بقوله في شئ من اجزاء التشليلية من حيث الاستعارة
 التشليلية بل هي على ما كانت على سبيل الاستعارة من كونها مقاييس لوجاهات
 او متعلقات بل هي المجموع من حيث المجموع بخلاف غيرهما من المركبات وان
 القوم ربما سألوا عن الجواز في احد اجزائها ولم يلتفتوا الى ذلك الجواز والتعقلا
 من بيان القضية في مقدره وهيئة المركب المتبري والاشاي من نوعه
 لنوع من النسبة فيتميز فيها لتعلقها الى النوع الاخر فيصير المركب مجازا
 بتبعية ذلك الجواز بخلاف التشليل بغيره ان الجواز في الهيئة التركيبية
 لم يدخل في شئ من الاقسام فاما ان يقول في الحقيقة المستعملة في التعريف
 فبذلك لا شاملا لها واما ان يتركب بيانهما للرقابة فان قلت انما يستعمل
 بهما ما ذكره من المركبات المقصود به افادة لانهم المتبرهان فذلك حفظت

الشواذ

الشواذ بعد في به افادة معنى عكس ذلك حفظت الشواذ كما يتبين من ايراد
 وهو كذا في ذلك تقدم بطلا وتحريرا اخرى بعينه ذلك لانه من جهة من قبيل المسلم
 من سلم المسلمون من لسانه وفيه قوة يورثها المسلمون فانما يقاد به ان هذا الشخص
 ليس بملك كونه من مرضى الخلل ولا يصير للاقطعة به انما انهي وقوله فذلك
 غير حاسن المركبات الدخيلة لا يحتمل على الله وقد علة الله ما يصدق على
 مجموعا اذا استعمل من غير ما وقع لا سيما لجزء اجزائه في غيره لا يصدق له
 وحاصل ما اشار اليه بقوله وهيئة المركب المتبري الى ان الجواز في ذلك وقسم
 في الهيئة اما ان يشر في المركب شعاعا فلا بد على وجه المركب في الاستعارة التشليلية
 ان يرتفع الجواز في شئ من اجزائه في رسالة الجواز لا بد كالتالي ان
 كلام القوم في الجواز بسبب المادة وهو ان يكون المنقول لفظا مركبا او تشليليا
 وضع له ومنها تشبيه لان الجواز لا يحسنه ومن الجواز بسبب الهيئة التشليلية
 وهو ان يكون المنقول لفظا مركبا او تشليليا وضع له ومنها تشبيه لان الجواز لا يحسنه
 من هذا التشليل قال نعم من على المعنى الجواز المنقول من الكناية من القسم
 الخط فلا يصح الجواز المركب في الاستعارة التشليلية قال في الكشاف
 في قوله تعالى اولئك على هوي من ربه وحال لفظهم من العدم واستقرارهم
 عليه ونسكهم به طبعه حاله حاله من اعتلي الشئ وعليه وقال الشافعي
 حواشي يعنى ان هذه استعاره تشبيهية اما التشبيهية فليجربها او اوافي متعلق
 معنى القرني وتبينها في الفرق واما التشليل فتكون كل من طرفي التشبيه حادثة
 من جهة امور لا تعني بغيره السيد بان معنى المراد من قوله ان المعنى المقدر ما لا
 عليه بلفظ مقدر وان كانت ذلك المعنى مركبا في نفسه بل لا ان تشبيه زيد
 بالاسد تشبيه مقدر بغيره وان كان كل منهما اذا التبركا تقدم القدر بـ
 في كلام الشافعي والمصنف بان كل واحد من طرفي التشبيه هاهنا لا يشترط
 من جهة امور انهم ان يكون كل واحد منهما مركبا او لا يكون معنى الاستعارة
 متشابهة لسانه وكما عرفت على متشابهة تشعاف هذا التشبيه المركب الطرفين
 لا لاعتبار مقدر وان اذا التبركا تشبيه متشابهة سواء جعل اجزاء من التشبيه

سابع
مفردتها

في مسألة الاستعارات ما يشي بأن ما كان قربة المصروف من ملاقات الملبس به
وعليه أنه بعد ما نزل على قربة الملكية من الملامات شطبا لها مع وجود جعل
قربتها للشيئية أو الاستعار القيدية لما التقيدية فلما صرحوا بأنها مصرفة
وكذا التقيدية على ما ذهب إليه السكاكي لأنه التقيدية مصرفة عنده وأما التقييدية
عليه مذهب السلف فلأن القريب يكون للمجاز العنصري انتهى وصره أنه الترشيع
يكون أما العينية أو التقييدية سواء كان تقيدية أو قربة لم يكن ذلك وجه الفرق
بين قربة الملكية والتشيع قوة الاختصاص بالمشية به ما بينهما اقرب اختصاصا
وتعلقا به فهو القربة وما سواه التشيع انتهى فالسهم وانظره الوتيدون
في الاختصاص والطا صرنا في حقه جعل كل قربة أو تشيعا لما أنه استنيد
الم التشيع يكون في الملكية وهو الحق وقدمه الدساجة الكلام عليه
وبه يكون كالمشية به كالف المثال الأول الذي قبله أو قوله
كألف الثاني معناه المدة والتعريف والتعريف لها معنى وهي شريعتان
على عقد العيان حق المصروف العبد أو الملبس على وجهه ويكره
متعلق بنفسها أي في الإنسان المظهر السراء اندسية بأبناء متكم
وقوام الدلالة في الإنسان المظهر من حيث أنه متكم أيضا هو الساء فاندفع له
فتمت الدلالة بالاشتراك ولحاجة القلوب بأن السراء الدلالة الخاصة أو التي
هي الأصل مثل اللغا للمنية إلى جواب سخطك بر على قولك في
خبره بأن يقال قد وعدنا هاهنا التقيدية بدونه الملكية فأجاب بالنسخ
وإن الموجب هنا تشيع لا تقيد ولما كان المعروفان التشيع يكون في
الاستعار التعميمية لأنه ما يقرب باللفظ للمنية به بهم أن ذلك ليس بلزوم
وأن قد يكون في غير هذا المراسل تقيد من هذا أو ما سواه رسالة
الاستعار أن التشيع يكون للتعميمية والكنية والتشيع والمجاز العنصري
والتميز وكذا يكون للتقيدية والتعميمية كالتدريج كونه في التصريحية
أو المراسل العنصري كونه سباق في كلام الشئ ما يقتضيه لا يكون في الملكية
فستدبر بداهة من الدعوت وقوله لفلان من الطول وهو لا تعلم إلا

فقد تشيع لأنه بلام المشية وهو السراء الطول وهو الاستدراك أو قربة الاستدراك
والله أنه نقول الأقسام لأن من المشية الشئ به السراء استعار أو الاستدراك
بأن تشيع للمراسل المراسل ولا تصح مطلقا
والاستعار له هو المشية بهذا المراسل صاحب الكشاف في قوله تعالى يتقنون
معهد الله حيث قال شاع استعمال التقيد في إطلاق العبد من حيث المشية هو العبد
بالمجمل يلي سبيل الاستعار لما فيه من جات الوصل بين المتعاضدين وهذا
وهو استدلال البلاغة والطا في أنه يستدل به وكذا في الاستعار لم يصرح واليه
يقول في قوله قال السيد فليس ما ذكره صاحب الكشاف في أنه للمجلد التقيد مشددة
في إطلاق العبد علم أنه استعار تعويدي حيث شبهه إطلا العبد بتقيد المجلد
ثم استدل لفظ المشية به في المشية وهذا لا يفرس ولا يفران به في قوله
شجاع بفرس وهذا هو القيد من عند الناس استعارات تعويدي حيث شبهه
بفرس وقوله لا يفران بفرس السوء وشبهه انتفاع الناس به بالافتراء شمر
استدل بهذا أيضا لفظ المشية به في المشية فانه قالت الزمان التقيد ونظاير
استعارات تعويدي بها أو شبهه معانيها السراء بداهة الاستدراك يكون
كناية عن استعارات أخرى فلهذا الاستعارات من حيث أنها متفرقة
عن الاستعارات التي صارت كناية عنها فانه التقيد استعار
فإن إطلاق العبد من حيث هو تشيع هو العبد بالمجمل فلا نزل العبد منزلة
المجلد ومنه نزل إطلاقه منزلة تقيدية ولو لا استعاره التقيد للإطلاق وقس
عليه ذلك استعاره الأفراس والأفران فانها التامة الاستعار السراء السراء
والجهر للعلم لولها فانها الاستعارات التي تليها تلك الاستعارات الأخرى
تكون معصية على أنفسها بل قد تعديها الدلالة على تلك الأقسام كناية عنها وقد
لا يتبين كونها في أنفسها استعار على قياس ما مر من أن الكناية لا تأتي في المنة
التيقة فالأفراس مع كونها استعار تعويدي كناية عن استعار السراء السراء
الشجاع فليس من ذلك أن الاستعار السراء لا تستلزم الاستعار العبدية فغير
الغرام في مثل قوله الطائر المشية وبه السراء ومجال المنية استعار تعويدي

لربما ان المقصود حاسلا واعلم اننا انما اعاد القول على قولنا المار به وانه يعلم
 ان المسألة عموما اولها وانما ذكر استعمالها في التسمية لانه لما يتعلق المار بالاول
 في التسمية وانما ذكر ان المار بالقول هو العلم المسألة ليس مغاير لما في قوله
 له بالتعريف مغاير في النسبة اي نوع حقيقة تلك الحالة المستعملة
 فبعد انما سميت بالعلم السكالي وفي نسخة فقيده لوالعلماني الذي يستعمل
 لبياننا الى قد يقال ان الواجب عند عدم التسمية سلطة الحق الاصح يقال ان الواجب عند
 عدم التسمية سلطة الحق الاصح الشاغل للعلمي المتكبر والمشي الذي يستعمل فيه
 اميا كما لا التالى فقط فالجواب نعم المسمى الاصح كما ان يقال ان يكون قريته على ان
 المسألة بالوضع عينه المتكبر لا لغيره الا ان يقال المسمى الذي يستعمل فيه
 انما هو الوضع بالانواريل ويدعى الوضع بالتاويل وهو يشمل الترتيب في
 المسألة بالوضع بالانواريل ادعاء قوله المشبه في نفس الشبهة وهذه امور
 الاصح المطابق للواقع كافي التحقيق والغير المطابق كاف التاويل وفيه نظر
 لانه المسألة بالوضع بالتاويل المذكور هو المقابل للتقريب كانه في الاوليات
 يتايل المسألة لا المعنى الذي يستعمل فيه لبياننا اي ايضا وبذلك يخرج اي
 بهذا الجواب بمقتضى لو سلم تناوله الوضع الى قولنا في جواب ذلك
 لم يرد ان مطلق الوضع يتناول الوضع بالتاويل اي يتايل ما ذكره في الحقيقة
 له الاستعمال المذكور فقيده بالتحقيق ليكون قريته على المراد به
 فلا يخرج اي عن تعريف الجواز لكن جملة اي وفيه نوع
 ويحك الجواب الى فان قلت فلا انفي بقاء الميزة بالنسبة للجواز اي انك لو جحد
 احد هذا التعريف والثاني الاحتياط للجواز لانه احد في نظره من العلم قلت
 المقصود فيه تعليق الحكم بالوضع المذكور بالحكم الاستعمال والوضع
 الوضع يتناول الفاظ ولا بد من التسمية بقولنا على وجه يصح
 والاشارة الى الكتاب المسمى بالاعراب في بعض حروف ان الفاظ خرج بقوله
 مع قريته مانعة عن ارادة معناها ان لا ينسب في الفاظ قريته على عدم اشارة
 للوضع له فانه القدر وفيه اي السويح هو حاصل كلام الجواب ان قوله

مع قريته معناه مع نصب المنك قريته وله ما قال ان لا ينسب في الفاظ والنسب
 فعل اختياره منسوقا بالمتحد والارادة في قدما الفاظ الى ان ينسب اشارته
 قريته تدل على عدم ارادة تدعى العزس على ان يكون قريته في مادة لا يستلزم
 شيئا في جميع المواد والفاظ الذي لا توجد فيه قريته ما ضل الى تعريف الجازات
 لم يدخل فيه جميع افرادها فاقسم ان كان المسألة بالخط سبق اللسان
 والقول واضح لانه انما يستعمل لفظ العزس في الكتاب وان كان المسألة بالخط
 في الاعتقاد فليس يواضع بتأليفه ان اللفظ موشع للعلمي الذي لانه انما المطلق
 العزس على معناه الرجوع الى المعنى الكلمة اعتبارا من الرجوع الى الحكمها
 كما سيأتي في عبارة السكالي في كلامه الشبه وقوله المتضمن للفاصلة فاعلم ان هذا المطلق
 للغير واسم المطلق لوجوده في لفظ المشقة ان اراد به مطلق الشقة
 فانه يخرج بسائر المتعبد والمطلق كانه ما مر ادعاءه فاعلم ان المطلق الم القيد
 مع ارادة المطلق لا فائدة فيه سم وفيه نظر على ما مر في تقسيم الاستعارة
 باعتبار الجاهل من انه انطلق المشقة على شقة الانسان من الاستعارة الميزة
 والملاقاة المرص على ان الانسان من غير الميزة لا يخصص الوصف
 العترة المرص غير مرص في اللفظ فلو سلم انه متايل له المشقة كان اولي
 هذا او معونه فلو الجواز في الفائدة متايل لاقال ان بالاشارة الى الجاز فائدة
 عامة تشمل جميع افرادها وبهذا الشكل يستلزم على فائدة اخبر في وادسته
 والفائدة العامة تقتضي الميزة في بعض السامع لان الجاز يحتاج في الوصول
 الى المعنى المراد منه الى ملائمة المعنى الحقيقي والملازمة بين وبين المعنى
 الجازي والاستعارة بالقرينة الحالية او الحالية وهل كانت الحالية الى الرسول
 اكثر يكون التاويل او هو يقتضي المعنى في الذم ان يدعى والعلم بغيره
 الشرح والافتاء في وجوب العلم فائدة عامة لانواع الالفاظ وهذه الفائدة
 توجد في الجاز فكيف لا يكون فاسد في الاستعارة اي مطلق
 الاستعارة امور من التعريفية والمكتبة ناهي ذلك على اني التسمية
 لاختلاف احد الطرفين بالتسمية هو امير وفي ان الوصف بالذكر حقيقة

ثبت بطلان فاه الفاعل المنية مما عندده وأطوار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين
الحقيقة والمانع وأما على قول العدي وغيره فلا يلزم هذا الجواب لأن الوطأ حقيقة
وأما التوقيف في إثباتها للشيء وإثباتها للغير والفرق بينهما أن السكالي
يقدر في مثل أطوار السبع أن يقول التوقيف إثباتا للشيء وكذا أطوار السبع كما قد
في تطاير والموجب أن التوقيف الذي إلى فيه ثلاث منبج على أنه لا يتشبه في الاستدلال
بالكثافة والمقابلة فيه فاه لا يسهل على أن التوقيف فيها يقترن بلطف الشيء
موجب الشيء ثبت بطلان فاه فترسه الآن يقال التوقيفية بكسر السين الاستدلال
فلا يحتاج إلى اختراع صورة وحيدة أخرى وقد يرد الجواب بأن حاشية الشيء
به في التوقيفية وأن قرئت بالشيء كمن للسواد المشبه هو المشبه به عند
السكالي فلا يلزم الاحتياج إلى التوضيح وفيه نظر لأن السواد بالشيء وإن كان
الشيء به كمن أرمعاً حقيقة والحاشية حاشية السبع الحقيقي ثبت الاحتياج
إليه على أن جرداً افتراض اللازم في التوقيفية بلطف اللازم يجب الظاهر
في التوقيف بلطف لا يبرهنه كافي بهاد مع إليه حتى أن السكالي
إلى قالت في المطلوب أن جيلاً على هذا لا يكون التوقيف عارفاً من الاستدلال
زائد عليها فلنأخذ به المتيقن والجمع والشيء به هو الموصوف المتيقن
أصغر والصفتان معاً معاً الموصوف المركب متها وأنها معنى زائدة أن
الاستدلال تأخذ به وفيه ذلك الذي فيه بحث وهو أن هذا التوجيه وإن صح
في المثال الذي أورده أعني رأيت أسداً يفرس أفراسه كمن لا يسلخ له وقوله
مقالاً وأما على ما قيل أنه للقطع بأن اعتصم وأطلب شيء يتعلق بالعدد طلب
الاحتصام الحقيقي المتعلق بالعدد الحقيقي من يستدلال هذا المتدبر لا يعد كما
يشهد به الذوق السليم وعلى هذا التماس نظائره فناملاً هذا وقد ورد
الاعتناء في الحكم الجواب المذكور بأنه لا يكون ذلك الوصف من ثقة التشبيه
فلا يكون وكسره تقوية للبراهنة المستفادة من التشبيه ولا منبجاً على تناسبه
كما هو شأن التوقيف ويمكن أن يقال سراده أن المشبه به هو لا سواد الموصوف
في نفس الأمر والعنف المذكورة أنه الموصوف من حيث أنه موصوف وليس

سلم فاعطاه من خروج الوصف من مدلوله المستعاره كافي في كونه ذكره نقول
البراهنة الحاشية من التشبيه ومنبجاً على تناسبه وكما يترتب من تمام التشبيه على
ملاحظته أن يكون المذكور هو المشبه المقابلة في هذا أو قوله وسيل
الشيء به المشبه فيالف فيه فهو محل النزاع هو السبع وعند المعطاة المزاولة
سقيقت بمعنى أنه لا يوجد في الوجود أن لا يسهل إلا في وجهه بدون الآخر لا يقدم
أن التوقيفية عند السكالي قد تكون به وفي الاستدلال بالكثافة بأن لطف
الشيء فيها إلى لفظ المشبه على منذهب السكالي من نفس الاستدلال ولا يصح أن
يجعل الاستدلال طرفاً له ولأنه قال بأن لطف المشبه الذي أرمعاً به استدلالاً مما
أحسن والاستدلال ليس كذلك أي عنده وكما نلاحظ على القول
الآن السواد به السبع أي فليس مستدلاً بواضع لثقتنا على شاي
كون استدلاله شحيل إلى لا يباحث إليه في المات بالباب به وأما ذكره
أنه كلام واحد أورده صاحب المحتاج جواباً عن سؤال المفسر وهو ما يعلم من
الطول على أن فيه تأكيداً للموجب لا تقييداً للمزاد من مراد جمع صفة كونه لفظ
ليس مستدلاً بواضع له حقيقة شاي في الاستدلال ويجعل ينبغي أن يصح
بصيغة المشبه المعلوم على ما على به من كونه قال الذوق قوله فيلزم أب
وقوع في الخيال مراد لفظ السبع فيه بحث لأن المنية اسم المفعول الغير
المتعارف ولطف جمع الأركان والسبع اسم للماهية المطلقة فاه أكره من وإن شئت
فكيف أن جمع التواضع مع استجاب ذلك التواضع للعدد أن يبرأ بالزاد النفا
مكلاً أي مثل استدلال لفظ المنية ويراد به الطرف الاستدلال
ذكره ذلك لأن قضية كونه الاستدلال كونه ماضياً لا كونه القدر مراد به الطرف الغير
من غير الظاهر جواز التوقيف في غيره وأصنع له وهو المعتبر في الجواز من
وبعداً يتبين بطلان الافتراض بأن اللفظ المشبه أذ البركة حقيقة أو كناية
عنه أن يكون جوازاً في ذلك لأنه المراد أن تعريف الجواز الثاني الذي ذكره لا يصدق
عليه وهو لطف في معنى فيه تعذر لوجود الجواز كما يكون مستدلاً بالوصف له
لذلك في تعريفه كونه لا يعرف به وقد يقال هذا مراد من التعريف الثالث

ما على اعتبار خياله المحيية في معرفة الامور التي تختلف كما عاينها في معرفة
 الحقيقة فاما اعتبار ذلك اشارة الى راعية صلتها بالاعتبار به وهو يكون التشبيه
 العدمي والمقصود الانسان والواقع المحلي ويكون ذلك المتعلقات اياها مقصودا
 بالعرض والاعتبار لا يكون تشبيها كما في قوله تعالى والرياح صلاب من الغرض
 اذا اسرى العدم في الاعتقاد ايقاظا فانه التشبيه هاهنا انما يحس اما ان يكون
 هو صوب الرياح عليها وسمي الغرض ولا يمس التشبيه ابتداء بسم الرياح والمختص
 ولا بسم الرياح والشيء ولا بسم الايقاظ والطعام غير لاحظ التشبيه بسم هذه
 الامور بما لذلك التشبيه ولا يقع ان يعكس فعل التشبيه بسم العيوب والفتور
 تبعا لشيء من هذه التبعيات ولا يقع هاهنا ان التبعية الى المكينة عنه من له
 ذوق سليم وقد يكون التشبيه في المتعلقين اسيا او مصادفيا ويكون ذلك
 الفصل واعتبار التشبيه فيه تجماع جعل على الاستعارة بالكتابة كقول الشاعر
 الذي يتقوى بعد الله فانه تشبيه العهد بالمجل يستحسن مشهوره
 يكون التشبيه في بعضه لفضل وهو متعلقه على السوية فيما ان قيل استعارة
 تشبيه ما به تمثيل مكينة كما في نطق المالك فان كلامه تشبيه الذوق بالطقم تشبيه
 الخالق بالظلم انما استحسن فظهر ان ما اعتارة السكاكي من الرضا على ما روي
 ومما اعتارة السكاكي الى قال العظم في شرح الرسالة ومما يثبت
 من ان السكاكي يمكن دفعه بوجه آخر ما ان يعرض على القوم
 بانهم لو لم يزلوا لا يمتد في التبعية لاعتبار استعارة بالكتابة واستحسن
 اعتبار ما لا يمتد بغير الاستعارة القليلة اشارة لانهم المشبه به تشبيه مع
 استعارة في حقيقته ولا يشبه كلامه بان سمي على الاستعارة بالكتابة والقليلة
 على سمي به بل يشبه كلامه بوجه ان كلامه من القوم وثا به ان جعل
 الاستعارة القليلة للصورة الوهمية لتكون حقيقة استعارة في الغاية
 فتبيل ما تشبهه فله ان يجعل من القوم به الصلة الزم المذكور في النسخ فيه
 اكليس رعاية شدة المناسبة في اخلاق الاستعارة
 يعني الى ما كانت
 اشارة الى ان ليس المسألة ههنا بالاستعارة متناع الاختلاف بل المسألة بعدم

ومما

الاختلاف في الوجوه بسبب القوة كما هو المعدر في الاختلاف لانه انما
 بني الزم ههنا على الاختلاف المذكور لا على سبب السكاكي كما ذكره في قوله
 ههنا بناء على ان مسأله بالاختلاف انما تقع مع السكاكي كما ذكره في قوله
 اليه ان يبره على هذا ان السكاكي لا يمتد كلامه في ذلك الاستعارة كما بينه الشاعر
 فلا استعارة لا في الاختلاف بالمعنى المذكور ولا في السكاكي بل في بيان كونه وعلاقته
 المشابهة ان بالصلابة اوجه مشابهة يتصل بالعلاقة بدليل بقية الكلام
 كان السكاكي الى حاشيته ان جعل في الشرح بدليل كلام المشي ويمكن المطلب
 الى لا ينبغي ان لا اعتراض بزم وجود الكثرة بدونه القليلة وذلك باطل وهو خطأ
 لا بد منه ان المسألة بعدم ان تلك المكينة من القليلة ان القليلة بدونه الكثرة
 وهو ممكن ما ذكر في الاعتراض الا ان يكون صفة المطلب واما وجود الاستعارة
 بالكتابة بدونه القليلة فطابع كمن هذا منصوصه في قوله السابق ثم يمكن ان يتراجع
 في الاختلاف الى مضافات ويمكن ان يعالج ما تقدم من سبب الاختلاف الى ما قبل
 فيما شاع بعد الجواب في هذه الجواب واثبت الجواب السابق وان الكلام
 في العدم جديران عدم شفعه ثابت فلهذا ما سألته فيمكن ان لا يكون ثابتا
 لزم من عدم النصا وهو جدير كما تقدم من المعنى على ما ذكره صاحب الكشاف
 في قوله تعالى يتقوى بعد الله حيث شاع استعارة النقص في ابطال العهد
 من حيث تشبيههم العهد بالمجل على سبيل الاستعارة لانه من ثبات الجواز
 بين المقادير من ثبات العظم في شرح رسالة الاستعارة قال الشاعر الحق
 للنقص قد استغنى ثمانية ان تشبه الاستعارة بالكتابة يجب ان يكون استعارة
 تميلية بل قد تكون تشبيهية كما استعارة النقص في ابطال العهد عند كلامه القولية
 صرحه القبيحة من بلايا المشبه ما وضع كلام القبيحة به وهو في القليل اشارة
 النقص المتعقبة في الاية انما هو على الاستعارة لاطال العهد من نصيب لغات الإجماع
 الاحتمال بغير بيان ما انك ذلك بالحق الى غيره ثم ذكر لانه اوجه في هذا الكلام
 الكافي لمرادهم وعناهم على الظهور ولما لم يجمع مع التاميل استعارة
 عن المبالغة الغور بارتباك الغر المحقق فاستعمله لفظ اعني البليغ وكل

في قوله وتعبه تقدم في بحث فصاحة الكلام في الكلام على التشبيه العرفي بين
 النوع والعنصر فليجمع وان لم يجمع فالتشبيه في الكلام على التشبيه العرفي بين
 كلاً من النوع والتشبيه فلا يعتبر العاراً كونه رفوت النفس فثبت وأما العلم فثبت قوله
 ولم يشبهه إلى على روي من عطف الفاعل من عطف الفاعل على العام بتأنيدها
 المسند إلى النفس من الاستعارة كعنه التشبيه لأن ذلك الاستدلال المذكور من
 جملة استدلالات تشبيه من الاستعارة فيه عليه مع قوله فيها اهتداه كما قال
 سمر وبني عليه كلاماً ذكره لا ينبغي استلزامه من قول المعنى وان لا تشبه عطفه على
 معانيه تشبيه التشبيه أي وان لا تشبهه تشبيه ان عدم استلزام راجحة التشبيه
 ليس من تشبيه التشبيه كالألف وان كان من تشبيه التشبيه الاستعارة
 فالعطف من عطف الفاعل لا تشبهه فتأمل برهانه ان بعده الاشارة
 عليه يعني الموصفي التشبيه إلى قال المتأخر في معنى الحديث وجهان أحدهما
 انه الناس في أحكام الدين سواء أفضل فيها الشريف عليه مشرعاً ولا يرفع على
 نصيبه كالأهل المارية ويكون فيها اهتداه أي كلها حوزة تعمل العمل ولا يرفع العدل والكرام
 عليها والشأن ان أكثر الناس أهل عيش وإنما أهل الفشل فقد هم ولا يرفع
 بهذا له الراد على الأول المتيقن قال النوراني وهذا الجواب وبعدم الكرامة انتهى
 ولما اقتصر عليه الشر لا توجد ولا يكون الأول فيكونه العبد كالكثرة
 اذ كل ما ياتي فيه الاستعارة من حيث انه ان يرد بالثاني الثاني على
 وجه المسند فلا تسم ان يرد الثاني في الاستعارة بان فيه التشبيه لموازاة
 يكون التشبيه بهما الطرف من حيثها فان اردت جبر الثاني على وجه المسند أي
 فلا تسم ان يرد الثاني في الاستعارة بان فيه التشبيه خفي الثاني في الاستعارة
 انما يكون على وجه المسند أي لما ذكرنا من ان الوجه الثاني في الاستعارة
 فيما تسم من ذلك كونه يفهم قوله وبذلك إلى ان الاستعارة من
 اذ كان التشبيه خفياً وان لم يسم تشبيه التشبيه المسند ما ذكرنا من ان
 حتى لا يرد انما كانا اعتدنا الكلام معقول على المبالغة فثبت
 الاستعارة أي ان اقتصر على الكلام كما يرفع عليه قوله لو تسم انه ثبت

فقط

في قوله وتعبه تقدم في بحث فصاحة الكلام في الكلام على التشبيه العرفي بين
 النوع والعنصر فليجمع وان لم يجمع فالتشبيه في الكلام على التشبيه العرفي بين
 كلاً من النوع والتشبيه فلا يعتبر العاراً كونه رفوت النفس فثبت وأما العلم فثبت قوله
 ولم يشبهه إلى على روي من عطف الفاعل من عطف الفاعل على العام بتأنيدها
 المسند إلى النفس من الاستعارة كعنه التشبيه لأن ذلك الاستدلال المذكور من
 جملة استدلالات تشبيه من الاستعارة فيه عليه مع قوله فيها اهتداه كما قال
 سمر وبني عليه كلاماً ذكره لا ينبغي استلزامه من قول المعنى وان لا تشبه عطفه على
 معانيه تشبيه التشبيه أي وان لا تشبهه تشبيه ان عدم استلزام راجحة التشبيه
 ليس من تشبيه التشبيه كالألف وان كان من تشبيه التشبيه الاستعارة
 فالعطف من عطف الفاعل لا تشبهه فتأمل برهانه ان بعده الاشارة
 عليه يعني الموصفي التشبيه إلى قال المتأخر في معنى الحديث وجهان أحدهما
 انه الناس في أحكام الدين سواء أفضل فيها الشريف عليه مشرعاً ولا يرفع على
 نصيبه كالأهل المارية ويكون فيها اهتداه أي كلها حوزة تعمل العمل ولا يرفع العدل والكرام
 عليها والشأن ان أكثر الناس أهل عيش وإنما أهل الفشل فقد هم ولا يرفع
 بهذا له الراد على الأول المتيقن قال النوراني وهذا الجواب وبعدم الكرامة انتهى
 ولما اقتصر عليه الشر لا توجد ولا يكون الأول فيكونه العبد كالكثرة
 اذ كل ما ياتي فيه الاستعارة من حيث انه ان يرد بالثاني الثاني على
 وجه المسند فلا تسم ان يرد الثاني في الاستعارة بان فيه التشبيه لموازاة
 يكون التشبيه بهما الطرف من حيثها فان اردت جبر الثاني على وجه المسند أي
 فلا تسم ان يرد الثاني في الاستعارة بان فيه التشبيه خفي الثاني في الاستعارة
 انما يكون على وجه المسند أي لما ذكرنا من ان الوجه الثاني في الاستعارة
 فيما تسم من ذلك كونه يفهم قوله وبذلك إلى ان الاستعارة من
 اذ كان التشبيه خفياً وان لم يسم تشبيه التشبيه المسند ما ذكرنا من ان
 حتى لا يرد انما كانا اعتدنا الكلام معقول على المبالغة فثبت
 الاستعارة أي ان اقتصر على الكلام كما يرفع عليه قوله لو تسم انه ثبت

كاف الكناية وعلى هذا مشي في التلويح حيث قال ولما عتد على البيان فلان الكناية
 لفظ واحد بقرينة معنى ان لا يرد له ان لفظ استعمال في معناه الموضوع له كس
 لا يتعلق به الاثبات والشيء يرفع اليه الصدق والذب بل لا يتقبل معاني مخرجه
 وقولك فلان طريق التلويح ليس له كناية بل وان استعماله في قوله
 تعالى والسموات مطويات بيمينه والارض على عرض استويها فاحاطة الى ما قبل
 الكناية مستعمل في المعنى الثاني لكن من جواز ايراد المعنى الاول ولو حمل اشراف
 باستعمال اخر المعنى نفسه او اورد ان لا يعلم شيئا الفرق بينهما وبين الجازات
 استعمال المعنى الحقيقي من اقرب قرينة ويجب بان المراد حقيقة المعنى الحقيقي لو كانت
 ممكنة مع جواز ايراده مع انه لو فرض ايراده افادته وكذا لو كان
 مستعملا لان اللفظ مستعمل فيه ايضا بدليل كلامه لا لعل اول تعريف للفتنة
 الثالث وعين ان المراد به جوده ارادة مع باللفظ حيث يصير مستعملا فيها
 معا وكذا يجوز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ووجه ان المراد حقيقة اللفظ
 حمل مع المعنى انما استعماله على ان كلامه مقصود الذات وما هنا أحد معانيه
 فيها الوهم فحمل عموم الجازات على معنى كلام التلويح حيث قال فان قيل اللفظ
 في مجموع المعنى الحقيقي والجازي مشروطا بقرينة المانعة من ايراد الموضوع
 له فيكون التلويح له مراد ويزول وهذا حال قلنا الموضوع له هو المعنى الحقيقي
 فصدقه فثبت من حيث ان الجاز والجازي مراد وحيث لا تتناقض كونهما واختلاف
 المسألة المعنى فتدبر المراد بطول القائمة سبحانه جعله منزوعا عن كونه
 كلام السكاكي الا في الفرق وهو صحيح لان كل لازم منزوع تاسل سمي قوله
 كان كل لازم منزوع عن كل لازم باللام وقد يكون احد مع ايراد كونه هذا التعبد
 ان يكون فلفظ الخارج الجازي متعدد من يتبع الجمع بهن الحقيقة والجازي المراد
 خلافا الجازيات لا يوجب ايراد المعنى الحقيقي حيث فيه العظام في شمس البرهان
 بان الكناية تدعي ايراد المعنى الحقيقي لانه بل لتوكل به الى الانتقال
 الى المراد فالحال كذا لست متبلا عما به استدل به من يتبع فيه الغيبة ان يعقد السبع
 المقصود من لا يتقبل عند الى التلويح وان لم يكن له جواز ايراد المراد

بكن

بكن لعدا كذا يمكن ارادة المعنى الحقيقي بآية في هذا الاستعمال فلو كان كناية
 جازا وليب بالمتبع بل هي بآية ولو استعمال المعنى الحقيقي ليعتد الانتقال الى اللزوم
 كما من التلويح ويند بان ما في التلويح متعدد على ان الكناية مستعمل في معناه المعنى
 ليعتد الانتقال وما هنا مبني على انها مستعملة في المعنى الجازي ولا يلزم ايراد المعنى
 الحقيقي للانتقال منه بعدكون اللفظ مستعملا في المعنى الجازي الذي هو استعماله
 والظاهر من متعلق الجاز ان له كناية انما يتناولها وتسمية الانتقال الا ان يقال
 لا مانع ان يرد باللفظ خلافتين الجازي على ان المقصود والحقيقي ليعتد الانتقال
 منه وقوله لا مانع كذا في جميع الخ محمول على ما اذا كان المعنى الحقيقي مقصودا بالذي
 والاثبات اما اذا اعتد الانتقال منه فلا يمنع ذلك بل ويشمل كلام
 الكبريت ان جميع مراد حيث من باب الانشا الكلام على هذا الترتيب مراد
 اشرافه جمع ترتيب كسور لفظا المشارة من توقف اي التوقف في النسب بل يكون
 ابتداء ايراد الجميع فليس واحد به رده ولو قد فانه يلزم من يلوي
 اشرافه النسب ولو قد النسب ولا ينبغي بهذا الشناج ايراد الحقيقة استعماله
 بكون مما لا شك وقرينة بين الجاز والكناية انها السكاكي ما يكون
 وجوه على سبيل التبعية اي فالمراد باللام التتابع وان كان منزوعا في نفس الامر
 ولما جازا كونه اللزوم انفس اي كونه المنزوع باللام ما ذكر ما هو المقارن
 اذ ان العا لا يكون انفس ولا لا كما ان المنزوع انفس هو جوده وبه اللزوم وذلك
 قال ابو جود منزوع ولا لا لازم محال وفيه نظر قال في الطول لانه الجاز
 قد يكون من الطول فبما كما يستعمل في البيت واستعمال البيت في البيت
 انتهى وقد يقال انه بسبب الحقيقة والاعتبار جعلت كما سرف اعتبارا لاعتبارين
 في الفرق بين الجاز والمركب والاعتبار في لفظ واحد فاذا اطلق البيت
 على البيت من حيث ان لازم لازم حيث انه رديت ونابع فهو بهذا الاعتبار
 جاز من كل الحلقا للزوم على المنزوع واذا اطلق على البيت من حيث هو رديت
 ونابع كان من هذه الحقيقة كناية ولا استعمال ولا ينبغي على هذا ليس
 المراد باللام في الاعتبار في شمس الفتاح لا ينبغي ان يكونا يعتبر من اللزوم في هذا

حادثة ولا يتوقف على معرفته الرقي بل الذي يتوقف عليه خبر السمع
 الذي يوصي به تلك المادة يتوقف به القدر بأشكاله وهذا هو المصدق عليه
 أو يعرف الرقي وليس قبلها فلا يوصي مادة الرقي بل هو خبر معرفته مع القدر الذي
 به لمعنى المادة يتوقف به القدر باعتبار سرية أخرى فاعلم هذا ما يجب أن يلاحظ
 صلاحيته فيه الجرمي باعتبار صورته وقاكنة باعتبار مصادره والأخرى
 لخصها به لمعنى مادة الاختلاف أن معرفة الرقي قد تكون في بعض الصور بل
 لا بد منها مع معرفة التافهة كقولنا وإن الذي يعرفه لمعنى مادة معرفته الرقي
 ميملا يكفي في معرفة أن التافهة تسمى لموازاة فهو علمه صريح وهو ذكر الشيء
 إلى التافهة مع أنه المشكك جيل لغوي لا يمكنه معرفة غيره أو معرفة له علاقة
 بناء على أن التافهة قد تكون في بعض تعليلاته وإن الوقوع من العلاقات الغريبة
 وعلى قولنا ذكر الشيء لفظه غير شامل لجميع الحالات كما لا يتوقف على معرفته
 حيث تعرفه لا سيما في التافهة أما الخراف ما سويها من التافهة في العلاقة الجارية
 والتعليق فظاهر وأما الخراف فلا بد من معرفته فيها بل في التافهة باللفظ
 خبره من آخر الجارية به بعد دلالة الخراف المذكورة في الصحة أو التافهة
 في التعليق وفي خبره في التعليق أنه العلاقة فيه تسمية الخراف باسم الجرم أو اسناد
 ما خبر إلى الخراف والصحة كانت موصولة في بعضه في تسمية الخراف باسم
 خبره من عبارة من إطلاق اسم الجرم على ما ذكره من خبره كقوله المراكب
 كذا وتسمية الأشياء بالمتعلقة في خبره في اسم بعض منها تسمى تعليقا أو التسمية وأن
 لو تصور الإنسان الوقوع في الصحة من العلاقات فتدبر ولدي ما يرجع إليه
 وهو الجارية وفي التافهة من ثالث لا يكونها التي بمقتضى ظاهره في اللفظ
 ليس به لفظا واضحا ولا صلاحيته في العلاقة الغريبة والموازاة به بعد دلالة اللفظ
 الموصولة له لولا اللفظ الموصولة له لا يجوز ذلك في آخره كما هو في اللفظ
 الموصولة في صحة وقوة الوقوع وقوة في صحة وقوة في اللام إشارة إلى
 زيادة الجارية والعن للتاسب المطلوب بسبب وقوع في صحة وفيه الداء
 العكس لأنه ذكر الشيء لفظه غير زيادة الوقوع في الصحة وذهب بعضهم إلى أن

في الوقوع في الصحة في اللفظ
 لا بد من معرفة الجارية

المشككة صار مبدأ والعلاقة الشك والشيء بصورة ما يطلق الإنسان والعرض على
 الصورة المتقابلة واقعة من ياد الله يتحقق لها من الاستعارة لانه الجارية للغمومات
 كانت علاقة المشككة بالاستعارة والاشارة ومبدأ في بعض الحالات التي هي
 علاقة الاستعارة المشككة في المعنى لا تسمى على التسمية الذي هو الكائن
 على ما ذكره الموصوف معناه والمشاركة التي جعلت علاقة في المشككة في الصورة
 الذي قد جردوا على أن الشارع قال في بعضه في الكفاية بطلان الكفاية بدل المطالب
 المشككة في الاستعارة قال ولا يجوز أن يكون في بعض صور المشككة اعتبار الاستعارة
 كالتسمية لنفس الشهادة يعني في قولنا من قال له شريح انك أسير الشهادة لها
 له بعد معنى من اللفظ ولا يفسد الدلالة بقصد الشعر كقولهم في طعن المشككة
 سبب في قولهم لا يثبت وقفا انتهى فيه الاستعارة فلا فرق في قوله
 لفظها في بعضه في اللفظ الطبع في المشككة والاستعارة في النوع والمقارنة اللفظ
 الذي وقعت فيه المشككة أما ما مر من مبدأ فقط أو استعارة فقط أو صحتها
 في التسمية بغير العلاقة وأما ما مر من مبدأ في الجارية والاستعارة بل
 فاعلم أنه الوقوع في الصحة ليس علاقة الجارية بل معرفة له هذا أو هو علمي
 بغير المشككة أنه غير علمي فاعلم أنه قد يكون في خبره في التسمية لفظه في الوقوع
 في صحة ذلك الغير بل في صحة خبره كما حكى أنه شهد به في خبره في الوقوع
 انك أسير الشهادة فقال الرجل أنا الذي عدت فقال له لك بذلك وقيل
 شهادة وقد تكون في وقوع في صحة من حيث كونه أنه في قول الجارية ليس كاله
 إلا أنه مفتاح الحق فذلك في ولكن ليس مفتاح الأخرى أسير فارجع
 بفعله إلى أسير في ذلك ولا يلزم في ذلك فاعلم أنه قد جرت بفتح لسان
 مشككة لا تعرف ما في الحقيقة الشهادة من الزعم المتيقن بالإنسان على ما عبر
 عن كلمة الشهادة بالافتتاح للمشككة ويكون أن يجب ياد الاختصار على الوقوع
 في صحة الخبر للتعبير عنه بلفظ الموضوع له أو استعارة في حقيقة وقع به غير
 ما صحبه بلفظ المشككة بخلاف الوقوع في صحة الخبر والتاسب كقولهم في خبر
 يعرفه بها وضع له الرقي أنه التعريف واسترسل الشهادة بالسياسة

العلم بوضع الاستهارة في القاموس ان ابا العتاهية لعب ابن اسحاق محمد بن اسحاق
 بن سوية وليس كنيته بل هو محمد بن اسحاق بن اسحاق بن اسحاق بن اسحاق بن اسحاق
 من ان اللقب لا يحد من بالاد والام وكل ذلك فله فله كنيته انتهى وقد يقال
 المشهور من غير ما ذكره من باب اول من بعد اوزم او من مع الازم ابتداء
 فان الاول يتبع في حد اللقب عليه والثاني اسم قطعاً ولذا قال بعض المعتز
 ان الفرق بينهما اعتباري حيث كونهما السامع باي اسما في ادراعي للحدود
 كنيته من غير ما ذكره من الملاقاة في العتاهية بل هو الا الذي من العتاهية
 المعتز والمعتز قال في يني ان يكون ابو العتاهية لثباته في القاموس
 اي معتز لا بد من تأويل القصة بالمفسر والافعال اية بالثاني
 هي عشرة الاقرب من قال سم الغار من تفسير المصنف ففقد العتاهية من ملام
 الذهب انتهى وخرجه انه لا يقع ان يكون التعريف لموضع المصنف والمصنف
 اليه لا يقتضيه انه السبعة من العتاهية عشرة الاقرب من ملامه وقاسم لاه العتاهية
 الذهب والادلام من المصنف فقلت فما معنى الانشاق في كلام الشاعر
 قلت القصيدة اليه قوله من العتاهية قصيدة من ملامه ففقد من الذهب
 جاد له بدنة من الذهب ان التقسيم عنده اخيراً على هذا التقدير
 شامل للعتاهية من الذهب وفيه نظر لان الاسم الشارح الى قوله العتاهية
 فلما ذكره البعض من ان تعبير المفسر عن ملامه المير والوسم وتلويح
 الانشاق من قد عرفت ان كونه من المصنف والمصنف من الذهب فان التعريف
 من الميراني وكما يجرى من انما خلفه ما جعله في التعريف في اسم الانشاق في تحقيق
 التعريف ولا يكون من قبل اللقب والشعر جمع في هذا البيت شفا
 الرعم الى الانشاق يقال جمع الرعم من حركته والشفا من انشاق ما جعله
 انما جعله في البيت الا ترى انما عرفت اليه ما كونه كونه السمي وهكذا ولما عرفت على
 الرعم من الصلابة والجمع فلم يجرى له في التقسيم من حيث ان من المقصود
 بموجب الحكم ذكر ملامه من الى هنا بغيره الا فيكون في فكر ما في الانشاق

ان يقال ان ذكر ما لا يهاكونه لما عرفت ان انثية ولم يذكر لم انثي غواي ندرت
 لتما في بطن جرس او يشار الى القول بانها موصوفة بالانثية والاشارة
 انها موصوفة لغيره في الدم لمر ولا تشبه في العتاهية الى الجواز التعديل
 تعبير مقدم ولا مبدع او غير وجواشارة اليه ما وصفه به من غير الاعدا
 ونفع الاوليا ومن المبتدعات المحدثات اي مبدعات الخلق لا يها
 هو كما لعزيرة منها في المعلوم وفيه يدفع ما يقال الامر للمحدث ليس الطبيعة فكيف
 ان يقيم الحرف في البيت في قوله ان الخلايق شرها البدع اي امره هذا
 التاويل والواجب للمعنى المعنى لانها في الظاهر اي قوله هذا التاويل
 واجب لا لغير المعنى لاستقامة الظاهر في نفس ربنا في الماخذ على المقصود وان المقصود
 تعظيم الامر والمطابقة له في قوله لا يها ولا يها من جوارب اولها
 الاقتضاه عليها ما لعدم التسع من غير هاتين الاطلاق لولا ان الانشاق في البيت
 الذي منه ان احد الانشاق احد او ما في قوله من قوله فها عتاهية
 العتاهية الى قوله الموجب لزيادة الشدة فان المنع من الهام بغيره في كطالبت
 المعنى بالحقا يوجب الشدة فمنهم اي اصل الموقوف لغيره من السياق
 شقي شامل الشقي الاية وهو الظاهر وشقي الاموال وهو العاصي
 وقوله عتاهية شامل لسبع الاية فقط ولغيره على الاطلاق بل في ما عرفت
 في قوله الاما شارب لعل اخرج التعريف الى يعني ان يكون المراد اخرج
 النفس وسره على وجه غامض كتنازع الاخراج والروايات واسبقا في التعريف
 اي سعوات الاخرة الى قوله عليه قوله يوم تبدل الارض غير الارض
 والسموات وانه على الاخرة لا بد له من قتل وقيل وفيه نظر لانه تعبير به لا
 يعرف اكثر الخلق صوره وولاه ومن عرفت فها يعرفه ما يدل على الواجب
 والعتاب فلهذا في الشبهة او هذه العبارة كناية الى اي فالمراد سوط الدنيا
 وانها في نافي التاويل بها شافها في البيت من القول لا يها ولا يها على تقدير
 الكناية المراد التعريف بل منهم الظاهر من القول والمراد لولا ان يها لا على
 ما جري به استعمال التعريف في مثل ذلك

الذي سجدوا له بالعبادة وله سفلون بسبب العار والحرمان بالعبادة
 السجدة عليهم بهذا الاعتبار لا يقال فقل هذا كقولهم شقوتهم شقوتهم
 فيكونوا سجدوا له من شدة طمأنينة يكونه حقة كل شدة شديدة من شدة
 الشغل من حيث التمسك انفسهم في غيابة من الجوع وهذا المله ان اهل
 الموقف لا يفرجون عن القسمين وله حاله من قبله من السجدة والشقاوة وذلك
 لا يمنع اجتماع الامرين في شخص باعتبار
 الاوقات مشبهة ان يكون في
 اية حال على المستندية القرينية فيكون الوقت فاختلاف معناه حالها انما يات
 عنه ويقتضي ان يكونا من المعنوية فيكون الكلام على هذا في المضاف والوقت معناه
 في الكلام ومعنى الاستئذان الى لا يفي ما في كلام الشرح في التفرقات فيها
 في الاستئذان في الموضوع فيفسر على هذا التفسير في الحكم في الاربعة لسانات
 على جميع الاشياء والسعد الذي من جميع العصور في جميع الاوقات بل يسل
 حاله فيهما ما كانت السموات والارض فاذا استلحقها بعض الاوقات بقوله
 الاما انما يقتضي نظير الكلام ان يكون ذلك الاستئذان في جميع احوال الحكم عليه
 في بعض بعض منها وقد قصد الشارع بالعبارة على العوض من الموضوعات
 المعنوية ومنها ان عبادة المؤمنين وقت ما خلقوا في الاشياء السعد وذلك
 لا يلائم كل ما يلائم في الاخر مقابل له مع ان اهل هذا الفن جعلوا امثال
 لما في هذه الترتيب ومنها ان الظاهر من التاميم ما يكون باعتبار الاستقبال
 كما ان الظاهر من الاذن انما يكون باعتبار الماضي في انقسام التاميم انما يكون باعتبار
 الاستقبال والاربع ما فيها ان يكون الاستئذان في الموضوع في التاميم على نفس
 واحد فلا يلائم الكلام وعلى الاثر في تفسير الآية ما قاله القاموس في تفسير
 الاما انما يلائم في لونها بل قد اقرت الرسل لا تفصل كذا الا ان اشياء وعلم
 انما يشاء والذاتية فيه انه لو يشاء لغيره لغيره لغيره لغيره لغيره لغيره لغيره
 اذ لا يشاء والذاتية فيه انه لو يشاء لغيره لغيره لغيره لغيره لغيره لغيره
 في الاول ان الاشياء حاله في واما في الثاني الوقت مشبهة انما في حقه
 اشياء جميعها كذا في هذا الوقت حاله في واما في الثاني الوقت مشبهة انما في حقه

محاذرة المحاذرة في كونه كونه الشئ بوجه وبما يدته تأكيد المنة والادوم ويكونه على
 سعة قوله تعالى في علم الجبل في سحر الخياط وقس عليه الاستئذان في الموضع الثاني
 وكونه المسرعة بالاشياء الكفارة باعلى ان التكرار يعرف الي العسر الهول فيكون
 العناء بعن الموضعين والذاتية في السجدة في لا يفرجون عن القسمين وبما يدته الاستئذان
 ان كذا الخلق في الموضعين بقوله ما دامت السموات والارض زلها يتوهم ان
 ذلك الخلق ولجب مقلدا بقوله المعشقة قد دفعه بقوله الاما انما يشاء بل قد تبينها
 على انه ليس بواجب مقلدا بقوله الاشياء
 لم يفرق بينهما بل اذ الانفس
 فاهل الموقف واحد كما في القول واذا كانت واحدة فصار يعود العزم من منه
 الى الانفس كونه الى اهل الموقف كذا في هذا الشئ وهو انه تقدم انه اشترط
 في الجمع مع التقدير ان يكون التقدير في الاشياء والاعتبار في هذا ليس
 في بعد الاشياء في برو معناه الى كل امرين هذا فارق التقسيم المعنى
 السابق حيث اشترط في كونه الاما انما يكون الاما انما بعد ذكر المتعدد ومنها
 في كذا الاما من الاحوال ويضاف اليه ما يليق به في كذا الحال الاخر وما يليق
 به في كذا الاما في المعنى السابق الى افراد المتعدد لا الى الاحوال وقيل
 المتعدد هناك نفس الشئ وهذا هو الالوان في استئذان الى التقسيم
 بعد المعنى فيطبق على تقسيم المنة الى اسرار وفل يفرق
 في انما قال في العزم على التقسيم المنة في انما الذي المشا والمق وجوه
 وانه بين فيه امرا انما هو قسم ثالث او في الصنيع ان لا يفرق عنها وجهه اذ
 تدل عليه الاما ان المراد استئذان الاصل الا ان يقال ان ترك الحظ لا يلائم
 والاذن يستقت في معرض الاستئذان في اقتصر بها على الغالب في المنة واما
 وتعمد كذا الاما ان سباق الازمنة على انه تعالى في فعل ما يشاء لا ما يشاء والاشياء
 وكان ذكر الاما ان الاما ان هي من جملة ما لا يشاء الانسان انه كذا كذا في حقه
 الذوات من فقه في الشريعة تنوعها بالذكر كما قد وجب لمن يشاء الفرق
 الذي لا يفرق بينكم في المنة في المنة في المنة في المنة في المنة في المنة في المنة
 واما الاما ان تقسيم الاما ان تقسيم الاما ان تقسيم الاما ان تقسيم الاما ان تقسيم

اوها للتوحيج وكل ما حكمه الواجب وهو المطابقة بين عليا لا بد وهو الحق
 رعاها العلة ان يكون معنى الشارع بعد من الموالاة في نفسه وصاحبه اعتبارا بالحق
 عليا لا في نفسه واستوى في شرح ديوان امر القيس الغزنوي لي بكرهه لم يرد في قوله
 وفيه فقط ولما اريد الكثرة من الشارع والتميز على ذلك قوله
 دناها ولولا ان يكون في نفسه فقط لاستغنى بقوله فداها وانما يرد ان يبع
 هذا القدر مرة بعد اخرى ولم يرض حال الغنى في غلط العداوة شيئا
 وصوابه لم ينضم بكسر العاد وفتح الباء ويومض فقرا لكان حرف المنة
 لعمارة فيه نظر لولا ان يرد بالكرامة الحسن الرافعي حاشية في اي حال
 كان لا يخل ان البيت ليس من المبالغة لان المراد من الكرامة التزويج
 اليها العدة اي الامكان ولولا ان المبالغة من الاعتناء كما ياسب والى
 الوب اقرب نظرا في تحصيلها بالامة عنوة فلهذا يضاف كذا وواو وحرف
 التشبيه كافي للمصباح ومن لطائف العلامة اي لها في ذلك من التورية
 لان قوله ولا تنقض فيه العدم ليعنيان قريب وهو الذي هو فتح الدخ
 المارة في الغبار لا يوردها بوجه قوله فيها وليس سرايا ويصير في قوله
 من فقه في شرح العج في هذا الفصل لئلا يلزم ترديد اللفظ من وضعه
 وهو السواد ويحتمل ان المراد لما في ذلك من التوجيه وهو احتمال الكلام
 ليعني ليس احدهما اقرب من الاخرين انما ان استعمل العينة معنا
 واللفظ من ذلك فيه نظرا لظواهر الطائفة في ما على سوا الاصل حسن
 التوجيه او التوجيه في كل ومن هذا القبيل اي التورية والتوجيه
 ما وقع في من تحب هذه العترة ذكرها عدة آيات في رواية
 الملول وروايت مستند ان اباها وحيثك معاذة اسم الزمان
 في بيان الإشارة الى المسكن فاسمع به في الجدة الرابعة من الجمل القلما
 حلا من الاديان في معنى اللبيب كما عرفت المعاصير معاذة اسم الزمان
 في التوجيه كذا في جمل العترة وانما انقلبه بها ما كلفها من الإشارة كذا
 ليس بذكر في المعنى في الكلام على ركب في البيت المذكور ايضا الخاتمة تقبل

بها وفي حيث ما وقال سم ان عامه من غير نقول عينها ما كان هذا اللفظ
 لم يعتد ان قريب ليس بمراد وهو ان يرد بالعين المارة والحق لو كانا في
 واما قوله علوا انه ملك فتم الام لملك بكسرها ويعد مراد وهو ان يرد
 الخلة النقص بغيره وهي هنا الام لان من ملك فعل فنه تورية او المعاني
 سوا هذه تورية صريح الترتيب هو الكلام الذي يرد به الالفاظية والتفرد
 دونه العلية لان من يرد عدم الفاسد مع شدة الاعتناء به لا يفتقوا
 وقد صرح الشارع في شرح العقائد بان الحقيقة اقلانية والملائمة عادية على ما هو
 الالاف في الخطا بيات واسأل في تورية ذلك ولا عراض عليه بعض المعاصرين له
 وانما لم يرد بعض تلاوته ومن اراد تفسير المقام فلهذا هو الذي يشرح
 العقائد وهو الذي الملول حلفت فلهذا في الا في هذه الايات متافئة
 من وجهها الاولى ان ادعي ان مع افوا ما استعملوا لئلا كان اقوالا الحسن
 البصر فهو حرم وهذا لم يكن معانده هو وانما جعل الام ان لو قال ملك
 مكتوب في لولا العدم فمعه والافه وقد جعل معانده لولا الملك ساقط على
 احصائه ولا يفسد الام ان اذا لم يكن له داع الى الاية لم يفسد معانده الثاني
 في قوله فلم يرد معانده لم يرد انوا وهل بعد من كان معانده معانده
 وانما لم يرد في قوله فلم يرد معانده لم يرد معانده لم يرد في قوله
 تارة معانده لم يرد لغرض اغنى والادب من كل كان
 على ما في التثنية في قوله يقال هذا اشار الى الاعتراض على هذا المثال
 انه ليس من الذنب التلاميذ من الذنب التلاميذ من انواع الناس والتثنية
 قسم الناس عند اهل الخبر في قوله ويكون هذه الإشارة الى تورية التفسير
 يكون المثال عليه من المذهب التلاميذ في قوله انما اشار الى ان المعاصير
 بالمذهب التلاميذ ما يثبت التثنية بان ينظر الى اشارات اليان العترة
 ههنا يعني نظرا العقل ولا حظ في معانده المعنى المعصومي بشكل معانده بقوله
 غير محتمل ان الموصوف بذلك المعقول اي المعبر الان يقال ان المصدر يوصف
 بذلك باعتبار متعلقه وهو المعقول او التورية في قوله غير حقيقي ما يرد على

الاعتبار منها المتضمن على طريق الاستعداد كما يشير اليه قوله الشارح لا يكون الخ متقبل
 انه الاعتبار من المحقق فلهذا الشرط ان يظهر الخ بانه المتعلق به ذلك الاعتبار المتعبر
 وما قيل من اعتبار قوله لفظ غير وقوعه القاطن الا اعتبارها باعتبار
 نظر العتق لا وقوعه يكون متقبها وقد دللنا بان مدعى حراما فالاعتقاد في المحرم
 ان يكون المتكبر من غير متقبته فبذلك ثبوتها المتكبر من غير ظهوره على
 العادة وكذا ما في غير متقبته وقال السيد لا يلزم له ان يثبت ما كانت من المشهورات
 العادية والاولى ان يثبت ما كانت من المشهورات العادية مع ظهوره وان
 كانت مع ذلك على حقيقته فان العتق لا يثبت بها حتى يظهر الخ فيه
 حمل الذباب على حقيقته وان ظهر من حمله على الرجل لا يصلح الذم على الاول
 والاعتبار في غير متقبته لان نية المدعى انما تكون من غير ان يكون متقبته
 كالجواز وهو العتق ان العتق انما يثبت من غير المدعى في غير متقبته
 حيث قال عند قوله الناظر ب يجب العتق لانه قد يثبت بها الجواز
 او قال ان المراءى به هو ما اذا لم يثبت من المراءى به في نفي الجواز وفيه
 الجواز كما قال القابل لو لم يكن نية المراءى به منه لما ثبت عليها عتقه
 منطلق ويجب ان احاط به المراءى به ان مراد الشارح لا نفي الجواز
 بالاعتقاد وهو متعبر السكاك في ذلة الميتة الشبهة شارحا لكونه من غير متقبته
 الظاهر وهو ما يثبت وقوعه في الانطلاق ليس متقبته ثابتة انما هي وعلاها وقوع
 دعوى المراءى به العتق ثابتة في ان المراءى بها لما لا الشبهة بالانطلاق
 لا اعلم من به مدعى ان نية المراءى به العتق هذه لا معدلة بالقوله المدعى لان
 مدعى هذا الكلام على ما هو اسهل الوجود امتناع الجزاء الامتناع الشرط
 شبيهه الخ ان يثبت حقيقته من التعريب الاول وهو العتق الثابتة
 مما قاله لم يثبت كلام المدعى في ان العتق العتق المتكبر في
 الجواز الا لا نفي الجواز والاقرب اليه من جهة المدعى وان كان فيه نفي من
 جهة حارة المدعى فثبت ان المدعى في الجواز والاقرب اليه في الجواز
 وفي بعض نسخ هذا الشرط والصواب كما في اكثر النسخ وابوه ركوب نية المراءى

على وجه يشعر بالصلية الى اخراج ما ذكرنا نفي ما في المطول كاحتياج الامر الى
 ٥٧ اعتبارا فاما الحكم المتعلق بخرجه فانه الحكم المتعلق بصحة المتعبر بالركوب
 والاعتبار في حقيقته لقيام نفي الوجه النفي كما سألنا في انذاره
 لا نفي الجواز من القول كما في قوله فصارحت من انه لا نفي له ولا ما جاز من الخاف
 وجعلنا نفي من الحكم في موضع النفي على الجواز ويحتمل ان يكون مدعى ان نفي
 الاعتقاد وما بعده خبر الحكم بكسر اللام وهو الذي يكمل المدعى
 انفع اي انفع بانه جازع بان وقوله ولا ساقب مع اس وهو
 الطبيب وقوله كل ما يجره هذه الخ المراد بالاعتبار التعريب العتق
 والاعتبار في الذكر كما ينبغي عند لفظ الوصف لان شفا الدعوى التي تنفع
 في الواقع على شفا احكامه من لقيام الجواز او نفيها في نفس الامر
 اسلافه لان انه التثنية في قوله كما معاوله على ان امر النفي على
 عكس ما ذكره الشارح ان الشبهة اصل والمشهور فرع فلا حكمة في اعتبار الغلب
 على ان الخاف في مشقة ليس للتثنية بل لمرء الغلب كما قيل في قولنا في
 واذا كره كما عدكم في هذا السج يتصور ان قد في مفهوم الغلب
 على تقدير كونه متقبه قال في المطول هذا ان نفي النفي ونفي النفي به
 والاقرب منه مفهوم من بانه على الشرط المذكور وقال السيد يعجزان قوله
 على تقدير كونه متقبه ونفي النفي لا يرد كونه اثبات شوبه من العيب على
 تقدير كونه وقوله السيد من العيب مفهوم من بانه اثبات نفي
 كونه الاصل الخ فلا تنافي بينه وبين المدعى الا من الوجه الثاني لا جازي
 ان بين الوجه الثاني في التعريب الاول والوجه الثاني في هذا التعريب فرقان
 الاستثنا في الاول من الثاني في هذا من الاثبات فلا يتوهم في الثاني وهذا
 التعريب قبل ذكر الاستثنا انه متقبه من انبعاثها فاذا اثبتوا لمدعى مدعى
 جاز التاكيد وانها الاصل في مطلق الاستثنا الا يقال ولا يتوهم انما المشاي
 منه متقبه مدعى كونه السابق مدعى من وجهه لا يقال الوجه الاول
 مني على التعليق بالان كما تقدم ولا يجوز له هذا لان كون الايمان معيالي

بهما يدل على ان اعانته عليه وقتت فيه بالفضل لاننا نقول اعانته لمعوله لا
 يقتضي كونه عينا ولا غيره من كونه عينا فلهذا لا نقول اعانته لمعوله بل
 السليم مثل بيدان من قريش وهو مطلق في القصر الثاني الا ان الصفه
 الاخرى بدوت والظاهر ان الثانيه من الوجه الثاني فقط فلا
 اخبر فيه الخ قال في العروس وفي هذا المثال نلاحظ الاستثناء الاصله
 الاتصال فلا بد ان يكون فيه مناسبة بين المصنفه المستثناء والمصنف
 المصنوع كما تقدم في حكمه والاساسه ليس ليس اليه ليس فيها شيء يلزم
 للمعروف ولا في المضاده هنا يجب ان الاعتبار فيبقى ان يثبت ما هو في صورة
 الصانع كقولك فلا اخبر فيه الا ان يتصور ما سبقه حيث جلد
 واسف امره كقولك فخر وان لم يتصور اية الاصول اي كقولك
 لقب وكما تقدم ان كقولك لمعوله يدعي وقد يقال هذا ظاهر في النظم
 المعرف فقط اي الامار لما اذا نظر الى مجموع الحار والحرور فهو في غاية
 الاصول يعتبر من صفوه الذوق اي ذوق الدهر اي ذوق
 والاول هو الانسب للشهاده من الدهر وكما ينبغي من استماله معنيين
 كما هو في كلام الله كقولك من قال لا عور الى استمال البيت على ما
 عرفنا قال الفريسي في ذلك للظاهر ان الشاعر اراد المدح لانه بالاعين
 وهي احسان ومقابل الاحسان يكون احسانا فلو رتبوا الاستحسان فلا يستقيم
 عدده من الوجهه ذلك المراد استواء الاستعمال بالاعين الى القيام والظاهر
 بعد هذا اني اقول بوجهي ان المناط قال الشاعر على طريق العربيه
 لا تدعيه اهو في الممدوح فقال له الشاعر ليس ذلك ذلك نظير ذلك
 بوجهي كما يعلم احد ما سمعه ان دعوتهم دعوت عليك ففعل الذي لا يعلم
 الشاعر ذلك لانه عند العبيد من التشابهات الى انظر هذا الاستعمال
 مع قولك الا ان اكثر العرب الذي يراى به الممدوح قال في الاصل قوله
 تعني من تقبيرة وهو كاسماء الى هو مبتدأ ثم جمل ان يكون متصرف
 سوف وقد في ثاني معنوي سواء اختصا فعقد ان خبره وكسوف في ثامن معنوي

سمل في القابل اوله من النسخ من الناس في النسخ لا يلاحظ
 انه كره واصحابه حذرة فيهم على تركه وسيله لوم غيره من الناس
 انجاسها اي سقاها بها متحاشون له بالنظر في المكارم الذي ينظر اليه وهو انهم
 وما ادرى الخ قال في العروس الرابع عشر اي من سقاها المودة العروسه
 به صرفه التفتيش والفضل كقولك وفي ادرى الخ وهذا الامر في النسخ
 اعترافه بغيره فان سوف وما جدها اعترافه بغيره ادرى وجهه الاستعمال
 هذا الرجل خاصه اي لعنه وذلك على حد قوله تعالى لا يجرؤ من قوم الاية
 بالعدم الجليات الخ الذي يظهر ان هذا من الصياغة في مدح ليل
 وانهم القسم السبق والاعاجيل وانما كانت العليات اليه كقولك فاعين
 ان تقع صفة في كلام الغير كناية الى صفة المراد الكناية عن الشيء هنا العباد
 عنده العباد المصطلح له انما على ان في بؤرته ما يكون بعد افاة كونه في الكفار
 الذي هو المراد بلفظ الامر الذي هو الكناية لان معنى الاخره بوجه
 والظاهر ان لا يجوز ان يولد بها معناها العروق ويكفي اللزوم ادعاهم بدعوت
 انهم من معنى الامر والسر بالصفة لفظه والى على معنى فام بالشيء اعبر
 من العتق الضوم بدليل ما ياتي فالله شفعه الخ في العروس ذكرها
 صفة وهي العروس والزله باعتبار ذكرها لانه والى ذلك ذكرها لانه باعتبارها
 فاثبت اسمها الى العروس ويظهر ان يقال والى ذلك الصفة الاخره وهي
 الذلة للكفار المدلول عليها بتقديم المبر في قوله وبه العرة فانه
 يثبت على انه لا عرة لعنه ومن لا عرة له دليل اني في قوله ذلك اثباتا
 في الكلام نظر وتامله بذكره متعلقا بما مع اعاده لفظه في البيت
 او بدونه ذلك كما في قوله في البيت بعده ذلك ملولت قال لا يجل ملولت
 وابروت قال العسل وادي فقوله وابروت اي قلت وابروت اراد به اذلت
 هذا الخاطب على المراد اعرك فذكر متعلقا بمراد وهو المعنى وهو قوله
 جيل وادي بدونه اعاده لفظ ابروت والمراد به بلفظ ما ارتد على بعكس
 المعنى الذي اراده المتكلم المتعلق بالقول الذي هو المعنى فانه في شواهد

القول بالعوض حيث قال لقد عرفت ان اولها اشيا وفي كلامه عن فقلت
 وما من اي اصاحبها له عند المصروف التخصيص بالذكر قلت
 ثققت الى اي منحت علي ولصحت الى رايك والاصل ما بين المتخصصين
 وعند الاول لم يعلم علي بوجوه هذا النوع الى الضرب المصروف بوجهه والاشت
 ولا العرض من غير كلف في السك قال الغفر السراية من التخص
 في السك انه يقع الفصل بين الاشياء لفظ غير انه على مستحقه من سريه
 الفاضل بين عرضيه بكراتته وفيه يستحق قوله بعضهم بقاء عدم التملك
 لا يطلع عليه فكيف يمكن السامع الحكم بوصف الخطر لانه متوقع بل قد
 يطلع عليه بالغاير كما ان تكون تلك الاسماء المرتبة ما يعلم انها لا تطلع اليه
 هذا المتخصص الى كلف بل يمكن تركها كما في ذلك بوجهه وكلف
 انه يتناول في القول في العرض بعد المثال يعلم انه اطلاق لا يضره
 لا يستلزم في البعث الا الوارد انتهى قلت خبره انه اصل هذا القس يرد
 بالوجه ما عرفت الواحد والآخر في المثال اي من قول كافي الصالح الناس
 بكسرا ليم وهو يشابهها في اللفظ بعد فيه التاكيد اللفظي فان ادعي
 انه في الحقيقة لفظ واحد لا فارق معناه ويرد وتخصي الناس وانه احق ان
 تشابهات المشبه الثاني غير الاول فان قيل لها مقدران في جنس المشبه
 ويرجعون بوجه عرضي ويرد به كسره فان معناه مختلف وليكن جاسا لليس
 كونه ويرد بوجه عرضي وهي اسمها السراية والآخر في لفظها في اللفظ متوازن
 كما تشابهات فان ادعيه حقيقة غير متعلقة في المعنى وان تشابهات في اللفظ فيدخل
 في الجنس عوز بوجه عرضي ويرد به بكسره كاسبق ويرد عليه قام بريد
 وقام عرض وليس يناسب لمراد مطلق المشابهة في اللفظ بعد في الياسر جاس
 كما انك انما تشبهه في كلام الخطر فقط او معناه او لفظها اي في التعلق بلفظه
 بذلك ليعظم المعنى والامان التفسير تشابه اللفظ في اللفظ لا في المعنى
 في جميع الورد فان قلت التشابه بينهما ليس في مجرد الورد
 بل في عدد الورد ايضا قلت المصدر المتشابه لفظه من اطلاق بالنسبة اليه

اشباه

لوروا ففهم انهم انه يقال جاسا لمراد ذلك القابل بقصد السراية الاشتباه باللفظ
 في الاشتباه اشياء متوافقة اللفظية وصدق اللفظية شايخ وجاب به
 بغيره مستغني عنه بالوجه العربية واصل التناول في كلامه بعد عند
 الوجوه الاول لم يتعرض له هنا فقلت ان اهلكم الى قوله بل هذا
 المثال مثال للموافاق والموافق بما مع انه كلفه لفظا يشبه اللفظية في جميع ما في
 الخبر من بارة وفكره بعد من الناس وهذا من الحق الا انتم من الشئ
 الثاني بلفظه يتوجه في باري النظر انما يربطه الى السراية والاشتباه
 اخذ من كلام الشئ في شرح الفتح حيث قال وما لم يلق الفخيس وبعد
 من لواحقه وعلمه لعله اسما للمعرب بلفظه يتوجه في باري النظر قبل
 التاميل انما يربطه الى اسل واسد في الاشتباه مثل قالوا انما يكون
 يعرف بعد النظر ان قال من القول والمقابلة كمن يعرف بعد النظر ان قال
 من القول والقائم من قوله بلفظه بغيره هو الاشتباه الكبير
 لعل المراد الكبير فلفظ ولا ينافي ان جوده ان يكون السراية عليه
 ليس كلفه لانه الالف في اسما اسلية علافا شبيهة والفريق جاسا لليس
 ولله اسبق ان تشابه لا يتغير كونه في لفظها اتصال الصيرورة
 لانه كذا يعرفه كانه من تشبه غواستغفر وطغ قال في العروض وانا
 جعل يستغفر في اول الفقرة وان كان اولها فقلت ان السراية الغفر
 في كلام نوع عليه الصلاة والسلام الذي لا في المكاييد يعلم بكسر الميم
 من شجر الشجر معصم من علمه قال في المثلث ووضح
 من مراد بفتح طمها اسما لافق سارية انتم وفيه انما انما فصل بينهما
 وفيه اسما او تقدم خبرها بطلانها باليسر الكولوب قبل ليس
 اضافة السفة الى الموصوف وفيه نظير وينبغي جعل الكولوب بلاء او عطف
 بيان او يستغفر مقبلة كان الغفر بين الوجهين بالاعتبار باعتبار
 في الاول التقييد بلفظه قبل الوصف بلفظ لا وفي الثاني بعد الوصف به
 الانتم عا فيها الشدة الى ان معصم معصم في باني فتح سارية عليه

انه اسم مفعول لانه هو الذي يكون بمعنى المصدر دون اسم الفاعل
 اي حصة الخ وهذا في تعريفه ان يكون سفاهاً يفتح السبع المجلد ويكون نسباً
 على التميز وعلى انه مفعول له وقدير وفي بعض النسخ المجرى بمعنى المشاعر
 يقال على المصداق من صلاته متعاضدة او على المال اعني البلايل
 الاولى قال في المجلد واما بالنسبة الى الثاني فموضع هذا الباب على معب
 السكاكي وقوله المصداق السكاكي اعني قسماً اشرفه وان يكون اللفظ الاخر
 في مثل المصداق الثاني ويلي المصداق اولي ان يجمع في قوله المصداق في المصداق
 ان لا يدور في المصداق الثاني اسلاف لان المصداق الاول
 التي جعلت في اشارة الى معنى التشبيه واسد السيل الخ قال السريسي
 واسد اللفظ من باب الضم والتماس هو من تمامه لا من اشارة
 في اشارة الى المعنى الطبيعية في المصداق المصداق الذي
 البري وحاشا في العاصوس ثم قال في كتف البار وقد اورد في
 الشعر قاله فيه فشا لما يقع احداً الحقبة الذي جمعاً شبيه الاستغفار
 والبري والحق الذي في مصداق المصداق المصداق الذي في المصداق
 المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 والاصناف المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 قوله ومصطلح بتطبيع المعاني ومطلوع المقتضيات وان قاله في
 من والثاني من عاب عنه وشا المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 الثاني في قوله المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 سياتي في كلام الشرح في الموازنة المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 السكاكي نفس اللفظ المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 وهو ان لو كان على كلامه يعني المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 القليل والكثير ولا يوجهه الا اذا لم يرد به الا انواع ولا ياتي الى انما

عالمها

ما احاط به في مقام التعريف الذي يظهر فيه اليقافية بطر لور وقوله على تقدير
 اربعة العطفان يقال كيف ذكره بلفظ الموضع في مقام التعريف الذي يظهر فيه
 الا في بعض النسخ يقال في المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 قوله دليل من كلام السكاكي على انه تعالى لما الثاني في قوله ان القافية
 الخ وحاشا ان بطر لور في قوله القافية قتلها فيكون هو كذلك
 انما هي الاصطلاح ووضع المعنيين واحد في قوله السابق يعني
 ان معقول كلام السكاكي الخ في قوله في العروس يعني ان يكون
 المعنى هو الوزر في الشعر لا التعريف وان لم يقتلنا الخ الى ان السكاكي
 في اختلاف التعقيدان في قوله ان اختلاف الوزر معناه مع الاتفاق في التقية
 ان لا يميل الاستقامة في التقية ايضا في قوله تعريف السبع حيث اعبر به
 الخواف في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 اختلاف الوزر فقط لا بدعاه ولا ما اذا اختلاف في التقية فقط لا بدعاه
 من السبع في بعض التعريف في بعض النسخ انما التقية في بعض النسخ
 عروس اقسام ذلك في اقسام السبع في بعض النسخ في بعض النسخ
 من اقسام الزيادة على المصداق والاستقامة مع ذلك في بعض النسخ
 في بعض النسخ في بعض النسخ في بعض النسخ في بعض النسخ
 وقوله في بعض النسخ في بعض النسخ في بعض النسخ في بعض النسخ
 في الوزر في بعض النسخ في بعض النسخ في بعض النسخ في بعض النسخ
 العبر وهذا النوع ويجوز ان يكون بذلك في بعض النسخ في بعض النسخ
 في الوزر في بعض النسخ في بعض النسخ في بعض النسخ في بعض النسخ
 اذا التوافق في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق
 من هذا عوي اختلاف الوزر هنا انما يظهر ان الوزر النقص في المصداق
 اسيد الشعر كما تقدم عن العروس فلا اختلاف في الوزر كما لا يخفى
 هذا في العروس الشعرية لان هشام علم انتخب عروفا المصداق انما كانت
 المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق المصداق الذي في المصداق

ندم الحافض وهو الباء والتقدير اسم بالملكية المرسله للصوم او بالمرثه
 وان كانت المرسلات الاسرار او الملكية وما فيها من متاعه فانما يتبعها على
 القاسم والتقدير نعم بالاسرار او الملكية المرسله متتابعة وقد
 تختلف النطقه اي باعتبار ما يحكي القاسم لها من ما كانت قرابة
 تغلق في الموضع من ابره الا ان كان ما يربط على ان المرسله التساوي في هذه
 الحالات ولا يتعد التساوي في هذه الموضع ولا حيلته لعل المتعد كاللحم
 في طاهره وان هذا المتعلق لما سبق في الناس من جعل الشك وحكم
 الخلق او من فقه الشا للثبوت بان الثانية هنا لم يعلق على الاولى
 ولعل ان الطويل من في كاسا واو الثانية لم يعلق بها خذوه قرينة
 وقوله فقلوه قرينة ثانية وقوله طر الحميم سكره قرينة ثالثة بيني
 الانسان في السمع يلبس مثل الاولى او في يامنها مبنية
 على سكون الازمان لان المطلوب الوقت عليها لان العرس ان يترك
 بينه لا يتم في كل صورة الاما الوقت والاسم في جوب الكلام من اوضاعها
 الازمنة وانما في قوله لا ياتيه بالعدا او العسايا اي بالعدا كما كانت بعد
 في ذلك وقوله ثم حل سكون الازمان حال الوصل وهو مطلقا او بشرط
 الوصل بنية الوقت وبعد الطلاق انتهى لا يفي حاله التواطع اب
 التوافق وقوله والازمنة اي التشابه وفيه نظرا لمرسله الخ في العرس
 اجتمعت اسما لان اسما من سجع الطير فشرق الزمان الكرم ان يستعار
 فيه لفظ هوى اسل وضعه للطائر ولا جعل شرفه عن مشاركه غيره من
 الخاتم الماركة في اسم السجع الذي يقع في كلام اعدا الناس وان الزمان سفة
 اسد ولا يفرق وصفا بصفة ليريد الادب بها لا يفرق ذلك في حقه من جعل
 وان سمع المعنى على ان المتعاقبي قال في سلسلته ان لا مانع في السمع ان
 يسيرها في الزمان سجعاً وغيره لانوا فقه في ذلك وليس المتعاقبي من يوضع
 الخ في السمع تلك ابره نفس الطيب في كتاب الطريق الى الفلاسفة
 من الناس من فتح السجع اقوله على اسمو سلم اسجعا كسجع الما عليه

ورد عليه بان ما انكر سجع الما عليه مطلق السجع ويكنى نفسه وورد
 الزمان بوجه قد وقع في ذلك لكونه في بعض الاوقات المرسله قد يفتش
 المقام الانفعال عنه الما يحسن عندنا من اقول هذا الكلام وان سلسلته
 العرس لا يخلو عن نظرا لان حقيقة السجع لا تختلف عند اعداها عليه
 ولا اسلافها ولعل الزمان بقدرة ما فيه سجعاً او السجع كان من شعائر القينة
 ولا ينبغي ان يسمى ما في الزمان العظيم به وقد حقق المتعاقبي في ذلك
 انه لا يجوز إطلاق السجع على ما في الزمان واستدل بالمعديك المذكور
 والزم ان ما فيه لثبات معنوية كقوله هاهنا علي موسى في سورة طه
 لا ياتي مقام المتعلق في الزمان فيكون تقديره اولي بل يقال
 فواصل الناس بنية ذلك كقوله تعالى فصلت الزمان ان هذا يلبس على ان
 السجع اسم للثبات الضعيف اذ القاسم هي الظاهرة الاخرى وهو وافر القول
 الشك السابق والحاصل ان السجع الى وقد يعلق على وقوع الفقه وفيه
 قوله المعاد السابق ولحسن السجع ما كانت قرينة وقد يعلق على وقوع
 الفقه به مما كان في قوله لان الشرط نفسه الى وهذا يحتاج الشك في قوله
 اقول الظاهر الاخرى من الفقه وقع ذلك ما به الطبع في التفسير
 التقدير هو وورد انا به لا ينفذ في المدكوس في البيت قبله وهو قوله لا ينفذ
 نعم لما حبيت واخبر لا علم له وقد جعل نفعه من المدكوس في البيت
 اخبر ناره ولا يفي حاله وبعد عن المقصود ومن السجع
 على هذا القول ما يسمى التشطير ان ذلك هذا لا يسميه بقرينة السجع السابق
 لاختلاف المرحه الاخرى قلت بل يشمله باعتبار كل شرط فانه يشمله في بعضه
 متفق في الاخر وان لم يشمله باعتبار مجموع الشرط لعدم اتفاق اعداها
 من قبة اي الشك على ما بين اي في موضعه اي يعلم القول في
 وقوله من النطقية الخ قال في الطول وفيه ان يرد انه
 يشترط فيها التساوي في الوزن ولا بشرط التساوي في النطقية وقد يكون
 بينهما وبين السجع دوم وخمسون من وجه النقاد وقوله على مثل سرور فقه

والأول موضوعه وصديق الموانة بدو السجع في وضاد فمستعوفة ونزيلي
 منبوثة وبالعكس في معاكلم لا ترجون منه وقاد وقدر ملككم أطول
 فانه يشق في السجع التناوب في الوزن وفي نسخة والتفتية وبشتة في
 الموانة في التناوب في الوزن وبهذه النسخة ونسخة من يانة ليس قبل قوله
 من السجع تضع قوله وجعل من لا كان الامر بالعكس وهو ان الموانة
 احسن اذ يشق فيها عدم التناوب في المرق الصغير والسجع لا يشق فيه
 التناوب فيه فبهما في الماريا في المرق الاخير وبقي السجع فيما
 تناوب فيه المرق الاخير ولا تنفرد الموانة وعلى خلاف هذه النسخة
 فهو ان يكون وجه قوله احسن اختصاره بالنوازل على ما في قوله
 على الموانة في الجملة فتم السجع والمطلوب فتم قوله كنوله
 مودنا في العروس بقي نوع آخر يقال له قلب الملمات كنوله عدوا
 وما عقلت لمرءك سعدوا فانك لاهم بغيره
 بدلولها تحت لمرءك سعدوا فانك لاهم بغيره
 في مجموع البيت ايهما كونه القلب في مجموع البيت لاني
 مصراع منه فقط فلا ينافي المصراع الثاني من هذا البيت قلب لهاب
 الاول والاول قلب لهاب الثاني وفي التفتية وبهذه فكمبر
 حرف العطف خارج مع ذلك والمرفق المشدود في حكم الحذف فلا
 يغير اختلاف لاهم كل ذلك مثلا شديدا في التفتية والمرفق المقصوف
 حكم البدوه ولا اتفق القلب في اسن حصر ولا اعتداد بالهزة ولو لم
 يغير ذلك فلا يغير اختلاف المرات في انقلاب الحرك ساكنة وكسرة
 ولهذا استشهد بقوله العاد للفاسل سر فلا كلبك الفرس و
 الفاسل لمدام على العاد ولا يغير سقوط اللغ في الوصل وعود الغ
 الفرس الساقطة في الوصل وفي العروس ما عالج ذلك عوسل
 بهجته كما هو في النسخ الصميم وهو المثل له في كلام غيره قال والمعنى
 سلس سلسا من باب نعت سهل وان هو سلس بالكرسين السلس

بالفتح والسلاسة ايضا سهل الفلق وسلس البول استرساله وعدم استرساله
 لمحول مرض بهلجته وعلج سلس بالكر استن وفي الاطول ما يقتضي انه سلس
 بالشدة المعية والخاص والسبب فانه قال ولا اعتداد بالطريق فانه ذكر ان سلس
 المتعذر ان سلس استن وفي المعالج سلس سكتا وشكاسة فهو وبكس مثل
 سلس سلاسة فهو وسوسر وزنا ومن التفتية قال في العروس
 وجهه عار لا ياسب ذكره ان في التفتية وما شهور استعاده فيما يتعلق بالشعر
 المعقل فكانه الايق اجتنابها بخلافه شبه هذا المراد انه لعب شبه بل
 جرس والسرا ان يجب شبه ان لا يكون عينه ذات قافية وسنة
 القصيدة فلامها العروس او حال منها مع المكنة التي قبله للساكن فله
 تلك المكنة خارج عنها حرفا العروس يبعد من قلب الشيء لانه مع
 الى ان الانشاف غير بيانته والمعنى المرق الذي يجمع من الايات ويجوز ان
 بيانته ولهذا قد يعرفه بالسري بدو مرفعة في المعالجة المذكور
 لم يعرف معنى هذا الكلام اي معناه الذي اراد به ان يكون ذلك اي يكون
 ذلك اي يكون الجوز كذلك اي مثل سمى بالعروس لانها في بيتين الى بان يكون
 والمزج يصح ان يشبه الحظ شاكركم الى قال في العروس وفي الاستس
 شكرت لكم نعمة واشكر والي وقد يقال شكرت فلا لا يريدون نعمة وكان
 اراد ساكركم وقد في المار يصح ان ياتي بدل اشغال من مرق قال العروس
 فيبقى ان يفسر الرابطة اي ارادني له لوجوبه في بدل البعض ولا اشغال
 لم قالت قد جوز الفاسل العنق في شعر الفتاح كون ابادي مفعولا لانيها
 وفيه نظرا لانه صانف لتقريب اسم اللغة سيد مفعولا بغيره قد يه الا ان
 مفعول واحد للفتح والاد بيتي الاولى التسامح غير موصوف برفع غير
 نعت لغتي ان كان مفعولا بنا على انه بذلك من على مفعول اي هو فقول
 يكون نعت مفعولا لان فتي نكرة وعلم مرفق وكون غير مفعولا على عدم ترفع
 غير بالانفاد ونعت على المثال منه او من ضمير ان كان فيه ضمير بنا
 على ان بهي شتت او نعت لانه كان مفعولا على انه بذلك من على بذلك بعد

ذلك الاشكال بناء على ان البدل متعدد وعلى ان ابادي ليست بدلا من عمل
 اي فغيره وتفسير مراد والاضاعه من الخلقه لغرض القصر اي لا يكون الخ
 الوجه انه تفسير لقوله العكس لغرض العكس متبذلة اي متبذلة لها غير
 مشروكة على حقيقتها وقوله مستوعبة اي بقدرتها الى الضاعه وتفسيره
 الحسات القليلية على لفظ التثنية حاله من القليلين
 وليس كذلك اتفاق مع القليلين ووجه هذا التنبط وتكونه المراد ان الاثنيين
 اقل ما يتصور فيه الاتفاق والاشارة الى ان التعدد باعتبار القول وهو اثنان
 مائة وخمسة وستة فالمراد بالقليل الى الحد وان تعدد ذلك القليل وقابل
 الماخوذ منه وان تعدد القابل اي يقال القليل وان تعدد ينظر في القول باعتبار
 تلك وتنه على حد تعبيره عليه حكم الاخذ ان كان في الغرض على العدم
 ذكره من وجه وقال القليل فتقوله وان كان في وجه الدلالة اي على الغرض في الغرض
 وقوله مقابلا الثاني فانظر وجهه بان يحكم بين القابلين الى جهة اشارته الى
 انه ليس المراد بالسبق هنا التقدم في الزمان بل السبق في العمل والزمته
 والكتاب غريب تفسير لقوله حاسي في وجه الاستحالة او الحسية وهي الزمنية
 ويسمى مستحالة لا تقبل الى نفسه من قولهم شئت الكتاب اي بغيره
 الى كتاب اخر وقوله وانضالا يقال انضال للاثان شعيرتين اذا دعاه لنفسه
 من عبد الله ابن الزبير قال في الاطول والارزبيرا لشعره وهو غير جسد
 انه ابن الزبير لعلمه المشهور احد الامم في القاموس وهو القابل لعبد
 انقار ابن الزبير لانه من الله زافه جلتى اليك فقال ان وكذا كناية ايضا
 من غير جسد لام وهو القاموس المعجم والمظهر كانه ان الزبير الشاهر بقدر
 الزمان في غنى البها والذوق في القاموس انه ينج الزمان وكسر البها لانه وانواعه
 وهذا التفتت والاشارة الى الزبير واضع وبالفصح عبد الرحمن بن الزبير له
 سميت اما ابن الزبير فيها الغم وبالفصح ايضا عبد الله ابن الزبير اعلم اي قال لعبد
 انه ابن الزبير لانه من الله زافه جلتى اليك فقال ان وكذا كناية وابنه
 الزبير بن عبد الله بن الزبير شاعر كناية ابنه فقال اي قبل ذلك في الضم

والاشكال وان كان قد يكونه بل استعماله من عبد الله او من قبله ذلك بقوله
 معن اوهن كونه ضله ووجه كونه قد لا ما حكمه من ولانظر من لا يكونه باب عامل
 حكمه بل هو لا شعير ولانظره حقوقه غلط تفسيره اقبل اي بدلا
 الشارة الى من البيرك شعره السيف اي بعده من قبل الزمان المعنى
 والكتاب غريب فانشده من البيت انشد بتعدي الى معنوعه والاول
 هنا اخذوه اي انشده شعير بنهم المعنى اي سميت شعير
 وقال المخرم في اليقظة معن ان عبد الله ابن الزبير اخبر معاوية بذلك ولعله
 لم يقصد بذلك حقيقة الاخبار كما يقال الى مثال للاراد بالبعير لان
 قوله فانك لم تره يد ويدك انه مثال للاراد بالمثل لان فانك من الامور المعنوية
 فالمراد ما بعده وقوله فاقم وقفت في الوقت يعني الميسر لاسر الوقت
 يعني اللثا لانه لا من واما قوله في البيت متعدد معنوعه مطيعهم والاشارة
 على المعانيه من فاعل ذلك اي قوامك في حال وقوف اصحابي مركزهم على قائلهم
 لا تملك اسمي من فسطح المزن ولسه المذبح ومستحالة السمع غير
 العنصرية المماحوا قبح منها كذا ذكره ابن جني فاليك حسن العاد
 من السطوع موجود ان في من معنوه الذي هو من العنصرية وقد سميت
 لان سميا من وجوده لا بوجوده بالعنصرية ويتبعها استقامة سمها الى غير
 انه سميا من غير وجوده والاولى كونه ماحو الخ في الاستدلال بها
 الشاعرية ووافقه البعثن على الاخذ على تاويل ابن جني اذا المعنى على
 المعنيان قلت من ابنه يستفاد المعنى من قوله اي تسم ان الزمان مثلا لا يجل
 قلت من الجملة الاسمية العائدة على النبات والاهام الشامل للمعنى هذا وقد يقال
 العنصرية الى المستقبل وكلام ابن الطيب قدس الى الاستدلال وكما كناية للزمان المسماة
 الان يقال لما ليس في الزمان جدا معناه استناه اياه ليعين هذا المتعارف
 على ذلك والاولى استفاد من راي لا ولا معنوعه تعدد ومعنوعه
 الثاني ان كان الذي يتبع معنوعه من جذوقه في وجوده اسم وفيه نظر والطاهر
 ان المعنوع الثاني دليل والاستدلال معنوع على حد ما علمت الا انفق

وهو حال من سبلا اي لا في الاصل مستقر لها وانما قدم صار حاله في
 المعنى تشبيه الظاهر ان له من قول المشي لوق مغارفة الاحباب ما هو جوت لها
 المتبادر الى اراءنا سبلا جوار وجوه من بعض بوجوه كذا فيه تقديم فصل
 الظاهر الى غيره المحقق كقولنا جوار من يد وذلك بفتح فيه يعني ان يكون جوار
 في الاصل سبلا ولما قدم عليه صار حاله مستكما ان قوله الجوار حالنا كذلك
 ان المعنى سبلا مستكرا الجوار حالنا ولك في لها وجه غريب وهو ان نفسه
 جوعا للهالة لمعناه وصار يكون المتبادر منعا في الية ويكون اليك اللواتي المتبادر
 استخارة شئت بشي بلسع الناس وكون اقام اللعي مقام الاقوال لها ورت
 اللواتي للغير انتمى ولم يستعدوه سم فكيف ما عياه فقد اخذ المعنى
 كله وما افاد الاول من ان انفسا السبب للشيء في مغارفة الاحباب المتبادر
 هو على تقدير التخيير واستنباه الما لا ما عندهم ذلك فلا تترك الى ذلك
 عندهم لانه من بارة ذلك عندهم خصوصه واستل من اللفظ الى الاسم
 التزويك بالانزلة المطلق على مطلق المقصود وعبرنا المتناسبة هنا ان اذا الغد المعنى
 فقد وقصوه وكان نزله والقسم متباعدة الجملدة الشريفة اي الجملدة
 من المتباعدة وهو الجملدة جوار من الشان وسكت الشريفة ذلك لظهور الاول
 ضمير الشان لا حصل له كغير الفصل لا منما لم يقابل له احد والاحسن
 ان يكون في العمل وجهه ان كون الضمير للشان بخلاف الظاهر مع افادة هذا
 الاعراب ما يفيد الاول من الاحمال والتفصيل ومع كونه احيى تعدد الحكم
 فيه اذ فيه الحكم بان ذلك المتعلق الضمير والحكم بان الضمير من صفة ما ذكر
 سمو وقوله ان ضمير الشان بخلاف الظاهر بل لا بد من ان القياس من صفة
 اوجه عوده على ما بعده لزوما وان متعصفا لا يكون الاجملة وان لا يتبع نتائج
 وان لا يحد في غير الا ابتداء او احد تواسخه وان ملازمه لا يحد وهذا
 كقولنا اي الصلا الى العمل مقصوده التظهير وجوع الضمير للمتعلق المانح
 في الدهن فان هذا هو المناسب في بون اي الصلا لا تناسب فيه وجوع الضمير
 للشان اذا ما بعد المجرى يصل الضميرية عدوسم قول في المعنى في التوضيح

التي قدما الموانع التي هو الضمير فيها على ما تارة لفظا وتارة شيئا للشان يكون
 ضمير لغته ونفسه جوار من هو ان الاعيان الدنياء وضع في موضع المبالاة لان
 المجرى على ما فيها قال وعنه هي النفس على ما حلت ومن العرب تقول باننا
 قالنا من ماله وهذا من جوار طلاء ولكن في تشبيه على النفس والعرب ضعف
 لانها من جعل النفس والعرب بولم وجرى ويقول ضميره وفي كلام ابن مالك ايضا
 مستغنى الامكان وجه ثالث في المتبادر لمراد كره وهو كون هو ضمير المقصود ان اراد
 الزمير من الشان بكونه حلقا على ذلك لانه مستغنى فيها والضعف وكلام
 ابن مالك وعنه انتمى والظاهر كلام ابن تمام والعربي من هذا القبيل وانما انتمى
 به الضمير سبلا متبادر خيال ما نافية اي متى اذا انتمى لما منه ومنه
 فهو خيال لعدم وجوده وقيل انما يتحقق اذا السرفه خيال لانه لعدم حلقه
 والاعتبار به منزلة لعدم الذي هو خيال وقيل مستغنى اي متى الحاشية على
 والسرفه كافى الثاني ويعد السرفه على هذا الثالث بخلافه على الاولين فهو
 الضمير المراد من المراد من السرفه الحاشية على الاحزاب ومن العجب
 انه لم يمتد في نسخة رسم بالمراد من فقال في الصالح ان المراد من في بعض اللغات يعني
 العالمة وهذا المعنى بكونه هنا ولا يظن حلقه ان يكون بمعنى المراد من اي المعنى
 ففي بيت ابي الطيب الخ وقد يقال بينها تفاوت ايضا فان بيت ابي الطيب يدل
 على ان يكون سببه مطلقا من المجرى بخلاف ابو تمام فانه يدل على انه يكون لكونه
 في بعض الموانع سم وغير نظرا يعني في بيت الجدي اذ لا يحد في بيت
 ابي الطيب لفظه كان الذي يدل على الشدة في التشبيه بخلاف بيت الجدي فانه فيه
 لفظ فقلت الذي تعينه الرجاء سم وفيه ان كان قد تدل على اليقين كقولنا كانت
 الارض ليس بها عشاء نعم يعني قول ابي الطيب السهم على ما سمع
 ولزم من ذلك انه التنبهية والكنية متلازمان على ما سبق او كونه جدي
 الخ لا صيغة معروفة واسعة شتت في العادة بمعنى دمر واسع الحام
 نعم اللام وكسرهما تشبيها للشيب وعند الحال وفي بعض النسخ شيئا
 بالية المعنى يقال ان نسب الشان لمراد نفس بالكرسي ان الشان بها

الجميع هو العلم الغائب الى السواد يوم اللوح خاصته وهو مجرد
 حاله السبب ان يجمع العلم الى صفاته ان يجمع السبب الى علم
 ان التناقض ليس بمتيقن بل يجب التصديق وقد بين في الاول ان سبب
 صفة اللوح نفسه لذكر المحبوب وفي الثاني ان سبب عدم صفة صفة
 من العدم عقبات اعلامه اي لعلامته التي كالعقبات لانها اسودا ولون القاب
 كان النبي صلى الله عليه وسلم ايدى تسمى العقبات لانها اسودا ولون القاب
 اسودا وكان من يروى لها شدة من اسمعنا ذكر ذلك على السيرة ولا حاجة
 لقول الخليلي المراءى بعقبات الاعلام العدم المعولة من الذهب وغيره على
 بروس الاعلام انتهى لانه يتوقف على كونها على صورة العقاب ولم
 يتكرر وقال الغزالي العقبات الزاوية وهو العلم الفصح شبه بالعقبات
 من الطيور فصح كذا في الصحاح واكثر هذه الانواع الخفية اشارة
 الى ان هناك ما لا يقبل وهو ما لا تعرف فيه مطلقا اخذ من التعديل
 واعلم ذلك بالنظر المعلوم في قوله ونحوها والافا الظاهر ان جميع ما ذكر
 لا يخلو من تصرف بان يعلم الخ او يقر له بان انشده الثاني بيت
 الاول شئ ذلك اي السبق والاشباع والاحكام المذكورة
 بتأده اسم امرأة ابن يذهب بك هذا كلام يقال للضال كقول تعالى
 فابصر كذا بغير من لحيه اي بالتشديد كذا في الصحاح فاعرب اي
 اي يثبت في بديع وقع على وزن فاعرب فاعرب اي
 مع الشئ فاعرب اي لا يثبت على معنى سم وهو انه ينبغي عندك
 وجهك متعاقبه الجنة وما بعد هاتاه من الجنة باعتراف قد انقل
 في معك انك لا تتحقق المدح ما احطت في معنى مدح من لا يستحق
 ان يمدح بتغييره يمدح الكثر قال سم وانظر ما يطلعها
 للرجح يكون الزاوية في السماع والسمع ممكن بطريق مكة
 واليه يفتي الشاعر العربي وهو عبد الله ابن عمرو بن عثمان بن عفان
 في وقت الحرب فيه اشارة الى ان لام اليوم يعني في

الشيء

الشئ في الغرض اي الذين الطرب والرب اراد بالتحقيق هذه تشبيه الدب
 واراد بوضوح الاسن الشعر على هذه تشبيه بالاسن وقوله اعداء العرق
 فيه التباس ولا قريب ان قوله حول الشئ في الاستعارة تصريحا
 من قوله متعلق بذكره ومن لا يربط على انه معقول فان لم يكن
 والا ان ياء المتكلم في يذكرون وما بين طرف التذكاري وعلى هذا في
 عطف عليه معقول التذكير وقوله او لم يربط والمفعول التذكير
 زيادة او ما بين معقول على انه على انما هو جولة وبهم سائما
 به والتعجب وهو انه يعلم لعداء الرجلين وتنت ادون الاخرين سم وفي
 الصحاح واه اللعب ملة معروفة يثابثونها الشعر كانه اروع
 شعرة كان بالنظر المعنى المازي للادب والرفق فليست اذ
 تعجب كثيرا لانه لا يتقرر في الاقياس من التعجب الا اليه كما تقدم
 لا دخل فيه للاقتباس لانه انما يكون في الزمان والحديث الجملة
 حال ايم جلة يفر وان يكون معطوف على كان سبكه بالنظر المعنى
 اذ معني قوله اذ كان سبكه في شرط ان يكون متنازلا او الواو مع
 وقوله الوقوع الظاهر انه بمعنى الوقوع ويعرف في معان
 من فاعل يشار حال من الضمير في اربح لرجل المال بالبتا
 لان البتة وية على عدم جميعا من خلقا لا يكون يرو عليه ان اربح اسم
 يفتل وصالة لا تقدم عليه الا في مثل هذا خبر الحبيب منه بل اقل
 تخرج البيت على مذهب من خصصوا بالشئ في النار فليذهب
 اليه مرفوع معطوف على مرفوع من عطف المرفوع لانه لم يرد
 له خبر المعطوف عليه وهو ان كان مفعولا ان اسرا التفتيح اذا
 تجرد عن ال والاضافة لزم الاضمار لكن يرو عليه ان المعنى لا يستبعد
 لانه ليس المقصود الاشارة الى النار اياها اليه من المطلب مع عدم ظهور
 ذلك المعنى الا بظن والاضمار ان النار متباعدة عن النار في قوله والمادة
 حاله من مرفوع متنازلة من ضمير الطريق المعنى مع الومضات في متنازلة

وحرر وجاس به مرة فبذره ولا يراها وحرر وجبه المارث و
 حرر جاس به مرة فبذره ولا يراها وحرر وجبه المارث و
 ينبغي للتكلم ان يتناقض اعلان المذلة بغير ذكر حسن الطلب وهو ايضا
 مما يستحق من بيان الحق الكلام البليغ وهو يخرج التكلم الى غرضه بعد الشرح
 في الكلام بتقويم وسيلة موصلة اليه لقوله اياك نعبد واياك نستعين فانه
 قدم الوسيلة التي هي العبادة على المطلوب الذي هو الاستغاثة لانه اسرع
 الى الظفر كما يفصل ذلك عند المتصفح الى الملوك والكبراء ان يتناقض
 قالوا الصالح يتناقض الامور لاجل الظرفية والعرض بغير الجزاء والوصول
 والالوهية الخاطئة وطرحه عليه اشارة الى تضمنه خلقه من الظرفية وقوله
 على كل الانسب بشتار الشرف التضرع ان يقول طارها اياه عليه
 فيها الملا بأكبر ما يلابه والملا الفتح للتضرع عن قوله يلاقيها انها
 تقول لست بظاهر الاستغاثه ولا تقول الدنيا والمواد تهدى الى الابدان وتغلب
 الصور والدموع الانه في مثل العبادة مفعول بقوله
 صلتا التضرع وان اريد الدعاء الاستغاثي ينبغي ان لا يذكر قوله مرار
 الى الابد يوجه الى التكرار لولم يرد الله ان في الشب من اجابته مرة الا يرد
 الى تذكيره لا يرد من كون هذا من الاقتضاب لان اول كلامه وهم الشيب
 ويقتل ان يكون ابو سعيد مشييا فيكون مناسب الاول الكلام وقوله
 بغيره ان الخ لا ان التبرك اني من التمام هو والخبر لا سر الاشارة ذلك
 على اسرار الاشارة مستطيف حدون الخبر ومنه قوله الخاتبة الخ قال
 في الطول ومن هذا القبيل لفظها في كلام المتفكرين من اكتاب التفسير
 السرا انما في ابتداء الكلام بحروفها كذا في التبادلي قالونها ايمان
 الانتصار وهو المثال لجمع ما في البيت ما اذن بانها الكلام اي منه
 انه لفر الكلام كافي البتة من العادة ختم الكلام بالعبارة
 الخلف وادخا الاشارة لجمع للتواضع وقوله وكوفيا بين اربعة الخ لجمع
 لموارد الكلام على التواضع فيوافق ما في المطلب من ذكر

الاهوال الخ ان الذي قد يتوهم عدم مناسبة للابتداء والختم ختم الله بالصالحين
 ايماننا وبلغنا بغيره في فساد في العارين ايماننا والمسد لله اولا
 واخره وعلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
 وشرف وكريم فكان الفسار من تعليق هذه الحاشية على
 اصل المؤلف يوم الخميس المبارك من اربعة ايام من شهر
 ذي الحجة سنة الف وثمان مائة وسبعة وعشرين من الهجرة
 النبوية على صاحبها افضل الصلاة
 واكمل الثبوة وقد نشر في بعضها القليل
 المعين الداعي مغفور به الرحيم
 دهر وشمس رمضان
 عقر الله له
 ولوالده
 ايد